

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

لمن النسخة : 1,50 درهم - لمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم - يرسل الجدول السنوي مجانا إلى المشتركين

الاشتراك	الخارج	ان جمیع الارسالیات تكون باسم المحاسب المتمرس بالطبعۃ الرسمیة	يطلب الاشتراك من ادارۃ المطبعة الرسمیة الرباط - شالة
المغرب 60 درهما	نفاذ الى التعاريف المشار اليها قبالته صوات ارسال المحدثة في الشرع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادي او الجوية .	650-25 - 650-24 654-13 - 651-79	المناعات دراهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 1161-77 بتاريخ 14 ذى القعدة 1397 موافق 28 أكتوبر 1977)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صفة رسمية .
يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب ان تصل النصوص يوم التعيين على بعد تدبرى كى ينالى نشرها في عند يوم الاربعاء من الاسبوع الموالى

اصدار سندات لخمس سنوات لحاملاها لمدة عشر سنوات وخمس عشرة سنة .	صحينة	فهرس
قرار لوزير المالية رقم 1010.79 بتاريخ 30 من شوال 1399 (22) سبتمبر 1979) باصدار سندات لخمس سنوات وسندات لحاملاها لمدة عشر سنوات وخمس عشرة سنة يبلغ قدرها الاسمية الاقصى ثلاثة ملايين درهم (300.000.000)	نصوص عامة
المجلس الاعلى للحسابات . استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3490 مكرر بتاريخ 28 من شوال 1399 (20) سبتمبر 1979)	الاتفاقية الافريقية بشأن المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية .

نصوص خاصة	الاتفاقية الافريقية بشأن المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية .
عمالة الدار البيضاء . - نوع ملكية قطعة ارضية . مرسوم رقم 2.79.342 بتاريخ 25 من شعبان 1399 (٢٠ يوليو 1979) بالاعلان انه من الصالحة العامة ببناء المسلك الثالثي رقم ٦٣٠٦ الراط بالدار البيضاء وبنزع ملكية القطعة الارضية الازمة لها الفرض (عمالة الدار البيضاء)	ظهير شريف رقم 1.78.58 ١٣٩٩ (٢٨ مارس 1979) بنشر الاتفاقية الافريقية بشأن المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية المقر عليها بمقتضى القرار رقم ٢١ جمادى الآخر ١٣٨٨ (٥) سبتمبر ١٩٦٨)
إقليم مراكش . - نوع ملكية قطع ارضية مرسوم رقم 2.79.344 بتاريخ 25 من شعبان 1399 (٢٠ يوليو 1979) يعلن انه من الصالحة العامة ببناء المسلك الثالثي رقم ٦٣٠٦ الراط بين أمزيز والطريق الشانوية رقم ٥٠١ فيما بين النقطة الكيلومترية 993+3 والنقطة الكيلومترية 121+9 وتنتزع بموجب ملكية القطع الارضية الازمة لها الفرض (إقليم مراكش)	الاستيراد . - ايقاف مؤقت لتحصيل الاداء الجمركي عن الاستيراد .
الشركة الافريقية للتتصویر الضوئي والشمسي . - وخصصة لاستقلال خطوط العمل الجوي . قرار لوزير النقل رقم 903.79 بتاريخ 26 من دیسمبر الاول 1399 (١٣) دیسمبر 1979) بمفع رخصة لاستقلال خطوط العمل الجوي	قرار لوزير المالية رقم 997.79 بتاريخ 28 من شوال 1399 (٢٠) سبتمبر 1979) بتنغير المقادير المتوسطة لارجاع الرسم الجمركي والضرائب الخاصة والرسوم الداخلية عن الاستهلاك المطبقه عن البضائع المستفيدة من نظام الدراوباك

اعلانات وبلاغات

- اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية توسيع مكاتب ادارية بالمصلحة [الجهوية للمكتب الوطني للصالح للشرب بمدينة وجدة وتزويج بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (إقليم وجدة)
2686
- اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية وضع قاعة لجلب إماء وأعداد من منطقة لوهيا محلة الفتح قصد تزويد الجماعة القروية لرباط [غير بالماء الصالح للشرب [إبقاء من النقاط عين أجزى وتزويج بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (إقليم تازة)
2686
- وزارة الطاقة والمناجم - مديرية الطاقة - اعلان
2687
- وزارة العدل - اعلانات عن بيع عقارات وأصناف تجاري
2688
- وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية - اعلان عن عرض الثان
2689
- وزارة التجهيز والانعاش الوطني - اعلانات عن طلبات عروض
2689
- وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي - اعلان عن عروض الثان
2694
- وزارة التربية الوطنية وتكونين الاطر - كتابة الدولة في التعليم العالي والبحث العلمي - اعلانات عن طلبات عروض
2694
- وزارة الشبيبة والرياضة - اعلان عن عرض الثان
2695
- [إقليم القنيطرة - الكتابة العامة - اعلان عن طلب عروض
2696
- [إقليم الصويرة - قسم الجماعات المحلية - اعلان عن عرض الثان
2696

الحالة المدنية

- ما يتعلق بها كالتصريح باسم الشخص ونسبة وقارن ولاده ومسقط رأسه ومحل سكناه والاسم الذي اختاره لحالته اقليم أزيلال
2697

الاملاك العقارية

أ - خلاصات اصلاحية

- محافظة أكادير
2703
- محافظة فاس
2703

ب - اعلانات بانتهاء التعدي

- محافظة أكادير
2704
- محافظة الدار البيضاء - الغربية
2705
- محافظة الجديدة
2706
- محافظة القنيطرة
2710
- محافظة مراكش
2711
- محافظة وجدة
2712
- محافظة الرباط
2712
- محافظة سطات
2712

شركة فرح للخطوط الجوية. - استغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات تاكسي وخطوط العمل الجوي
قرار لوزير النقل رقم 899-79 بتاريخ 18 من ديسembre الاول 1399
(15 يبرابر 1979) بمفع رخصة لاستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات - تاكسي
شركة الخطوط الجوية الجنوبية. - رخصة لاستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات - تاكسي.

- قرار لوزير النقل رقم 900-79 بتاريخ 18 من ديسembre الاول 1399
(15 يبرابر 1979) بمفع رخصة لاستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات - تاكسي
شركة المدعاوة « BS/AIR ». - رخصة لاستغلال خطوط العمل الجوى
قرار لوزير النقل رقم 902-79 بتاريخ 18 من ديسembre الاول 1399
(15 يبرابر 1979) بمفع رخصة لاستغلال خطوط العمل الجوى ..

- شركة اكريوكول - اير - مغرب. - استغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات تاكسي وخطوط العمل الجوى
قرار لوزير النقل رقم 904-79 بتاريخ 18 من ديسembre الاول 1399
(15 يبرابر 1979) بمفع رخصة لاستغلال خطوط العمل الجوى
لنقل العمومي بواسطة طائرات تاكسي وخطوط العمل الجوى ..

- مكتب OBER. - رخصة في استغلال خطوط العمل الجوى
قرار لوزير النقل رقم 901-79 بتاريخ 29 من ديسembre الاول 1399
(26 يبرابر 1979) بمفع رخصة في استغلال خطوط العمل الجوى
تعيين أمرين مساعدين بالدفع
قرار لوزير السياحة رقم 906-79 بتاريخ 28 من جمادى الاولى 1399
(26 ابريل 1979) بتعيين أمر مساعد بالدفع ونوابه ..

- قرار لوزير الارصاد والشئون الاسلامية رقم 811-79 بتاريخ 5 شعبان 1399
(30 يونيو 1979) بتنظيم القراد رقم 181-79 [المؤرخ في 8 دیج الاولى 1399 (5 يبرابر 1979) بتعيين أمر مساعد بالدفع ونوابه ..
التوفيق في الامضاء
قرار لوزير السكنى واعداد القراب الوطني رقم 939-79 بتاريخ 20 من رمضان 1399 (14 غشت 1979) بالتفويض في الامضاء ..
قرار للمدير العام للأمن الوطني رقم 984-79 بتاريخ 22 من شوال 1399
(3 شتنبر 1979) بالتفويض في الامضاء ..

- إقليم خنيفرة. - اغلاق مؤقت لمرعى العريد
قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1096-79 بتاريخ 24 من ذى القعدة 1399 (16 أكتوبر 1979) الذي يحدد فترة الاغلاق المؤقت لمرعى العريد. (إقليم خنيفرة) ..

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص خاصة

- وزارة النقل
قرار لوزير النقل رقم 846-79 بتاريخ 8 دیج الاخر 1399
(7 مارس 1979) تحديد بموجبه شروط وبرنامجه المباراة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين في الارصاد الجوية ..

حرّكات الموظفين وتدابير التسيير

- التسهيقات والتبرقيات
نتائج المباريات والامتحانات
المعاشات المدنية ..

(20) شتنبر 1973) بتحديد أنماط البيع العمومي للمنشورات والخرائط المطبوعة من لدن وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛ وبعد موافقة وزير المالية، يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يغير ويتم كما يلى الملحق المضاف الى القرار رقم 977.73 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 21 من شعبان 1393 (20 شتنبر 1973) :

* *

«الملاحق»

«لائحة منشورات وزارة التجارة والصناعة العصرية»

« مديرية التجارة الخارجية :

« بيان الوثائق :

« النسخة - المغرب 15,00 درهما

« - الخارج 18,00 درهما

« مديرية الصناعة :

« وضعية صناعات التحويل :

« النسخة - المغرب 200,00 درهم

« - الخارج 210,00 دراهما

« فهرس المؤسسات الصناعية :

« النسخة - المغرب 50,00 درهما

« - الخارج 55,00 درهما

« المقاييس المغربية المصادق عليها :

« الصفحات من 1 إلى 6 بادخال الغاية :

« (عن كل صفحة) 2,00 درهمان

« الصفحات من 6 إلى 30 بادخال الغاية :

« (عن كل صفحة) 1,50 درهم

« الصفحات 31 فما فوق (عن كل

« صفحة) 1,00 درهم واحد » .

الفصل الثاني

ينشر هذه القرارات بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من جمادى الاولى 1399 (26 ابريل 1979).

وزير التجارة والصناعة ،

الامضاء : عز الدين جوسون.

قرار وزير المالية رقم 996.79 بتاريخ 17 من شعبان 1399 (12 يوليو 1979) يوقف بموجبه موقفنا تحصيل الاداء الجمركي عن استيراد الحليب الطري.

أن وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 170.57 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 مايو 1957) بتحديد تعريفة الاداء الجمركي عند الاستيراد، حسبما وقع تغييره بالتصوّص الموالية له ؟

تصوص عامّة

ظهير شريف رقم 1.78.58 بتاريخ 29 ربیع الآخر 1399 (28 مارس 1979) بشمر الانفاقية الافريقية بشان المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية الموقع عليها بعاصمة الجزائر يوم 21 جمادى الآخرة 1388 (15 سبتمبر 1968).

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله ولهم) يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز امره اتنا : بناء على الانفاقية الافريقية بشان المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية الموقع عليها بعاصمة الجزائر يوم 21 جمادى الآخرة 1388 (15 سبتمبر 1968) :

وببناء على محضر ايداع وثائق المصادقة المحرر باديس ابابا يوم 2 ذى الحجة 1397 (4 نوفمبر 1977) ، أصدرنا أمرنا الشريف بما يلى :

الفصل الاول

تنشر بالجريدة الرسمية الانفاقية الافريقية بشان المحافظة على الطبيعة والموارد الطبيعية (I) المضافة الى ظهيرنا الشريف هذا الموقع عليه بالجزائر العاصمة يوم 21 جمادى الآخرة 1388 (15 سبتمبر 1968) .

الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من ربیع الآخر 1399 (28 مارس 1979)

ووقع بالضبط :

الوزير الاول

الامضاء : المعطي بوغبيه.

(I) راجع نص الانفاقية المنشورة بالجريدة الرسمية - الطبعة الفرنسية عدد 3494 بتاريخ 25 من ذى القعده 1399 (17 أكتوبر 1979).

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 625.79 بتاريخ 28 من جمادى الاولى 1399 (26 ابريل 1979) يغير بموجبه القرار رقم 577.73 الصادر في 21 من شعبان 1393 (20 شتنبر 1973) بتحديد أنماط البيع العمومي للمنشورات والخرائط المطبوعة من لدن وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية.

ان وزير التجارة والصناعة ،

بناء على المرسوم رقم 2.72.349 الصادر في 21 من شعبان 1393 (20 شتنبر 1973) بالأذن في بيع المنشورات والخرائط المطبوعة من لدن وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية ؟ وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية رقم 577.73 الصادر في 21 من شعبان 1393

الفصل الثاني

ان المقادير المنصوص عليها في هذا القرار تنسخ وتعوض المقادير المبينة في الملحق IV بالمرسوم رقم 2.77.862 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

الفصل الثالث

تطبق أحكام هذا القرار ابتداءً من 25 من رجب 1398 (فاتح يوليو 1978).

وحرر بالرباط في 28 من شوال 1399 (20 سبتمبر 1979).

وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرغوي.

* *

الجدول المضاف إلى قرار وزير المالية رقم 997.79

ال الصادر في 28 من شوال 1399 (20 سبتمبر 1979) بغير المقادير المتوسطة لارجاع الرسم الجمركي والضريبة الخاصة والرسوم الداخلية عن الاستهلاك المطبقة على البضائع المستفيدة من نظام الدراوباك

مقدار الارجاع (بالدرهم) عن كل قطنار من العناصر	بيان العناصر المكونة منها اللفائف القابلة للارجاع
-	الزيوت النباتية الغذائية
32.80	الصفائح
553.99	المترديس
102.23	الألومينيوم
6.76	الصناديق من الكاغذ المقوى الموج
34.79	الصناديق من الكاغذ المقوى السميك

قرار لوزير المالية رقم 1010.79 بتاريخ 30 من شوال 1399 (22 سبتمبر 1979) باصدار سندات لخمس سنوات وسندات لحامها لمدة عشر سنوات وخمس عشرة سنة يبلغ قدرها الاسمي الاقصى ثلاثة ملليميون درهم (300.000.000).

ان وزير المالية ،

بناء على قانون المالية لسنة 1979 رقم 15.78 المتضمن الامر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 980.980 المؤرخ في 29 من محرم 1399 (30 دجنبر 1978) ولاسيما الفصل 24 منه :

وبناء على المرسوم رقم 2.79.02 الصادر في 3 صفر 1399 (2 يناير 1979) بالتفويض في السلطة فيما يتعلق باصدار الاقتراضات الداخلية ؛

وبناء على الفصل 31 من قانون المالية لسنة 1965 رقم 1.65 المؤرخ في 17 من ذي القعدة 1384 (20 مارس 1965) ،

وبناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 5.72 الصادر في 31 دجنبر 1971 بغير مصنف التعريف ، حسبما وقع تغييره ؛ وبمقتضى الظهير الشريف رقم 980.980.1 الصادر في 29 من محرم 1399 (30 دجنبر 1978) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة 1979 رقم 15.78 ولاسيما الفصل 7 من القانون المذكور ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.79.01 الصادر في 3 صفر 1399 (2 يناير 1979) المفروض بموجبه لوزير المالية عن سنة 1979 في سلطة تغيير مقادير التعريف والاداء والرسوم الاخرى المستخلصة عند الاستيراد ؛

وبعد استشارة وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
يقرر ما يلى :

فصل فريد

يوقف خلال المدة المترافق بين 20 من شعبان الى 2 شوال 1399 (5 يوليو الى 25 غشت 1979) تحصيل الاداء الجمركي المفروض على استيراد الحليب الطري (04.01 من مصنف التعريف) .

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1399 (2 يوليو 1979)
وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكامل الرغوي.

قرار لوزير المالية رقم 997.79 بتاريخ 28 من شوال 1399 (20 سبتمبر 1979) بغير المقادير المتوسطة لارجاع الرسم الجمركي والضريبة الخاصة والرسوم الداخلية عن الاستهلاك المطبقة على البضائع المستفيدة من نظام الدراوباك

ان وزير المالية ،
بناء على مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصادق عليها بالظهير الشريف رقم 980.980.1 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 اكتوبر 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصلين 159 و 160 منها ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.862 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 اكتوبر 1977) بتطبيق مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة ولاسيما الفصلين 173 و 216 منه ؛

وبعد استشارة الصناعات المعنية بالامر ؛
وبعدأخذ رأي وزير التجارة والصناعة ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ان الرسم الجمركي والضريبة الخاصة والرسوم الداخلية عن الاستهلاك المستخلصة عن استيراد الزيوت واللقايف (العلب والصناديق) والعنابر المكونة منها اللفائف المستعملة في صناعة أو تعبئة مصبرات اللحوم والاسماك والقشريات والرخويات ومحضرات الخضر والبقول والفواكه وغيرها من النباتات أو اجزاء النباتات ذات الاصل المغربي ترجع على اساس المقادير المتوسطة المبينة في الجدول المضاف إلى هذا القرار.

بصفة غير قانونية ، ويجب ان يكون كل سند يقدم للارجاع مشفوعا بجميع القسميات التي لم ينته اجلها في التاريخ المذكور المحدد لارجاعها ، وفي حالة ما اذا لم تقدم قسمية واحدة او عدة قسميات فان مبلغها الاسمي يخصم من القدر الواجب أداؤه لحامل السند.

الفصل السابع

يتকفل بنك المغرب بالتدبير المالي لهذا الاصدار وفقا للحكام التي تحدد بعقد يبرم مع هذه المؤسسة . وتعلق هذه الشروط على الخصوص بالمصاريف المختلفة التي يمكن أن تدفعها الدولة فيما بعد بمناسبة تدبير الاقراض.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1399 (22 سبتمبر 1979).

وزير المالية ،
الامضاء : عبد الكافي الرغادي

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3490 مكرر

بتأريخ 28 من شوال 1399 (20 سبتمبر 1979)

ظهير شريف رقم 175.1.79.0.79.0.75 بتاريخ 22 شوال 1399 (14 سبتمبر 1979) يتضمن الامر بتنفيذ القانون رقم 79.02 المتعلق بالمجلس الاعلى للحسابات.

الصحيفة 2I43 :

بدلا من :

الفصل I . - يحدث مجلس أعلى
.....
ويتولى تسيير الاجهزة الخاضعة لراقبته وتقدير مدى صلاحيته .»

يقرأ :

الفصل I . - يحدث مجلس أعلى
.....
ويتولى مراقبة تسيير الاجهزة الخاضعة لراقبته وتقدير مدى صلاحيته .»

الصحيفة 2I48 :

بدلا من :

الفصل 56 . - يمارس المجلس مهمة قضائية
.....
- اخفاء المستندات أو الادلاء الى المجلس الاعلى للحسابات بأوراق مزورة او غير صحيحة ، او بصفة عامة يخالف القواعد المتعلقة بتنفيذ عمليات الموارد والنفقات .»

يقرأ :

الفصل 55 . - يمارس المجلس مهمة قضائية
.....
- اخفاء المستندات أو الادلاء الى المجلس الاعلى للحسابات بأوراق مزورة او غير صحيحة ؛
او بصفة عامة يخالف القواعد المتعلقة بتنفيذ عمليات الموارد والنفقات .»

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

بناء على الاذن في الاقراض المخول بموجب قانون المالية لسنة 1399 رقم 15.78 المتضمن الامر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1399.0.78.0.980 المشعار اليه اعلاه المؤرخ في 29 من محرم 1399 (30 دجنبر 1978) تعرض للأكتتاب من 2 الى 6 ذي القعده 1399 (24 الى 28 سبتمبر 1979) ثلاثة أشطار من سندات لخمس سنوات وسندات لحاملها لعشرين سنة وخمس عشرة سنة يبلغ قدرها الاسمي الاقصى ثلاثة ملليلون درهم (300.000.000).

الفصل الثاني

ينتفع بالسندات والسندات لحاملها المذكورة ابتداء من 9 ذي القعده 1399 (فاتح اكتوبر 1979) وترجع مبالغها حسب قيمتها الاسمية .

أ) سندات لخمس سنوات :

الفصل الثالث

تصدر السندات البالغ قدرها الاسمي عشرة آلاف درهم (10.000) حسب قيمتها ويؤدي ثمنها دفعه واحدة ، وترجع عند اصرام خمس سنوات ، وترتبط عليها فائدة يبلغ مقدارها السنوى 6,5 % تؤدى سنويًا عند انتهاء أجلها يوم فاتح اكتوبر من كل سنة وللمرة الاولى يوم فاتح اكتوبر 1980.

الفصل الرابع

يتلقى بنك المغرب الاكتتابات في هذه السندات ويسجلها في حسابات جارية مفتوحة بدقائقه في اسماء المقرضين .

ب) سندات لحاملها لعشرين سنة وخمس عشرة سنة :

الفصل الخامس

ان الاقراضات لعشرين سنة وخمس عشرة سنة تقدم في شكل سندات يبلغ قدرها عشرة آلاف درهم (10.000) وتصدر بقيمة 9,84 دراهم مقابل 10 دراهم وترتبط عليها فائدة يبلغ مقدارها السنوى على التوالى 7,50 % و 8,50 % .

الفصل السادس

يتم استهلاك السندات المذكورة في ظرف عشر او خمس عشرة سنة على الاكثر بطريق الاقتراع على اساس قسط سنوى قار من فوائد واستهلاك رأس المال ابتداء من فاتح اكتوبر 1980 وتجري الاقتراعات بسحب رقم واحد يجب ان يكون رقم احد السندات الراية وترجع السندات ابتداء من هذا الرقم حسب الترتيب العددى العادى وباعتبار السندات المستهلكة سابقا الى غاية المبلغ الاسمي لعدد السندات الواجب ارجاعها ، ولتطبيق هذا المقتضى يعتد الرقم « واحد » تابعا لرقم آخر يمند من السندات الراية عند الاقتراع ، وتنشر ارقام السندات المسحوبة عن طريق الاقتراع في الجريدة الرسمية قبل التاريخ المحدد لازراجاع مبالغها بعشرين يوما على الاقل . وينتهي دفع الفوائد عن السندات ابتداء من اليوم الذى تعرض فيه للارجاع ويقطعن عند هذا الارجاع مبلغ الفوائد الذى يكون قد دفع

نصوص خاصة

وباقترابه من وزير التجهيز والانعاش الوطنى ، بعد استشارة وزير الطاقة والمعادن.

يرسم ما يلى :

الفصل الأول

يعلن انه من المصلحة العمومية توسيع مقر المكتب الوطنى للكهرباء بالدار البيضاء .

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الأرضية المبينة في الجدول الآتى والمعلم عليها بلون احمر في التصميم التجزئي ذى المقاييس المضاف الى اصل هذا المرسوم :

مرسوم رقم 341، 79، 2 بتاريخ 25 من شعبان 1399 (20 يوليو 1979) بالاعتراض أنه من المصلحة العمومية توسيع مقر المكتب الوطنى للكهرباء بالدار البيضاء وبنزع ملكية القطعة الأرضية الازمة لهذا الشريфт (عمالة الدار البيضاء) .

أن الوزير الأول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 26 من جمادى الآخر 1370 (3 ابريل 1951) فى شأن نزع الملكية لأجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه :
وبناء على ملف البحث الذى اجرى فيما بين 13 من ذى القعدة 1397 (26 اكتوبر 1977) و 16 من معترم 1398 (27 ديسمبر 1977) بعمالة الدار البيضاء :

رقم القطعة	اسم المالك ورقم رسمه العقاري ومساحته	اسم وعنوان المالك او المفروض انه المالك
» نوركان « الرسم العقاري رقم 23047 د 2 - 24 س.	الشركة العدين المدعوه « SCI سان سيبيريان » يوجد مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء عند « SEJFEFA » بزنقة عبد الرحمن الصحاوى ، رقم 106.	

الفصل الثالث - يفرض في حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للكهرباء .

الفصل الرابع - يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والانعاش الوطنى ووزير الطاقة والمعادن وإلى مدير المكتب الوطني للكهرباء ، كل واحد منهم فيما يخصه .

وحرر بالرباط في 25 من شعبان 1399 (20 يوليو 1979) .

الوزير الأول ،
الامضاء : المعطى بوغبيه .

وقد بالعلف :
وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،
الامضاء : محمد الدويرى ،
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدي .

وباقترابه من وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية بناء المسارك الثلاثي رقم 6306

الرابط بين اميزيز والطريق الثانوية رقم 501 فيما بين النقطة الكيلومترية 3 + 993 والنقطة الكيلومترية 9 + 121 وتنزع بموجبه ملكية القطع الأرضية الازمة لهذا

الغرض (إقليم هراڭشن) .

ان الوزير الأول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 20 من جمادى الآخر 1370 (3 ابريل 1951) فى شأن نزع الملكية لأجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه :
وبناء على ملف البحث الذى اجرى فيما بين 25 من رمضان 1398 (30 غشت و 30 اكتوبر 1978) بدائرة

اميزيز :

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المبينة في الجدول الآتى والمعلم عليها بلون احمر في التصميم ذى المقاييس المضاف الى اصل هذا المرسوم :

رقم القطعة في التصريح	اسماء الاملاك ومساحتها التقريرية	اسماء وعناوين المالك او المفروض انهم المالك
41	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ٤٠ - ٥ س.	الشركة العقارية المغربية ، ١٥ ، زقة ابن عائشة ، مراكش.
58	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ٥٧ - ٦٠ س.	كذلك
67	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ١٧ - ٨٥ س.	كذلك
74	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ٢٣ - ٨٥ س.	كذلك
77	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ١٤ - ٢٠ س.	كذلك
80	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ٦	كذلك
85	« ضيعة امغارس » الرسم العقاري رقم 499 م ، ٦٢ - ٥٥ س.	كذلك
85 مكرر	« ضيعة الدناسة ٢ » الرسم العقاري رقم 807 م ، ٨٠ - ٦٠ س.	كذلك

الفصل الثالث - يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والانعاش الوطني، وحرر بالوپاط في 25 من شعبان 1399 (20 يولیوز 1979).
الوزير الأول ،
الامضاء : الخطى بو عبيدة.

وكله بالطبع :
وزير التجهيز والانعاش الوطني ،
الامضاء : محمد الدويري.

الفصل 3

تعتبر هذه الرخصة خاصة بالشركة المذكورة ولا يمكن نقلها إلى أي شخص آخر ذاتياً كان أو معنوياً.

الفصل 4

يجب أن يكون الأشخاص المعينون لقيادة الطائرة المبينة في الفصل 2 أعلاه حاملين اجازة ربان محترف في قيادة الطائرات.
أن الاشتغال الجوية التي تتطلب تحليقات على ارتفاعات تقل عن الحدود الدنيا المنصوص عليها بالمرسوم رقم 2.6I.16I 2.6I المضار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يولیوز 1962) لا يمكن انجازها من لدن الربابنة المتوفرين على شهادة الطيران المسفر يسلمه مدير الشؤون الجوية.

الفصل 5

يجب على الشركة الأفريقية للتصوير الضوئي والشمسي ان تكتب في وثيقة للتأمين ضد خطر الاضرار اللاحقة بالغير على ارضية المطار طبقاً للمرسوم رقم 2.6I.16I 2.6I المشابه إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يولیوز 1962) وذلك عن مجموع الاشطة المرخص فيها.

الفصل 6

يجب على الربابنة :

- ان يخضعوا لتدابير التحقيق والمراقبة والاحتجاز الممكن اجراؤها سواء من لدن موظفى مراقبة الملاحة الجوية او من لدن موظفى ادارة الامن الوطنى والدرك الملكى .

قرار لوزير النقل رقم 903.79 بتأريخ 16 من دبیع الاول 1399 (13 يبرایر 1979) بمنع دخنة لاستغلال خطوط العمل الجوى

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 2.6I.16I الصادر في 7 صفر 1382 (10 يولیوز 1962) بتنظيم الملاحة الجوية المدنية ، حسبما وقع تعديله وتحسيمه ؛
وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 303.68 الصادر في 29 من صفر 1388 (28 مايو 1968) بشأن الترخيص بامتناع الخطوط الجوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوى ؛
وبناء على طلب الترخيص الذى قدمته الشركة الأفريقية للتصوير الضوئي والشمسي (S.A.P.T.) ،

يقرر ما يلى :

الفصل ١

يرخص للشركة الأفريقية للتصوير الضوئي والشمسي الكائن مركزها الاساسى بشمارع محمد الخامس ، رقم 24 بالدار البيضاء باستغلال خطوط العمل الجوى المتعلقة بميدان أخذ المناظر الجوية .

الفصل ٢

يرخص للشركة الأفريقية للتصوير الضوئي والشمسي فى القيام بأنشطتها الجوية فى مجموع التراب المغربى بواسطة الطائرة الآتية :
CN . PIPER AZTEC المسجلة برمز TYH - .

الفصل 12

يمكن لوزير النقل ان يعلن عن تعطيل العمل بهذه الرخصة او سحبها على الفور في الحالات الآتى ذكرها بصرف النظر عن العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الجزء الثالث من المرسوم رقم 161.2.6 المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) :

- عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار ;
- ارتكاب مخالفات لاحكام المرسوم رقم 161.2.6 المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) ولاسيما التحليق فوق المناطق الممنوعة وعلى الاخص المنطقة المحرمة بالصخورات (المرجع المنشور رقم DA/4 2152 المؤرخ في فاتح يوليو 1974) .

الفصل 13

يعهد الى مدير الشؤون الجوية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 من ربیع الاول 1399 (31 يناير 1979) .
وزیر النقل ،
الامضاء : محاند ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 899.79 بتاريخ 18 من ربیع الاول 1399 (15 يناير 1979) بمنع رخصة لاستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات - تاكسى وخطوط العمل الجوي .

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 161.2.6 المؤرخ الصادر في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) بتنظيم الملاحة الجوية المدنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه :

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 303.68 الصادر في 29 من صفر 1388 (28 مايو 1968) بالترخيص في استغلال خطوط جوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوي ؛
وبناء على الطلب الذى قدمته شركة فرح للخطوط الجوية ،
يقرر ما يلى :

الفصل I

يرخص لشركة فرح للخطوط الجوية الموجود مركزها في شارع المحسن الثاني ، رقم 71 بالدار البيضاء ، باستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوي طبقا للشروط المحددة بالقرار المذكور بواسطة الطائرات الآتية :

بيبر سينيكا (PIPER SENECA) (الموسجلة بموز CN.TAA

الفصل 2

تعتبر هذه الرخصة خاصة بالشركة ولا يمكن نقلها الى اى شخص آخر ذاتيا كان أو معنويا .

- ان يتقدموا لمراقبة مطار الاقلاع قصد ابلاغ مصالح الملاحة الجوية عن المنطقة التي يجب التحليق فوقها وعن مسافة التحليق والغاية منه ؟

- ان يتمتنعوا عن أخذ صور جوية فوق المناطق التي يمنع التحليق فوقها وان يتجنبا التحليق فوق المنشآت العسكرية وكل مؤسسة لهم الدفاع الوطني .

الفصل 7

يجب ان تكون هذه الاشغال موضوع برنامج يحدد طبقا للنموذج المسلم من لدن مدير الشؤون الجوية ويقدم للموافقة عليه خمسة عشر يوما على الاقل قبل التاريخ المقرر لاجازها .
ولا يمكن ان تزيد مدة انجاز البرنامج المذكور عن خمسة عشر يوما .

الفصل 8

تخضع الشركة الأفريقية للتصوير الضوئي والشمسى للمراقبة التي تجريها مديرية الشؤون الجوية لتطبيق الاحكام المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها والمتعلقة بالشروط الخاصة بنشاط هيئة المستخدمين والاستغلال التقنى والتجارى لخطوط العمل الجوى .

ويمكن ان يزاول هذه المراقبة على ارضية المطار او اثناء التحليق كل عون لمديرية الشؤون الجوية يكون متوفرا على اذن للمأمورية يضمه مدير الشؤون الجوية .
ويجوز لمدير الشؤون الجوية ان يفوض فى بعض اختصاصاته المتعلقة بالمراقبة الى منظمة تكون مؤهلة بكيفية صحيحة لهذا الغرض .

الفصل 9

يتعين على الشركة ان تشعر وزير النقل بكل تحويل للمقر الرئيسي وكل تغيير يتعلق بالقوانين الأساسية وكل مقر للجمعية العامة له علاقة بمبلغ وتوزيع رأس مال الشركة او تعيين الوكيل .

الفصل 10

يجب على الشركة ان تقدم الى مدير الشؤون الجوية فى ظرف الثلاثة اشهر الموالية لاختتام كل سنة جبائية تقريرا حول التسيير وبيانا ختاميا عاما وجدوليا يتضمن بيانا مفصلا للخسائر والارباح .
ويتعين ان توضح فى التقرير نتيجة التسيير التجارى والتقنى مع تدعيمه بأقصى ما يمكن من البيانات التقنية والمالية والاحصائية .

الفصل II

تعتبر هذه الرخصة صحيحة ابتداء من تاريخ التوقيع على هذا القرار والى غاية 31 ديسمبر 1979 .

ويمكن تجديدها لفترة تعادل نفس المدة .
ويجب ان يصل طلب التجديد الى وزير النقل قبل انتهاء صلاحية هذه الرخصة بشهر واحد .

الفصل 8

يتحتم على الرابضة أن يلتزموا فيما يخص التقاط الصور الجوية والأشهار بالإجراءات الآتية :

- ان يغصعوا لتدابير التحقيق والمراقبة والحبز الممكن اجراؤها سواء من لدن موظفي مراقبة الملاحة الجوية ، او من لدن موظفي ادارة الامن الوطني والدرك الملكي ؛

- ان يتقدموا الى المراقبة المحلية لمطار الاقلاع قصد ابلاغ مصالح الملاحة الجوية عن المنطقة التي يجب التحليق فوقها ، وعن مسافات ارتفاع التحليق المقصود والغاية منه ؛

- ان يمسكوا عن التقاط الصور المماثلة التي يمنع التحليق فوقها ، ولا سيما التحليق فوق المؤسسات العسكرية والمنشآت التي تهم الدفاع الوطني .

الفصل 9

يجب أن يصدر بشأن مصالح العمل الجوى المرخص لها برنامج يوضع طبق نموذج مسلم من لدن مدير الشؤون الجوية ويعرض على مصادقته خلال خمسة عشر يوما على الاقل قبل التاريخ المقرر لبداية الاشتغال المنوى انجازها .

ويجب أن لا تزيد مدة انجاز البرنامج المذكور على خمسة عشر يوما .

الفصل 10

يتعين على الشركة ان تشعر وزير النقل بكل تعويل للمقر الرئيسي ، وكل تغيير في قوانينها الاساسية وكل مقرر للجمعية العامة تكون له علاقة بمبلغ وتوزيع رأس المال أو تعيين الوكيل .

الفصل 11

تخضع الشركة لمراقبة ادارة الشؤون الجوية فى تطبيق الاحكام المحددة بموجب المعاهدات الدولية والقوانين والأنظمة المعمول بها وخاصة بشرط نشاط هيئة المستخدمين ، وكذا للاستغلال التقنى والتجارى للخطوط الجوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوى .

ويجب على الشركة أن تطلع العون المكلف بالمراقبة اذا طلب ذلك على جميع الوثائق المتعلقة بالتسخير التجارى والتقني .

ويجوز لمدير الشؤون الجوية أن يفوض فى بعض اختصاصاته المتعلقة بالمراقبة لأحد أعوان منظمة تقنية مؤهلة بكيفية صحيحة للقيام بهذا الغرض .

الفصل 12

على الشركة أن تقدم الى مدير الشؤون الجوية فى ظرف الثلاثة أشهر الموالية لاختتام كل سنة جبائية تقريرا عن التسخير التجارى والتقني ، وبيانا ختاما وجداول يتضمن بيانا للخسائر والأرباح ، ويجب أن توضح فى التقرير نتيجة التسخير التجارى والتقني للشركة مع تدعيمه بأقصى ما يمكن من المعطيات التقنية والمالية والاحصائية .

الفصل 13

تعتبر هذه الرخصة صحيحة ابتداء من مستهل يناير 1979 الى 31 ديسمبر 1979 .

وتعتبر صحيحة لتنقل عند الطلب عددا أقصاه ستة ركاب فى كل سفرة داخل تراب المملكة .

الفصل 3

يجب ان لا يكون الوزن الاجمالى عند اقلاع طائرات تاكسي المعدة لهذا النقل أكثر من 5.700 كلغ .

الفصل 4

لا يرخص باستغلال الخطوط الجوية غير النظامية للنقل العمومي الا مع مراعاة عدم الاضرار بالخطوط النظامية .
ويجب على الخصوص أن لا تكون هذه الخطوط موضوع موافقة منشورة ولا ان تشكل مجموعات تحليقات منتظمة .

الفصل 5

يتعين على الشركة أن تكتب فى وثيقة للتأمين تضمن لركابها فى النقل العمومي الحصول عند وقوع حادث على تعويض اجمالي لا ينبغي أن يكون مبلغ أقل من المبلغ المحدد بالمرسوم رقم 2.61.161 المؤرخ فى 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) .

ويتعين أن يقع التنصيص على التأمين المذكور فى تذكرة السفر المسلمة الى الركاب .

كما يتعين أن تكتب علاوة على ذلك فى وثيقة للتأمين ضد خطر الاضرار اللاحقة بالغير على أرضية المطار طبقا لاحكام المرسوم المذكور .

الفصل 6

تهتم خطوط العمل الجوى المرخص لها بالميادين الآتية :

1 - التقويمات الجوية :

- أ) رسم التخطيطات للتعمير وبناء الطرق ومد خطوط السكك الحديدية ؛
- ب) رسم التخطيطات من أجل تأسيس خطوط القوة والخطوط الهاتفية .

2 - المواصلات العمومية - الاشهار :

- أ) اطلاق النشرات الادعائية ؛
- ب) تعيين أماكن لافتات الاشهار .

3 - التقاط الصور الجوية :

- أ) التصوير الشمسي ؛
- ب) التصوير السينمائى ؛
- ج) التصوير التلفزى .

الفصل 7

يجب أن يكون الاشخاص المعينون لقيادة طائرات الشركة حاملين اجازة ربان محترف فى قيادة الطائرات .

ان الاشغال الجوية التى تقتضى القيام بتحليقات على ارتفاع منحدر محددة مسافاته بالمرسوم رقم 2.61.161 المؤرخ فى 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) لا يمكن انجازها الا من لدن ربابة حاملين على شهادة تحليق مساف مسلمة من لدن مدير الشؤون الجوية

الفصل 2

تعتبر هذه الرخصة خاصة بالشركة ولا يمكن نقلها إلى ثالث شخص آخر ذاتياً كان أو معنوياً.

وتعتبر صحيحة لنقل عند الطاب عدداً أقصاه ستة ركاب في كل سفرة داخل تراب المملكة.

الفصل 3

يجب أن لا يكون الوزن الإجمالي عند إقلاع طائرات تاكسي المعدة لهذا النقل أكثر من 5.700 كلغ.

الفصل 4

لا يرخص باستغلال الخطوط الجوية المنصوص عليها في الفصل الأول أعلاه إلا مع مراعاة عدم الأضرار بالخطوط النظامية.

ويتعين على الخصوص أن لا تكون هذه الخطوط موضوع مواقف مشورة ولا ان تشكل مجموعات تحليقات منظمة.

الفصل 5

يتعين على الشركة أن تكتب في وثيقة للتأمين تضمن لركابها الحصول عند وقوع حادث على تعويض إجمالي لا ينبع عن مبلغ أقل من المبلغ المحدد بالمرسوم رقم 2.6I. 1382 المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1962 (IO يوليو 1962).

ويتعين أن يقع التنصيص على التأمين المذكور في تذكرة السفر المسلمة إلى الركاب.

كما يتعين أن تكتب علامة على ذلك في وثيقة للتأمين ضد الأضرار اللاحقة بالغير على أرضية المطار طبقاً لاحكام المرسوم الآتف الذكر.

الفصل 6

يجب أن يكون الأشخاص المعينون لقيادة طائرات الشركة حاملين اجازة ربان محترف في قيادة الطائرات.

الفصل 7

يتعين على الشركة اشعار وزير النقل بكل تجوييل للمركز الأساسي، وبكل تغيير في قوانينها الاساسية، وكل مقرر للجمعية العامة تكون له علاقة بمبلغ وتوزيع رأس مال الشركة أو تعيين الوكيل،

الفصل 8

تخضع الشركة لمراقبة مديرية الشؤون الجوية في تطبيق الأحكام المحددة بموجب المعاهدات الدولية والقوانين والأنظمة المعمول بها والخاصة بشروط نشاط هيئة المستخدمين وكذا للاستغلال التقني أو التجاري للخطوط الجوية للنقل العمومي.

ويمكن أن يزاول هذه المراقبة فوق أرضية المطار أو خلال التحليق كل عنون لمديرية الشؤون الجوية يكون متوفراً على إذن بمامورية يضمه مدير الشؤون الجوية.

ويجب على الشركة أن تطلع المون المكلف بالمراقبة إذا طلب ذلك على جميع الوثائق الخاصة بالتسخير التجاري والتقني.

ويتمكن تجديدها لفترة تعلم نفس المدة، ويجب أن يصل طلب التجديده إلى وزير النقل قبل إنتهاء صلاحيته هذه الرخصة بشهر واحد.

الفصل 14

يمكن لوزير النقل أن يعلن عن تعطيل العمل بهذه الرخصة أو سحبها على الفور في الحالات الآتى ذكرها بصرف النظر عن العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الجزء الثالث من المرسوم رقم 2.6I. 16I الم المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (IO يوليو 1962) :

- عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار ؛
- ارتكاب مخالفات لاحكام المرسوم رقم 2.6I. 16I المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (IO يوليو 1962) ولا سيما التحليق فوق المناطق الممنوعة وخاصة المنطقة المحظمة بالصخيرات (المراجع : المنشور رقم DA/4 152 المؤرخ في فاتح يوليو 1974) ؛
- اذا استوجبت المصلحة العامة ذلك.

الفصل 15

يسند إلى مدير الشؤون الجوية تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ربیع الاول 1399 (15 بیرایر 1979).

وزير النقل ،
الامضاء : معاند ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 900.79 بتاريخ 18 من ربیع الاول 1399 (15 بیرایر 1979) بمنع رخصة لاستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات - تاكسي.

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 2.6I. 16I الصادر في 7 صفر 1382 (IO يوليو 1962) بتنظيم الملاحة الجوية المدنية ، حسبما وقع تغييره وتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الاشتغال العمومية والمواصلات رقم 303.68 الصادر في 29 من صفر 1388 (28 ماي 1968) بشأن الترخيص في استغلال خطوط جوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوى ؛

وبناء على الطلب الذى قدمته شركة الخطوط الجوية الجنوبية ، يقرر ما يلى :

الفصل I

يرخص لشركة الخطوط الجوية الجنوبية الكائن مركزها الأساسي في مراقب 68 بمطار الدار البيضاء - أنفا في استغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي طبقاً للشروط المحددة بالقرار المذكور بواسطة الطائرات الآتية :

CN — TUR — المسجلة برموز — PIPER CHEROKEE 6
CN — TER — المسجلة برموز — PIPER CHEROKEE 6

وبناء على قرار وزير الشؤون الجوية والمواصلات رقم 303.68 الصادر في 29 من صفر 1388 (28 مايو 1968) بشأن الترخيص باستغلال الخطوط الجوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوي؛ وببناء على طلب الترخيص الذي قدمته شركة BS/AIR :

يقرر ما يلى :

الفصل I

يرخص للشركة المدعوة BS/AIR الكائن مركزها الأساسي بزقاق دومون دورفيل ، رقم 12I بالدار البيضاء باستغلال خطوط العمل الجوي المتعلقة بالميدانين التاليين :

الفلاحة ، الفلاحة الغابوية ، التنقيب عن المناجم المعدنية والبترولية ، الأشغال العمومية والمصالح العمومية ، المحافظة على التربة والمياه النهرية ، الأشهاres ، التقاط الصور الجوية ، مسح الاراضي ، وضع الخرائط ، وعلم الآثاريات.

الفصل 2

يرخص للشركة المدعوة BS/AIR في القيام بأنشطتها في مجموع التراب المغربي بواسطة الطائرة الآتية :

PIPER PA 12 CN المسجلة برمز TBS - 10.

الفصل 3

تعتبر هذه الرخصة خاصة بالشركة المذكورة ولا يمكن نقلها إلى أي شخص آخر ذاتياً كان أو معنوياً.

الفصل 4

يجب أن يكون الأشخاص المعينون لقيادة الطائرة المبينة في الفصل 2 أعلاه حاملين اجازة ربان محترف في قيادة الطائرات؛ أن الأشغال الجوية التي تتطلب تحليقات على ارتفاعات تقل عن الحدود الدنيا المنصوص عليها بالمرسوم رقم 2.6I.16I المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليوز 1962) لا يمكن انجازها إلا من لدن الربابنة المتوفرين على شهادة الطيران المنسف يسلمهها مدير الشؤون الجوية.

الفصل 5

يجب على شركة BS/AIR أن تكتتب في وثيقة للتأمين ضد خطر الأضرار اللاحقة بالغير على ارضية المطار ، طبقاً للمرسوم رقم 2.6I.16I المشار إليه أعلاه في 7 صفر 1382 (10 يوليوز 1962) وعلى الأخص المنطقة المحترمة بالصخيرات (المرجع : المنشور رقم 4/2152 DA/15 المؤرخ في فاتح يوليوز 1974)؛ إذا استوجبت المصلحة العامة ذلك.

الفصل 6

يجب على الربابنة :

- ان يخضعوا لتدابير التحقيق والمراقبة والجز الممكن اجراؤها سواء من لدن موظفي مراقبة الملاحة الجوية او من لدن موظفي ادارة الامن الوطني والدرك الملكي؛
- ان يتمتنعوا عن أخذ صور جوية فوق المناطق التي يمنع التحقيق فيها وان يتجنبا التحليق فوق المنشآت العسكرية وكل مؤسسة لهم الدفاع الوطني.

ويجوز لمدير الشؤون الجوية أن يفرض في بعض اختصاصاته المتعلقة بالمراقبة لاحذا اتفاقاً منظمة تقنية مؤهلة بكيفية صحيحة للقيام بهذا الغرض.

الفصل 9

على الشركة أن يقدم إلى مدير الشؤون الجوية في ظرف الثلاثة أشهر الموالية لاختتام كل سنة جبائية تقريراً حول التسيير وبياناً ختامياً عاماً وجدولياً يتضمن بياناً للمحسنات والارباح . ويتعين ان توضع في التقرير نتيجة التسيير التجاري والتقني مع تدعيمه بأقصى ما يمكن من المعطيات التقنية والمالية والاحصائية.

الفصل 10

تعتبر هذه الرخصة صحيحة من مستهل يناير 1979 إلى 31 ديسمبر 1979.

ويمكن تجديدها لفترة تعادل نفس المدة.

ويجب أن يصل طلب التجديد إلى وزير النقل قبل انتهاء صلاحية هذه الرخصة بشهر واحد.

الفصل II

يمكن لوزير النقل أن يعلن عن تعطيل العمل بهذه الرخصة أو سحبها على الفور في الحالات الآتى ذكرها بصرف النظر عن العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الجزء الثالث من المرسوم رقم 2.6I.16I المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليوز 1962) :

- عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار؛
- ارتكاب مخالفات لاحكام المرسوم رقم 2.6I.16I المشار إليه أعلاه في 7 صفر 1382 (10 يوليوز 1962) ولاسيما التحليق فوق المناطق الممنوعة وعلى الأخص المنطقة المحترمة بالصخيرات (المرجع : المنشور رقم 4/2152 DA/15 المؤرخ في فاتح يوليوز 1974)؛
- اذا استوجبت المصلحة العامة ذلك.

الفصل 12

يسند إلى مدير الشؤون الجوية تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ربیع الاول 1399 (5 يناير 1979)

وزير النقل ،
الامضاء : مهند ناصر

قرار وزير النقل رقم 902.79 بتاريخ 18 من ربیع الاول 1399
(15 يناير 1979) بمنع رخصة لاستغلال خطوط العمل الجوي

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 2.6I.16I الصادر في 7 صفر 1382 (10 يوليوز 1962) بتنظيم الملاحة الجوية المدنية ، حسبما وقع تتميمه وتغييره :

الفصل 3

يعهد إلى مدير الشؤون الجوية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ربيع الأول 1399 (15 يناير 1979).

وزير النقل ،

الامضاء : محمد ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 904.79 بتاريخ 18 من دينيس الاول 1399 (15 يناير 1979) بمنع رخصة لاستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي بواسطة طائرات تاكسي وخطوط العمل الجوي.

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 2.6I.I6I الصادر في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) بتنظيم الملاحة الجوية المدنية ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الاشتغال العمومية والمواصلات رقم 303.68 الصادر في 29 من صفر 1388 (28 مايو 1968) بالترخيص في استغلال خطوط جوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوي ؛

وبناء على الطلب الذي قدمته شركة اكريكول - ايير - مغرب ، يقرر ما يلي :

الفصل I

يرخص لشركة اكريكول - ايير - مغرب الكائن مركزها الأساسي في مراب 68 بمطار البيضاء - أنفاس باستغلال خطوط جوية غير نظامية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوي طبق الشروط المحددة بالقرار المذكور بواسطة الطائرات الآتية :

النقل العمومي :

CN.TTE	- المسجلة برموز PA 23-160
--------	---------------------------

العمل الجوي :

CN.TDB	- المسجلة برموز Piper PA 18
CN.TDE	- المسجلة برموز Piper PA 18
CN.TDM	- المسجلة برموز Piper PA 18
CN.TUP	- المسجلة برموز Piper PA 18
CN.TAL	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TAM	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TAN	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TAP	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TBM	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TBN	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TBO	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TDR	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TDT	- المسجلة برموز Piper PA 25
CN.TDS	- المسجلة برموز Piper PA 25

الفصل 7

يجب أن تكون هذه الأشغال موضوع برنامج يحدد طبقاً للنموذج المسلم من لدن مدير الشؤون الجوية ويقدم للموافقة عليه خمسة عشر يوماً على الأقل قبل التاريخ المقرر لإنجازها.

ولا يمكن أن تزيد مدة إنجاز البرنامج المذكور عن خمسة عشر يوماً.

الفصل 8

تخضع شركة BS/AIR للمراقبة التي تجريها مديرية الشؤون الجوية لتطبيق الأحكام المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها والمتعلقة بالشروط الخاصة بشناط هيئة المستخدمين والاستغلال التقني والتجاري لخطوط العمل الجوي.

ويتمكن أن يزاول هذه المراقبة على أرضية المطار أو أثناء التحلق كل عن لمديرية الشؤون الجوية يكون متوفراً على إذن للمأمورية بضمه مدير الشؤون الجوية.

ويحظر لمدير الشؤون الجوية أن يفوض في بعض اختصاصاته المتعلقة بالمراقبة التي عن لمنظمة تكون مؤهلة بكيفية صحيحة لهذا الغرض.

الفصل 9

يعين على الشركة أن تشعر وزير النقل بكل تحويل للمقر الرئيسي.

الفصل 10

يجب على الشركة أن تقدم إلى مدير الشؤون الجوية في ظرف ثلاثة أشهر الموالية لاختتام كل سنة جبائية تقريراً حول التسيير وبياناً خاتمياً عاماً وجدولياً يتضمن بياناً مفصلاً للخسائر والارباح.

ويتعين أن توضع في التقرير نتيجة التسيير التجاري والتقني مع تدعيمه بأقصى ما يمكن من البيانات التقنية والمالية والاحصائية.

الفصل II

تعتبر هذه الرخصة صحيحة من فاتح يناير 1979 إلى 31 ديسمبر 1979 ويمكن تجديدها لمدة سنة.

ويجب أن يصل طلب التجديد إلى وزير النقل قبل انتهاء صلاحية هذه الرخصة بشهر واحد.

الفصل 12

يمكن لوزير النقل أن يعلن عن تعطيل العمل بهذه الرخصة أو سحبها على الفور في الحالات الآتى ذكرها بصرف النظر عن العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الجزء الثالث من المرسوم رقم 2.6I.I6I المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) :

- عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار ؛
- ارتكاب مخالفات لاحكام المرسوم رقم 2.6I.I6I المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) ولاسيما التحليق فوق المناطق الممنوعة وعلى الاخص المنطقة المحرومة بالصخيرات (المرجع المنشور رقم DA/4 2152 المؤرخ في فاتح يوليو 1974) ؛
- اذا استوجبت المصلحة العامة ذلك.

- أن يتقدموا إلى المراقبة المحلية لمطار الاقلاع قصد إبلاغ مصالح الملاحة الجوية عن المنطقة التي يجب التحليق فوقها وعن مسافات ارتفاع التحليق المقصود والمغایبة منه ؟

- أن يمسكوا عن التقاط الصور الجوية لمناطق التي يمنع التحليق فوقها ولا سيما التحليق فوق المؤسسات العسكرية وسائر المنشآت التي تهم الدفاع الوطني.

الفصل ٩

يجب أن تكون أشغال التقاط الصور الجوية موضوع برنامج يحدد طبقاً للنموذج المسلم من لدن مدير الشؤون الجوية ويعرض على موافقته خمسة عشر يوماً على الأقل قبل التاريخ المقرر لإنجازها ولا يمكن أن تزيد مدة إنجاز البرنامج المذكور على خمسة عشر يوماً

الفصل ١٠

يتعين على الشركة أن تشعر وزير النقل بكل تعوييل للمركز الأساسي ، وكل تغيير في القوانين الأساسية وكل مقرر للمجمعية العامة له علاقة ب明珠ع وتوزيع رأس مال الشركة أو تعيين الوكيل

الفصل II

تُخضع الشركة لمراقبة إدارة الشؤون الجوية في تطبيق الأحكام المحددة بموجب المعاهدات الدولية والقوانين والأنظمة المعمول بها وخاصة بشرط نشاط هيئة المستخدمين وكذا للاستغلال التقني والتجاري للخطوط الجوية المتعلقة بالنقل العمومي ، وخطوط العمل الجوى .

ويمكن أن يزاول هذه المراقبة على أرضية المطار او بعد الاقلاع كل عن لمديرية الشؤون الجوية يكون متوفراً على اذن بامورية يضمه مدير الشؤون الجوية .

ويجب على الشركة أن تطلع العون المكلف بالمراقبة اذا طلب ذلك على جميع الوثائق المتعلقة بالتسهيل التجارى والتقنى . ويجوز لمدير الشؤون الجوية ان يفوض فى بعض اختصاصاته المتعلقة بالمراقبة لأحد أعوان منظمة تقنية مؤهلة بصفة صحيحة للقيام بهذا الغرض .

الفصل ١٢

يتعين على الشركة أن تقدم في ظرف الثلاثة أشهر الموالية لاختتام كل سنة جبائية تقريراً حول التسيير وبياناً ختانياً وجدولًا يتضمن بياناً للمخسائر والأرباح . ويجب أن يوضح في التقرير نتيجة التسيير التجارى والتقنى مع تدعيمه باقصى ما يمكن من المعطيات التقنية والمالية والاحصائية .

الفصل ١٣

تعتبر هذه الرخصة صحيحة من مستهل يناير ١٩٧٩ إلى ٣١ ديسمبر ١٩٧٩ .

ويمكن تجديدها لفترة تعادل نفس المدة . ويجب أن يصل طلب التجديد إلى وزير النقل قبل انتهاء صلاحية هذه الرخصة بشهر واحد .

الفصل ٢

تعتبر هذه الرخصة خاصة بالشركة ولا يمكن نقلها إلى أي شخص آخر ذاتياً كان أو معنوياً . وتعد صحيحة لتنقل عند الطلب عدداً أقصاه ستة ركاب في كل سفرة داخل تراب المملكة .

الفصل ٣

يجب أن لا يكون الوزن الإجمالي عند إقلاع طائرات - تاكسي المعدة لهذا النقل أكثر من ٥٧٠٥ كيلو .

الفصل ٤

لا يرخص باستغلال الخطوط الجوية غير النظامية للنقل العمومي إلا مع مراعاة عدم الاضرار بالخطوط النظامية . ويجب على الخصوص أن لا تكون هذه الخطوط موضوع مواقف منشورة ولا ان تشكل مجموعات تحليقات منتظمة .

الفصل ٥

يتعين على الشركة أن تكتب في وثيقة تأمين تضمن لركابها في النقل العمومي الحصول عند وقوع حادث على تعويض اجمالي لا يتعدي أن يكون مبلغه أقل من المبلغ المحدد بالمرسوم رقم ٢٦١٦٢ المؤرخ في ٧ صفر ١٣٨٢ (١٠ يوليو ١٩٦٢) .

ويجب أن يقع التنصيص على التأمين المذكور في تذكرة السفر المسلمة إلى الركاب . كما يتعين أن تكتب علاوة على ذلك في وثيقة تأمين بالنسبة لمجموع الانشطة الجوية المرخص بها ضد خطر الاضرار اللاحقة بالغير على أرضية المطار طبقاً لاحكام المرسوم المذكور .

الفصل ٦

تهتم خطوط العمل الجوى المرخص لها باليابان الآتية : الفلاحة ، الفلاحة الفابوبية ، التنقيب عن المناجم المعدنية والبتروlique ، إجراءات الوقاية من الأمراض ، الأشغال العمومية والمصالح العمومية ، أعمال المحافظة على التربية والمياه النهرية ، الاشتئار ، التقاط الصور الجوية ، عمليات الاستعجال .

الفصل ٧

يجب أن يكون الأشخاص المعينون لقيادة طائرات الشركة حاملين اجازة ربان محترف في قيادة الطائرات . إن لاشئال الجوية التي تقتضى القيام بتحليقات على ارتفاع منحدر محددة مسافاته بالمرسوم رقم ٢٦١٦٢ المؤرخ في ٧ صفر ١٣٨٢ (١٠ يوليو ١٩٦٢) لا يمكن إنجازها إلا من لدن ربانة حاملين لشهادة الطيران المسفر مسلمة من لدن مدير الشؤون الجوية

الفصل ٨

يتضمن على الربابة أن يتزموا فيما يخص التقاط الصور الجوية بالإجراءات الآتية : - أن يخضعوا لتدابير التحقيق والمراقبة والعجز الممكن اجراؤها سواء من لدن موظفي مراقبة الملاحة الجوية أو من لدن موظفي ادارة الامن الوطنى والدرك الملكى :

الفصل 4

يجب أن يكون الاشخاص المعينون لقيادة الطائرة المبينة في الفصل الثاني حاملين اجازة ربان محترف في قيادة الطائرات. ان الاشغال الجوية التي تتطلب تحليقات على ارتفاعات تقل عن الحدود الدنيا المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.6I.16I المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) لا يمكن انجازها الا من لدن الربابنة المتوفرين على شهادة الطيران المسنف المسلمة من لدن مدير الشؤون الجوية.

الفصل 5

يجب على مكتب O B E R ان يكتتب في وثيقة للتأمين ضد خطر الاضرار اللاحقة للغير على أرضية المطار طبقاً للمرسوم رقم 2.6I.16I المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) وذلك عن مجموع الانشطة الجوية المرخص فيها.

الفصل 6

يجب على الربابنة :

- أن يخضعوا لتدابير التحقيق والمراقبة والاحتجاز الممكن اجراؤها سواء من لدن موظفي مراقبة الملاحة الجوية او لدن موظفى ادارة الامن الوطنى والدرك الملكى ;
- أن يتقدموا لمراقبة مطار الاقلاع قصد ابلاغ مصالح الملاحة الجوية عن المنطقة التي يجب التحقيق فوقيها وعن مسافات ارتفاع التحقيق والغاية منه ؛
- أن يتمتعوا عنأخذ صور جوية فوق المناطق التي يمنع التحقيق فوقيها وأن يجتنبوا التحقيق فوق المنشآت العسكرية وكل مؤسسة لهم الدفاع الوطنى.

الفصل 7

يجب أن تكون هذه الاشغال موضوع برنامج يحدد طبقاً للنموذج المسلمين من لدن مديرية الشؤون الجوية ويقدم للموافقة عليه خمسة عشر يوماً على الأقل قبل التاريخ المقرر لانجازها. ولا يمكن أن تزيد مدة انجاز البرنامج المذكور عن خمسة عشر يوماً.

الفصل 8

يخضع مكتب O B E R للمراقبة التي تجريها مديرية الشؤون الجوية لتطبيق الاحكام المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها والمتعلقة بالشروط الخاصة بنشاط هيئة المستخدمين والاستغلال التقنى والتجارى لخطوط العمل الجوى. ويمكن أن يزاول هذه المراقبة على أرضية المطار خلال التحقيق كل عن لمديرية الشؤون الجوية يكون متوفراً على اذن للمأمورية يضعه مدير الشؤون الجوية.

ويجوز لمدير الشؤون الجوية أن يفوض فى بعض اختصاصاته المتعلقة بالمراقبة إلى منظمة تقنية تكون مؤهلة بكيفية صحيحة لهذا الغرض.

الفصل 14

يمكن لوزير النقل أن يعلن عن تعطيل العمل بهذه الرخصة أو سحبها على الفور في الحالات الآتى ذكرها بصرف النظر عن العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الجزء الثالث من المرسوم رقم 2.6I.16I المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) :

- عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار ؛
- ارتكاب مخالفات لاحكام المرسوم رقم 2.6I.16I المشار إليه أعلاه المؤرخ في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) ولا سيما التحليق فوق المناطق الممتوحة وخاصة المنطقة المحرومة بالصخريات (المراجع : المنشور رقم DA/4.2I.52 المؤرخ في فاتح يوليو 1974) ؛
- اذا استوجب المصلحة العامة ذلك.

الفصل 15

يسند إلى مدير الشؤون الجوية تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ربيع الاول 1399 (15 بيراير 1979) .
وزير النقل ،
الامضاء : مهند ناصر.

قرار توزير النقل رقم 901.79 بتاريخ 29 من ربيع الاول 1399 (26 بيراير 1979) بمنع رخصة في استغلال خطوط العمل الجوى

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 2.6I.16I الصادر في 7 صفر 1382 (10 يوليو 1962) بتنظيم الملاحة الجوية حسبما وقع تغييره وتنميته ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 303.68 الصادر في 29 من صفر 1388 (28 مايو 1968) ببيان الترخيص في استغلال الخطوط الجوية للنقل العمومي وخطوط العمل الجوى ؛ وبناء على طلب الترخيص باستغلال خطوط العمل الجوى المقدم من لدن مكتب O B E R يقرر ما يلى :

الفصل 1

يرخص لمكتب O B E R الكائن مركزه الاساسى بزقاق جول كرو ، رقم 60 ، حى لوازيس بالدار البيضاء باستغلال خطوط العمل الجوى المتعلقة بميدان أخذ المناظر الجوية.

الفصل 2

يرخص لمكتب O B E R في القيام بنشاطه الجوى فى مجموع الترابى المغربي بواسطة الطائرة الآتية : CN - TAG T 200 — PIPER SENECA II PA 34 المسجلة برموز

الفصل 3

تعتبر هذه الرخصة خاصة بمكتب O B E R ولا يمكن نقلها إلى اي شخص آخر ذاتياً كان أو معنوياً.

وبناء على منشور السيد وزير المالية رقم 307 الديوان / ١٤٤٢
بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٦٥ القاضى بتحمل المصروفات القارة من لدن
المصلحة الميكانوغرافية ؛
وبعد موافقة وزير المالية ،
يقرر ما يلى :

الفصل الأول

يعين السيد النازى عبد العالى ، المدير المساعد بوزارة المالية ورئيس المصلحة الميكانيكية بالرباط ، أمرا مساعدا بدقع نفقات الموظفين المفوض له فيها من طرف وزير السياحة برسم أبواب الميزانية التالية :

الرواتب والأجور والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ؟
الأجور والتعويضات للموظفين المؤقتين الإداريين والاعوان القارئين .

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد التازى عبد العالى ، رئيس المصلحة الميكانيغرافية او عاقه عائق ، سينوب عنه السادة : لمحجوji الادريسي محمد ، مفتش مساعد بوزارة المالية وادم لحبوب وابن الشاجسى سعيد ، مفتشين مساعدين بنفس الوزارة .

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.
وحرر بالريل باط في 28 من جمادى الاولى 1399 (26 ابريل 1979).
وزير السياحة ،
الامضاء : عبد السلام زين الدين.

قرار لوزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم 811.79 بتاريخ 5 شعبان 1399 (30 يونيو 1979) بتنمية القرار رقم 181.79 المؤرخ في 8 ربیع الاول 1399 (5 يناير 1979) بتعيين امر مساعد بالرقم ونوابه.

ان وزير الاوقاف والشئون الاسلامية ،
بناء على منشور وزارة المالية رقم 307.د.45.II المؤرخ
في 24 يونيو 1965 القاضي بتحمل مصلحة التأجير الميكانوغرافي
النفاذ بالاتفاق ،

وبنا، على قرار وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم ١٨١.٧٩ المؤرخ في ٨ ربيع الاول ١٣٩٩ (٥ يناير ١٩٧٩) بتعيين آمر مساعد بالدلف ونوابه؛

بعد موافقة وزير المالية ،
يقرر ما يلي :

الفصل الأول

يتم الفصل الثالث من القرار رقم ٧٩-١٤٢٠ المؤرخ في ٨-٤-١٤٣٩ (٥ براير ١٩٧٩) المشار إليه أعلاه بما يلى :

٣- أجور المحندسين المدنيين:

الفصل ٩

يتعين على مكتب O B E R أن يشعر وزير النقل بكل تحويل للمركز الأساسي وكل تغيير يتعلق بالقوانين الأساسية وكل مقرر للجمعية العامة يرمي إلى تقسيم مبلغ رأس المال الاجتماعي أو تعين المسير.

الفصل ١٥

يجب على مكتب OBER أن يقدم إلى مدير الشؤون الجوية في طرف الثلاثة أشهر الموالية لاختتام كل سنة جبائية تقريراً حول التسيير وبيان ختاميًّا عاماً وجداول يتضمن بياناً مفصلاً للخسائر والارباح ، ويتعين أن توضح في التقرير نتيجة التسيير التجاري والتقني مع تدعيمه بأقصى ما يمكن من البيانات التقنية والمالية والاحصائية.

الفصل II

تعتبر هذه الرخصة صحيحة ابتداء من تاريخ التوقيع على هذا القرار وإلى غاية 31 ديسمبر 1979، ويمكن تجديدها لمدة سنة. ويجب أن يصل طلب التجديد إلى وزير النقل قبل انتهاء صلاحية هذه الرخصة بشهر واحد.

الفصل 12

يمكن لوزير النقل أن يعلن عن تعطيل العمل بهذه الرخصة أو سحبها على الفور في الحالات الآتى ذكرها بصرف النظر عن العقوبات الجنائية المنصوص عليها في الجزء الثالث من المرسوم رقم ١٦١.٢.٦١ المؤرخ في ٧ صفر ١٣٨٢ المؤرخ في ٧ صفر ١٣٨٢ IO يوليوز ١٩٦٢) :

- عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار :
- ارتكاب مخالفات لاحكام المرسوم رقم ١٦١٥.٢.٦ المؤرخ في ٧ صفر ١٣٨٢ (١٠ يوليو ١٩٦٢) ولا سيما التحليق فوق المناطق الممنوعة وعلى الاشخاص المنطقه المحرمة بالصخيرات (المراجع : رقم ٤/٢١٥٢ DA المؤرخ في فاتح يوليو ١٩٧٤) :
- اذا استوحت ذلك المصلحة العامة.

١٣

ينتمى الى مدير الشؤون الجوية تنفيذ هذا القرار الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الاول 1399 (26 يناير 1979).
وزير النقل ،
الامضاء : محاذ ناصر.

قرار لوزير السياحة رقم 906.79 بتاريخ 28 من جمادى الاولى 1399
ـ (26 ابريل 1979) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه

ان وزير السياحة ،
بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (٢١ أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، ولاسيما
الفصلين 5 و 64 منه ؟

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،
يقرر ما يلى :

الفصل الأول

يسند إلى السيد محمد الودغري ، المراقب العام للأمن الوطني ، رئيس المديرية الفرعية للتجهيز والميزانية ، التفويض في التوقيع أو التأشير باسم المدير العام للأمن الوطني على جميع الأوامر بأداء الاعتمادات وتحويلها ، وعلى الأوراق المثبتة للنفقات ، وبوجه عام على الأوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للأمن الوطني

الفصل الثاني

يلغى هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 73.073 (25.12.1972) المؤرخ في 4 محرم 1393 (8 ابريل 1973) بالتفويض في الامضاء.

وحرر بالرباط في II من شوال 1399 (3 سبتمبر 1979)

الامضاء : عبد الرحمن الرابع .

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1096.79 بتاريخ 24 من ذى القعدة 1399 (16 اكتوبر 1979) الذى يحدد فترة الاغلاق المؤقت لمرعى العريد (إقليم خنيفرة).

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
بناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 79.370 (23 من ربيع الآخر 1399 (22 مارس 1979) لتحديد العدد القصوى للحيوانات التي تقبل في المراعي وحالات استغلال المراعي في العريد (إقليم خنيفرة) ؟

وبعد استشارة اللجنة المحلية لتحسين المراعي بتاريخ 10 شوال 1399 (3 سبتمبر 1979) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الأول

ان القطعة الاولى التي تبلغ مساحتها 4.800 هكتارا الموجودة بدائرة تحسين المراعي بالعريد والتي بدأ استغلالها في 9 جمادى الآخرة 1399 (16 مايو 1979) طبقا لقرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 79.370 الصادر بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1399 (22 مارس 1979) سيتوقف استغلالها خلال فترة تمتد من 28 ذى القعدة 1399 (20 اكتوبر 1979) إلى 20 ابريل 1980 وذلك لاعطاء النباتات المجال الكافى لنموها وتكتيف الغطاء النباتي .

الفصل الثاني

يعهد بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى عامل الأقاليم وإلى المدير الإقليمي لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي لخنيفرة كل واحد منها فيما يخصه .

وحرر بالرباط في 24 من ذى القعدة 1399 (16 اكتوبر 1979)

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : عبد اللطيف الغيساسى .

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 5 شعبان 1399 (30 يونيو 1979)
وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ،
الامضاء : الدكتور احمد رمزي .

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 939.79 بتاريخ 20 من رمضان 1399 (14 غشت 1979) بالتفويض فى الامضاء .

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،
بمقتضى الظهير الشريف رقم 79.079 الصادر في 30 من دبيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين أعضاء الحكومة ؟

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 57.068 (5.5.1957) الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 269.58.1 المؤرخ في 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الأول

يسند إلى السيد الوح على ، المندوب الجهوى لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى بالحسيمة ، التفويض في الامضاء ، باسم وزير السكنى واعداد التراب الوطنى على اوامر القيام باموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبيات الجهوية المذكورة .

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1399 (14 غشت 1979)
وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،
الامضاء : عباس الناسى .

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوغعيد .

قرار للمدير العام للأمن الوطنى رقم 984.79 بتاريخ 11 من شوال 1399 (3 سبتمبر 1979) بالتفويض فى الامضاء .

ان المدير العام للأمن الوطنى ،
بمقتضى الظهير الشريف رقم 15.56.15.56 الصادر في 5 شوال 1375 (16 مايو 1956) بشأن المديرية العامة للأمن الوطنى ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 164.58.1 المؤرخ في 29 من ذى الحجه 1377 (17 يوليه 1958) ،

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 57.068 (5.5.1957) الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 268.58.1 الصادر في 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الثاني منه ؟

وينقطع كل اختبار من ٥ إلى ٢٠ مع اعتبار نقطة ٦/٢٠ اقصائية.

الفصل ٤

تشتمل اختبارات المبارزة على جزئين :

الجزء الأول

يحتوى على اختبارات كتابية تحرر باللغة العربية أو الفرنسية أو الإسبانية حسب اختيار المرشح ، باستثناء معالجة وتحليل نص يحرر لزوماً باللغة العربية.

الجزء الثاني

- يحتوى على اختيار تطبيقي حول أحدى الاختبارات الآتية :
- تحليل خريطة اعلامية للملاحة الجوية والبحرية ؛
- علم المناخ وعلم قياس المياه ، والارصاد الجوية الفلاحية ؛
- المواصلات ؛
- الآلات الأساسية وصيانة الآلات.

الفصل ٥

يجب على المرشح أن يبين عند تسجيله في المبارزة أحدى اختبارات الاختبار التطبيقي التي يرغب أن يتمتحن فيها ويعتبر اختياره هنا نهائياً وغير قابل للمراجعة .
وتجري جميع الاختبارات بالرباط ما عدا الاختبار التطبيقي الذي يمكن تنظيمه في أماكن أخرى .

الفصل ٦

ت تكون كل من لجنة المبارزة ولجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل بما فيهم الرئيس يعينون بوجب قرار وزير النقل .
ويمكن لرئيس لجنة الحراسة أن يستعين بمصححين خاصين وبعض المساعدين .

الفصل ٧

لا يقبل لاجتياز اختبارات الجزء الثاني من المبارزة إلا المرشحون الذين حصلوا في الجزء الأول منها على عدد من نقاط لا يقل في مجموعه عن ثلاثة أخماس من المجموع الاقصى لنقط هذا الجزء مع عدم الحصول على نقطة اقصائية .

الفصل ٨

يستدعي وزير النقل المرشحين المقبولين للمشاركة في اختبارات الجزء الثاني من المبارزة .

الفصل ٩

لا يقبل بصفة نهائية إلا المرشحون الذين حصلوا على معدل عام يساوى ٢٠/٢٣ بالنسبة للجزئين الأول والثاني من المبارزة مع عدم الحصول على نقطة اقصائية .

وحرر بالرباط في ٨ ربيع الآخر ١٣٩٩ (٧ مارس ١٩٧٩) .

وزير النقل ،
الامضاء : محاند ناصر .

* *

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة النقل

قرار وزير النقل رقم ٨٤٦.٧٩ بتاريخ ٨ ربیع الآخر ١٣٩٩ (٧ مارس ١٩٧٩) تحدد بموجبه شروط وبرنامج المبارزة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين في الارصاد الجوية

ان وزير النقل ،
بمقتضى الظهير الشريع رقم ٤٠٨.٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ بیرایر ١٩٥٨) بمثابة النظام العام للوظيفة العمومية ؛
وبناء على المرسوم الملكي رقم ١١٨٩.٦٦ الصادر في ٢٧ من ذي القعدة ١٣٨٦ (٩ مارس ١٩٦٧) بمثابة النظام الاساسي الخاص لهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما المقطع ٢ من الفصل ٣ المتعلق بكيفية تعيين المساعدين التقنيين المختصين ؛

وبناء على المرسوم رقم ٤٠١.٦٧.٤٠١ الصادر في ٣ من ربیع الاول ١٣٨٧ (٢٢ یونیه ١٩٦٧) الذي يسن النظام العام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ومتاحف الادارات العمومية ،

يقرر ما يلى :

الفصل ١

تجري المبارزة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين في الارصاد الجوية كلما دعت حاجات المصلحة الى ذلك .
ويحدد تاريخ اجراء المبارزة وكذا عدد المقاعد المتبارى بشأنها بقرار وزير النقل ينشر بالجريدة الرسمية .

الفصل ٢

يمكن أن يشارك في اختبارات المبارزة :
١ - المرشحون الحاملون لشهادة الباكالوريا من التعليم الثانوي ، شعبة الرياضيات ؛
٢ - المساعدون التقنيون البالغون الرابعة على الأقل من درجتهم في فاتح ينابير من سنة المبارزة ، وذلك في حدود ثلث المناصب المالية الشاغرة المسجلة في ميزانية وزارة النقل لسلك المساعدين التقنيين المختصين .

الفصل ٣

يدرج برنامج المعلومات المطلوبة وبرنامج الاختبارات التي يتعين على المرشحين اجتيازها في الملحقين الاول والثاني المضافين الى هذا القرار .

ويوضح برنامج الاختبارات المدة الزمنية لكل اختبار ومعامل التضييف المخصص للنقطة المحصل عليها في كل واحد من هذه الاختبارات .

- درجة حرارة الهواء :
 - مبادئ حول الحرارة النوعية :
 - انتشار الحرارة = التوصيل والحمل :
 - مبادئ عامة حول الاشعاع (البياض - الاجسام السوداء) :
 - قانون «ستيفان» - قانون «فيدين» :
 - ميزان الاشعاع الارضي :
 - درجة الحرارة السطحية ، وتعديلاتها :
 - درجة الحرارة في المعلوم ومما لها.
 - التغيرات الadiabaticة :

- درجة الحرارة الشبه الadiabatic الكامنة للمحوار المبلل :
 - الاستقرار وعدم الاستقرار (معايير) :
 - الممال الadiabaticي :
 - الرسم البياني رقم ٧٦.
 - الضغط الجنوبي :
 - صيغة « لايلاس » :
 - المترالجيو الكامن :
 - حساب سبك الهواء في الاجواء العليا :
 - الغلاف الجوي القياسي :
 - الضغط الجنوبي عند مستوى سطح البحر :
 - تشكيل مجال الضغط الجنوبي (على السطح وفي العلو) :
 - مقياس الارتفاع :
 - الممال الاقصى للمضغوط.

- الرياح :
 - المقايس في الارصاد الجوية :
 - الريح الجيostrophic (قاعدة « يويس بالو ») :
 - رياح الانحدار :
 - الرياح الحرارية :
 - الرياح الواقعية :

الرصدات الأساسية، الرموز، الوثائق، التشكيل، المزيّ:

- على سطح الارض :
 - الع溷ية الرصدية :
 - مخيّاً الادوات :
 - الرصدات السينوبتيكية :
 - الرصدات الخاصة بالطيران :
 - الرصدات الخاصة :
 - درجات الحرارة (الهواء ، سطح الارض ، البحر) :
 - استعمال الجداول المتعلقة برطوبة الجو :
 - استعمال الجداول المتعلقة بحسابات الضغط :
 - السحب والمنظومات السحابية :
 - التبخر (الحوض وبيبس) :
 - مدة السطوع (« جورдан » و « كامبل ») :

برنامـج الاختبارات والمواد المدرجة في سبارة ولوح سلك المساعدين التقنيين المختصـن في الارصاد العـونـة

الملحق الأول

بر نامه الاختبارات

المواد	المدة الزمنية	المعامل
١) الجزء الاول :		
١ - اختبار في الثقافة العامة		3 من
٢ - تحليل نص باللغة العربية	3 من	2
٣ - اختبار في مادة تقنية	4 من	8
٤ - اختبار في التدبير الاداري	3 من	3
مجموع المعاملين		16
٢) الجزء الثاني :		
لختبار تطبيقه في مادة اختيارية وحيدة .	4 س	6
مجموع المعاملين بالنسبة للجزء الاول والجزء الثاني من الميازاة		22

الثاني ملحق

بيان ناتج الموارد

الجزء الاول :

- ١ - اختبار في الثقافة العامة (إنشاء) يتعلّق الامر بتحرير النساء حول موضوع عام.
 - ٢ - تعلّيق حول نص باللغة العربية يتعلّق الامر بنص حول موضوع عام يحرر اجباريا بالعربية.
 - ٣ - اختبار تقني : (الارصاد الجوية العامة).

- الغلاف الجوي :
 - شكله وسمكه :
 - تركيب الهواء الجوي
 - التوزيع الحراري.

- الهواء والماء في الغلاف الجوي :
 - قانون الغازات الكاملة :
 - بخار الماء في الغلاف الجوي :
 - معادلة حالة الجو (الهواء الجاف ، الهواء الرطب الهواء المشبع) :
 - نسبة المزج (الهواء الجاف ، الهواء الرطب ، الهواء المشبع) :
 - التوتر البخاري (الهواء الجاف ، الهواء الرطب ، الهواء المشبع) :
 - الرطوبة المطلقة :
 - الرطوبة النسبية :
 - التركيب الفيزيائي للسمog :
 - التشبع والتكتف :
 - المطرول :

- ظاهرة « فوهرن » :
 - الرياح التجارية والرياح المضادة :
 - منطقة التساقط بين المدارين :
 - الرياح الرملية :
 - الظواهر الخطيرة بالنسبة للطيران (التصحر ، الزوابع ، طبقات الاضطراب ، طبقات الاضطراب في الجو الصحو) :
 - الرياح والحرارة في الارتفاع :
 - التربوبوز وتيار « جيت » :
 - الضغط المتعلق بضبط مقاييس الارتفاع :
 - رموز :
 - رسائل :
 - النشرات البحرية للمعادية والنشرات الجوية الخاصة :
 - تكوين الأمواج والتنبؤات الخاصة بها.
- الاختبار رقم 2 : المناخ الارصاد الجوية المائية ، الارصاد الجوية الفلاحية :
- المناخ :
 - مفهوم المناخ ، موضوع علم المناخ :
 - العناصر المناخية وتغيراتها :
 - المواسم المناخية وتغيراتها :
 - عوامل المناخ المختلفة :
 - المناهج المناخية :
 - الاحصائيات المناخية :
 - رسائل :
 - جغرافية المناخات = التصنيف والأنواع :
 - مناخ المغرب :
 - الشبكة المناخية بالمغرب :
 - معالجة المعطيات المناخية بالمغرب :
 - ميادن استعمال المعطيات المناخية :
 - الارصاد الجوية المائية (ميادين) :
 - الدورة المائية :
 - التبخر والتبخير الرئيسي :
 - السيلان ، الشرب ، الظواهر الشعرية :
 - المعنيني المائي :
 - الميزان المائي العام :
 - الظواهر الاستثنائية : البرد - الجفاف.
 - الارصاد الجوية الفلاحية :
 - نفعية علم المناخ والتنبؤات الجوية. بالنسبة لمختلف النشاطات الفلاحية :
 - العلاقة بين المعطيات الرصدية والمحدود الفلاحي :
 - الاشعاع والقياسات الحرارية الشمسية :
 - استعمال معطيات الحرارة :
 - التوزيع الرأسي للحرارة في الطبقات الجوية السفلية وفي سطح الأرض :

- شدة الاشعاع :
- الندى ، التكثف ، الضباب :
- مدى الرؤية الافقية ومعالمها (بالنهار وبالليل) :
- مدى الرؤية على المدرجات :
- الانواء :
- العواصف الرعدية ، والعواصف المحلية :
- سرعة الرياح واتجاهها :
- دفتر الرصدات :
- التقارير اليومية والجدوال المناخية الشهرية :
- بطاقات العواصف الرعدية :
- وضع المعطيات على الخرائط.

- في الارتفاع :
- الراديو موند :
 - السبير بواسطة البالونات (45 غ - 100 غ) :
 - قياس قاعدة السحب :
 - تحفيص سير الرياح بواسطة المزولة :
 - رموز :
 - اثبات المعلومات.
- 4 - اختبار في الشبيه الاداري :
- مفاهيم عامة حول تنظيم وزارة النقل وحوال وضعيه الموظفين الملحقين بها :
 - مفاهيم عملية حول قانون الشغل.

- التشريعات المتعلقة :
- بتنظيم وتنفيذ الصفقات العمومية :
 - القانون العام للمحاسبات العمومية :
 - بالاملاك العمومية :
 - دور الارصاد الجوية الوطنية :
 - المنظمة العالمية لارصاد الجوية.

ب) الجزء الثاني :

اختبار فريد

- اختبار عملي متعلق باحدى الاختبارات التالية ، حسب الاختيار المرشح :
- الاختبار رقم I : تحليل الخرائط المعلومات الخاصة بالمساحة الجوية والبحرية .

- تخطيط الخطوط المتساوية الضغط والجهات :
- تخطيط الخطوط المتساوية الارتفاع والمتساوية الحرارة :
- تحفص وتحليل الراديو موند :
- الكتل الهوائية = التصنيف والحركة :
- مراكز الضغط وتحركاتها :
- الجهات : التعريف ، المميزات ، التطور :
- أنواع الضباب وتكوينها :
- النسيم والرياح المحلية :

حركات الموظفين وتدابير التسيير

السميات والترقيات

وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

رسموا اعوانا تقنيين مساعدين ، السلم 5 :

الرتبة 6

ابتداء من 27 ابريل 1978 :
السيدان : غراس احمد وزن العينين احمد.
ابتداء من 5 مايو 1978 :
السيد ابرباش لحسن.

الرتبة 5

ابتداء من 2 يونيو 1972 :
السيد يوبى عبد القادر.
ابتداء من 30 ابريل 1978 :
السيد فتح الله عمر.
ابتداء من فاتح مايو 1978 :
السيد ركرال عزوز.
ابتداء من 9 مايو 1978 :
السيد لمطور بوشعيب.

الرتبة 4

ابتداء من 27 ابريل 1978 :
السيد عسال حفيظ.

الرتبة 3

ابتداء من 30 ابريل 1978 :
السيد املو ابراهيم.

الرتبة 2

ابتداء من 2 يونيو 1976 :
السادة : الصراحتي احمد ، لوزي سعيد ، البرقوقي احمد ، الصغيريوي منار عبد القادر ، العوف لحسن ، حاتمي بوشعيب ، كتاب بناصر ، مدين محمد ، فرس محمد ، هلال عبد الهادي وسرادنى عبد اللطيف.
ابتداء من 7 يونيو 1976 :
السيد ونفاسى عبد الله.
ابتداء من 22 يونيو 1976 :
السيدان : النازى حميد وبوشنة احمد.
ابتداء من 22 يوليز 1976 :
السيد يوناص الحسن.
ابتداء من 24 يوليز 1976 :
السيد مخفور محمد.
ابتداء من 8 شتنبر 1976 :
السيد بيتى محمد.
ابتداء من 27 ابريل 1978 :
السيد اليحاوى عبد القادر.
ابتداء من 27 ابريل 1978 :
السادة : بوطالب عبد الحق ، بوعازى عبد اللطيف ، باعليوى لحسن ، تمام محمد وحروشى احمد.
ابتداء من 30 ابريل 1978 :
السيد كهمان الجلاوى.
ابتداء من فاتح مايو 1978 :
السيد شدانى بوشعيب.
ابتداء من 2 مايو 1978 :
السيدان : الناصرى المصطفى وباحدو على.
ابتداء من 4 مايو 1978 :
السيد الريضى مسعود.
ابتداء من 6 مايو 1978 :
السيد لحلمى احمد.
ابتداء من 10 مايو 1978 :
السيد مراد لحسن.
ابتداء من 14 مايو 1978 :
السيد المعروفى عبد العزيز.
(فرازات خرت بتاريخ 2 و 26 مارس ، 8 ابريل ، 30 يونيو ، 2 و 7 شتنبر 1977 و 4 ، 11 و 31 يناير ، 30 و 31 مارس ، 9 و 18 و 25 يوليز ، 3 و 8 ، 9 ، 12 و 29 غشت ، 13 ، 26 و 28 فئنبر ، 3 ، 13 ، 24 ، 25 ، 27 و 28 اكتوبر ، 8 نونبر ، 8 ، 14 و 19 دجنبر 1978 و 2 يبرير 1979).

- الظواهر الاستثنائية : الصقيع - الهبات المناخية - البرد :
- المعالم المناخية ؟
- الرسوم البيانية المناخية ؟
- دور الارصاد الجوية فى حماية المزروعات ضد الامراض والحيشات.

الاختيار رقم 3 : المواصلات.

التنظيم الدولى للمواصلات :

الرموز الدولية المستعملة فى المواصلات :

وسائل المواصلات المختلفة :

شبكة المواصلات بال المغرب (الخريطة وكيفية التسيير) :

الشبكة الدولية للمواصلات :

التجهيزات المستعملة فى المواصلات :

كل الاجراءات المستعملة فى المواصلات (بالنسبة للهاتف والتليكس والمبرقات).

اجراءات المواصلات بالنسبة للمستفيدن (الشكل والمحتوى) :

أ) الطيران :

ب) البحرية : النشرات الجوية الخاصة والنشرات العادية :

ج) الجمهور : الصحافة ، الاذاعة.

- اذاعة المبرقات اللاسلكية ؟

- اذاعة الماكيميل اللاسلكية.

الاختيار رقم 4 : الادوات الاساسية وصيانة الادوات.

- وضع الادوات (الحظيرة ، المخبأ ، المحطة) :

- مميزات ادوات القياس : المدى الحساسي - الدقة - التدقيق السرعة - الصلابة ؟

- وحدات القياس وقراءة مختلف الاجهزة ؟

- القصور الذاتي ، تقدير الاغلاق ، التعيير ، منحنيات التصحيح :

- مقياس قاعدة السحب ، منوار كاشفت السحب ؟

- صيانة الادوات الاساسية ، مقارنة بين هذه الادوات :

- الكشف عن اسباب تعطل الادوات والاغلاق ؟

- المبرقات (الصيانة والاصلاح) ؟

- تبديل حالات المواصلات :

- الصيانة الوقائية ؟

- الرسم التخطيطي للانتقاط والبيت فى اجهزة الفاكسيل ؟

- الراديو موند ؟

- اجهزة المراقبة والقياس ؟

- التقاط الصور من الاقمار الصناعية.

مباراة 10 يونيو 1979 لتوظيف مفتشين مساعدين**لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :**

قائمة (ا) :

بنعمر النهامي ، البوسيس بوجمعة ، الردادي المصطفى ، اشناني عبد العظيم ، المتوزي محمد ، بعيض احمد ، مراهين عبد الرحمن ، بنسليمان محمد ، عرباوي احمد ، عدالا عبد العزيز ، لغفيري محمد ، البوسحابي احمد ، المسعودي المصطفى ، الوافي محمد ، عسيلي عبد اللطيف ، خير ميمون ، الناغي محمد ، نسيم محمد ، القرقوري محمد ، بل الفاطمي عبد العزيز ، برادة عبد الحق ، احیون عبد السلام ، الحوقي احمد ، برهان الدين بوعيض ، الزبور محمد ، خدرى ابراهيم ، عاكبي عبد الرحمن ، ملوكي عائشة ، الكتكمي عبد الوهاب ، خدرى ابراهيم ، فلاح محمد ، صابر مجید ، بخراوى سعيد ، الدين محمد ، الراشدي عبد الله ، الراغ الجيلاني ، برحى جمال الدين ، اجيعطي محمد ، بن عبود عبد الفضور ، حاتم بوشعيب ، اد محند مسيدة ، تكاوي عبد الناعيم ، ايت بلعيض حسن ، التازى جليلة ، طيف السعيد ، بوعزة العربي ، حاسى زبيدة ، الغلاط سيف الاسلام ، الصديقى نور الدين ، المصمودى عبد السلام ، جهينة لطيفة ، لزرع زهرة ، ديفيقي الحاج ، السهلي محمد ، ل العسكري عبد القادر ، الشيشى محمد ، زهاوى عبد العالى ، حامدى محمد ، بلعربى محمد ، لعزيز ابراهيم ، اهباوش محمد ، الشرقاوي الغزاوى بو Becker ، بندحان عبد الرحيم ، طهري محمد ، بن عطية محمد ، توقين ابراهيم ، النباع محمد نجيب ، مورشيد عبد الرحيم ، العطاوى محمد ، عياط فاطمة ، امزال حميد ، الشامن المصطفى ، بلال محمد ، اوشيار يزة ، اكرام عبد ، السعيد داود ، شرادي نور الدين ، ضاوي محمد ، باعسول بوعزة ، العلمي محمد الحبيب ، حاموش فؤاد ، التجارى عمر ، الفاهمى محمد ، العويدى محمد ، الوجيهى قاسم ، مرذاق على ، يوسف محمد ، برگانى هسطفى ، زكار محمد ، كون نجية ، اشاوى احمد ، الفقير الحسين ، بلخفچى تورىة ، عباوى سيلود ، الوافى محمد ، بنسليمان النسخ ، عامى عبد الناصر ، خنيجر حسن ، غيوغ نور الدين ، زروال احمد ، البياض مصطفى ، وكيل عبد الله ، شبرعال سعاد ، بوشواطة محمد ، ط gio پەنیسی ، الكلادى عبد الحق ، لکزول عبد الرحيم ، بورحو نجا ، فکرى المصطفى ، القشىنى المصطفى ، ديفي عبد الله وباعمال العربى .

قائمة (ب) : لا أحد.

قائمة (ج) :

الودغيرى ادريس ، الشرقاوى شكير خديجة ، فتح موسى ، طهير بوشعيب ، بوطيب عبد الرحمن ، الخارج احمد ، الجوهري عبد السلام ، مدارعى النهامي ، تومى الرانى ، العرائى محمد ، طريف محمد ، رحال محمد ، العتبة ابراهيم ، بنانون ليون ، بلعلام عبد القادر ، جلال احمد والغارى مصطفى .

مباراة 25 مايو 1979 لتوظيف كتاب (فرع الادارة)**لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :**

قائمة (ا) :

معروفى عبد الرحمن ، الطوى لمرانى محمد ، المونى محمد ، بكار نزهة ، البقدودى فاطمة ، رشوق يامنة ، عدو نزمه ، العتروسى خفيفة ، بيسى أمينة وانقلوس مينة .

قائمة (ب) : لا أحد.

قائمة (ج) :

الادارة المركزية

وصب عائشة ، المحتدى فاطمة ، الشوف محمد ، بعبد السلام فتحة ، اهيب ادريس ، صليح فتحة ومدون أمينة .

قسم الفراتب

العقيلي محمد ، محروم مالكة ومحمد عبد الله .

مباراة 25 مايو 1979 لتوظيف اعوان تقنيين**لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :**

قائمة (ا) :

بوزيرو احمد ، بنعاشر مبارك ، الاشوب لحسن ، الرحمونى جميلة ، بعلى محمد ، اليقونى احمد ، متوزى حسن ، العائشى احمد ، ديلال مصطفى ، مهيد عبد العزيز ، مستبرك جمال ، بوعدى محمد ، الحنفى مجید ، الحيدى مصطفى ، ويتار مبارك ، الوافي محمد ، صلاح الدين عبد الله ، الفلوش عبد السلام ، التهراوى حياة ، كهوس محمد ، الداودى عبد الرحيم ، غرز عبد الرحيم ، حسيك حمامى ، مورسيا محمد الصغير ، الاصماعى محمد ، الملوانى محمد ، الدعبى احمد ، بنعراقة احمد ، كريم محمد ، مومن محمد ، عناب محمد ، الدعبى احمد ، كمال الادريسي مولاي محمد ،

نتائج المباريات والامتحانات**وزارة المالية****مباراة 20 و 22 ابريل 1979 لتوظيف مفتشين للمالية****لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :**

قائمة (ا) :

أشوال عبد الفغور ، الاماراني البشير ، الجيد حسن ، الصابوني بن يوسف ، اكياس عمرو ، خاوار عبد العزيز ، الصافى يحيى ، خليلة ادريس ، مزوز عبد الرحمن ، رياض محمد ، اخيى على ، بلعيد محمد ، السريجاوي ادريس ، كموس عبد القادر ، حسنى محمد ، الجلايدى مولاي احمد ، نعمان عبد المطلب ، المكاوى ابراهيم ، ارمى عبد الله ، العزوى احمد ، الاذكى علال ، مرابط بنوصى محمد ، اعريلات المصطفى ، وشن حسن ، الصحرى احمد ، كاف صالح ، الحلوى محمد ، الميداوي بالقاسم ، العماراتى الشرقي ، البحامى لحسن ، عدانان عبد العزيز ، عربى عبد الرزاق ، حركى محمد ، امين عبد الله ، شمسراوى رشيد ، بنعلى نور الدين ، الصديقى عبد القادر ، ميسير محمد نجيب ، فيلال خطابى فاضل ، لکحل بوعزة ، اذيك سيدى محمد ، حول محمد ، سكافال ادريس ، الغزال عبد الحق ، طالب محمد ، اجفال محمد ، مونير احمد ، كربى جامع ، المتقى احمد ، التلوك محمد ، البوردى اسماعيل ، التجار محمد ، كلاف عبد السلام ، البهلوانى محمد ، عبد الفتى الادريسي سيدى عبد الرحيم ، جمروج عياد ، مالكى محمد ، تلحة عن الدين ، بوضي الشوكى نور الدين ، بتصودة محمد ، فشار بوشعيب ، حموش عبد العالى ، ضريف نور الدين ، لبحمادى عبد الوهاب ، الشيشى مصطفى ، لمنوار محمد ، بنداؤد فاطمة ، يكرى ابراهيم ، ابن عياد عبد المل ، لحومى محمد ، العسكري العربى ، الاسمااعلى الطيب ، معاطة محمد ، زکرى رضوان ، بوقكري ابراهيم ، الطنطاوى عبد الرحمن ، قطبى عبد الرحيم ، العنكاري عبد الجيد ، حيمو عبد الرحمن ، الامراني على ، سميرى محمد ، خلال عبد اللطيف ، العرائى عبد الله ، مستوداع المصطفى ، اجران محمد ، ابالون احمد ، بولهند محمود ، الطيبى ميمون ، لعنابة محمد ، لعوج صالح ، صيديقى محمد ، زاهد وحيد ، بن الشيخ عبد اللطيف ، القدانى عبد الرحمن ، ملال محمد ، الشيكى ابراهيم ، البعقىلى عبد الحميد ، البوذىدى المصطفى ، الخدى الكبير ، عطار العبيب ، براءة محمد ، مسكن المصطفى ، بهاس أمينة ، العزىز محمد ، خليلة عبد الرزاق ، ياسمين الحسين ، الرواس رشيد ، هفوف التهامى ، رفيق محمد ، اثرقى احمد ، حسنى محمد ، مصوبى على ، بلوط محمد ، مستطعى محمد ، المرينى ابدر ، حدو عياد ، الشيرختى محمد ، عثمانى محمد ، اوپشن محمد ، العجراوى عاچة ، بلخوري على ، نصيف بوشعيب بن على ، مكىنى عبد الرحمن ، الشايب عمر ، بركوتة احمد ، جبران عبد المجيد ، الزواق ادريس ، الزبيرى عبد الشيد ، السبع مولاي عبد الله ، الرامى البوزع اوى سعراوى عبد الهادى ، بنتعنون محمد ، اوردان المصطفى ، ختراوى بوعيد ، مهون محمد ، بوغالن بحاجة ، بعنعنى عبد الرحيم ، خجور محمد ، فدرى بوعالب ، بنشيكى محمد ذين العابدين ، رفقى محمد ، فراجى عبد الكريم ، التجار سليمان ، كلزير سعيد ، ساعيد لحسن ، ببراهم محمد ، ابرقاش محمد ، بريشة عبد السلام ، قنبروش محمد ، بتوس كرنة ، راضى رقية ، الصوفى المصطفى ، الطالبى ملود ، اطوبى جميلة ، جمعى ادريس ، اهوارى عبد الواحد ، خلوسى بتعاشير ، العجار عبد الله ، القلى ادريس ، التجدد عبد المالك ، المسعودى محمد ، المرأط عمر ، الفرقى جمال الدين ، باجي الشير ، عبد الحبيب المصطفى ، السنستى محمد ، الشريف عبد الكريم ، مثلفو المصطفى ، موهب محمد ، مسلاك عبد السلام ، دنير حسین ، ايكتشى المصطفى ، ازروت محمد ، بسبوس حفيفة ، العيازى المصطفى ، رشاش ادريس ، الادريسي احمد ، شيكى محمد ، كمال الدين فؤاد ، سمحى محمد ، هيلوف ادريس ، دينية ام كلثوم ، شرقى المصطفى ، القادرى فؤاد ، سمحى محمد ، الفاضل محمد ، الرانجى بوشعيب ، الباز محمد ، الغوردة السعيد ، سوس العرى ، كونون عبد الله ، كونون نعيمة ، ميمونى عبد العزيز ، منتصر نور الدين ، يخلصى عبد الله ، صفائى حسينى عائشة ، الادريسي محمد ، هيلوف ادريس ، جانى لكيبر ، شمس الدين فاطمة ، الموادن المصطفى ، الخولانى محمد ، خار لبيار عبد الجليل ، يشىرى نور الدين ، خصى محمد ، الشساب ابراهيم ، الحشنى احمد ، ستوسى قيمون ، ابو الفضل محمد ، ملاكي سعفود ، ميساز عبد الكبير ، الدويب عبد العزيز ، بنسليمان خالد ، اوچورا محمد ، بالحاج محمد ، بىتلقىھى مولاي عبد العزيز ، شېپى عمر ، اصواب محمد ، مرابط بشير ، ئىمكىن الحستين ، تکورى محمد ، بکرى عبد القادر ، بولالا نعەد تجىب ، شيكى خديجة ، ايت اخلف محمد ، الراطى رفيعة ، سدق محمد ، ازوى عبد الله ، شاب عبد القادر ، الحراق المفضل التويجر محمد ، بىتكۈك عبد الهادى ، وحومى عمر ، نزىة الحسين ، الفنارى طيفە ، لفادواى محمد ، الشحىخ رشيدة ، شنان سعيد ، الميداوى ادريس ، بقمر مصطفى ودجانى المصطفى .

قائمة (ب) : لا أحد.

قائمة (ج) :
الادارة المركزية
 السدراوى عبد الرحمن،
قيسما الفراتب
 بلمراط حيد.

رأوى عبد الرحمن ، وهيب محمد ، زيارات عبد العزيز ، الزيلاشى ادريس ،
 الصبار محمد ، اولاد الشفارة محمد ، النويجى ابراهيم ، ابوسفيان عبد القادر ،
 العثمانى محمد ونور الدين عبد الطيف.

قائمة (ب) : لا احد.

قائمة (ج) :
الخريدة العامة

قيسى عبد الخالق ، الادريسي الظكري المسعدية ، قرابطي نجية ، موافق الريفي
 نجية ، محسين مليكة ، الكصاص عباس ، لهدايد فاطمة ، اديش الصديق ،
 وأزارمن مولاي محمد ، حاكمى العربى ، الفصري محمد ، إكدمى عزوز ،
 مدين فاطنة وغبده احمد.

قسم الفراتب
 قرواش عبد النبي ، سعود فاطمة وفارز ابراهيم.

ادارة الجمارك والضرائب غير المباينة
 بوزير الشیخ ، الصفار محمد ، الطالبى محمد ، سوخ محمد ، المرزوقي محمد ،
 باحیت میلود ، البکری احمد ، ذیوق محمد ، مشیمشة محمد ، المفن مولای محمد ،
 مطاوی پوشیب ، مومن عبد الوهاب ، مناد محمد ، الخضاری العربی ،
 القازی محمد ، طبیبی احمد ، هوطیب رشید ، البوزیری محمد ، الکریہ سعید ،
 ابن الزعیری محمد ، بوعکرة محمد ، مقدل الطیب ، بوظاهر سعید ،
 ابن عبد الرحمن محمد وبصیدی محمد.

مباراة 10 يونيو 1979 لتوظيف اعوان التنفيذ (فرع الغرب على الالة الكاتبة)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

قائمة (ا) :
 محسن وفاء ، السراج عائشة ، لعزيز نزيهة ، شقرى فاطمة ، فرحان ربعة ،
 ضربينة فاطنة ، الكواش عائشة ، حميدة غزاله ، اكرول نجية ، البراط آسية ،
 الريش عزيزة ، بتحسانين سعيدة ، البابى حبيبة ، كجيم مينة ، الحرسانى فتحية
 وبخروفة خديجة.
 قائمة (ب) : لا احد.
 قائمة (ج) : لا احد.

مباراة 25 مايو 1979 لتوظيف اعوان الخدمة

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

قائمة (ا) :
 القنبلی سعيد ، الدغمى محمد ، بوزويرة عبد الرحيم ، لمراحي حسان ،
 الجعفری ناصر ، لمیم السعید ، توبوکن محمد ، نیات احمد ، فرقول التجانی ، الصابر البهائم ،
 عبیجه مصطفی ، سعیدی محمد ، نبات احمد ، الشغافی عاصم ، الشنندالی محمد ،
 الشرفینی محمد ، لہریم محمد ، زرود عبد القادر ، الشنندالی محمد ،
 بالمکی عبد الكريم ، غفور المصطفی ، البغدادی عبد الواحد ، ضریف العربی ،
 القالی محمد ، محمدین کندری محمد ، شهیب محمد ، الداودی السعید ،
 الغریاوی محمد ، عنصر ادريس ، اطوبیار ابراهیم ، دشده للحسن ، بودی لعنت ،
 الرکیک حسن ، قصیر تووزة ، بتحمو جمال للدین ، بحرش محمد ، دکی عبد المک ،
 وصفی محمد ، استشار الشیر ، فالیط عبد الله ، ذروقی محمد ، بندهل قسطنطی ،
 ولیبارکی محمد .
 قائمة (ب) : لا احد.
 قائمة (ج) : لا احد.

مباراة 25 مايو 1979 لتوظيف اعوان التنفيذ (فرع الادارة)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

قائمة (ا) :
 الزعیمی محمد ، الشاطئی ، نهار ربعة ، فرازل محمد ، الصنواری العربی ،
 لحمر زهراء ، حشی فوزیة ، ولی حیاة ، التجار آمنیة ، واکینة فتحیة ،
 النخلی حوریة ، قریب دلیلة ، حبوب بھیجۃ ، الدحاوی ابراهیم ، حیران احمد ،
 الفضلی محمد ، بومدین احمد ، بالمدنی محمد ، نهراوی مليکة ، القساطلی السعدیة ،
 خلیفة نجیة ، الادریسی البوزیدی محمد ، اوخراظ ابراهیم ، الحداد عبد الفتی ،
 ادریسی السمالی نجاة ، سعد الدین ظاهر ، الداکری محمد ، الکسائی ثعیمة ،
 افیلار خدوچ ، دودوح یعقوب ، لعروصی رشیدة ، التجار تشری ، خراز مصطفی ،
 ابن دامة عبد الكبير ، بوتاسکوین عبد الله ، الراشیدی محمد ، العیزی نجاة ،
 والتواتی احمد .
 اركیزة علال.

المعاشات المدنية

بمرسوم رقم ٢.٧٩.٢٤٤ بتاريخ ١٥ يونيو ١٩٧٩ (٣٩٩ـII) تمنع وتسجل في السجل العام للمعاشات المدنية المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

السلاحظات	تاريخ الشرح في القبض بالمعاش	النسبة المئوية	رقم المعاش	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	الاسم العائلي والشخصى
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٤.٣٥٣ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢١٠٩ المؤرخة في ٢٧ مارس ١٩٥٣.	فاتح نوفمبر ١٩٧٠	الأساسى ٢٪/٦	٢٧.٨٠٧	ال فلاحة ، العون التقى سابقا ، السلم ٥ ، الرتبة ٣ ، الرقم الاستدلالي : ١٨٥.	بنانى لعزيزه ، ارملة المرحوم الشرطى محمود.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٦.٤٢٢ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢٣٠٠ المؤرخة في ٢٣ نوپبر ١٩٥٦.	فاتح مايو ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٧٤	٢٧.٨٠٨	البريد ، العون للخطوط سابقا ، الرتبة ١ ، الرقم الاستدلالي : ١٨٥.	منشيز مارية ، ارملة المرحوم كالي رفال شارل.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٥.٨٤٠ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٧٩ المؤرخة في ٢٩ يونيو ١٩٥٦.	فاتح يناير ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٨٠	٢٧.٨٠٩	ال فلاحة ، المراقب الممتاز سابقا ، الطبقه الاستثنائيه ، الرقم الاستدلالي : ٤٨٠.	ميري جولييت فكتورين ، ارملة المرحوم مونستين جان.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٠.٢٣٩ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ١٩٦٥ المؤرخة في ٢٣ يونيو ١٩٥٥.	فاتح مارس ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٧٧	٢٧.٨١٠	البريد ، الموزع البريد سابقا ، الرتبة ١ ، الرقم الاستدلالي : ١٨٥.	اكروبة فاطمة ، ارملة المرحوم الشيخ أحمد بن سعيد.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٥.٨٤٠ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٧٩ المؤرخة في ٢٩ يونيو ١٩٥٦.	فاتح سبتمبر ١٩٧٧	التكبلى٪/٣٣/٨٠	٢٧.٨١١	البريد ، الرئيس دائرة سابقا ، الطبقه الاستثنائيه ، الرقم الاستدلالي : ٣٦٠.	كانا لاماى لوبيز جان ، ارملة المرحوم برجى لسوون وكيسن.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٦.١٩٧ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢٢٨٩ المؤرخة في ٣١ يوليو ١٩٥٦.	فاتح أكتوبر ١٩٦٥	الأساسى ٢٪/٣٩	٢٧.٨١٢	الامن الوطنى ، الحارس للامن ، سابقا ، الرتبة ٢ ، الرقم الاستدلالي : ١٦٠.	معزوز حمادى ، رقم التاجر : ٤١٠.١٣١.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٤.٨٠٦ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢١٥٨ المؤرخة في ٥ مارس ١٩٥٤.	فاتح غشت ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٨٠	٢٧.٨١٣	الصحة العمومية ، الطبيب الممتاز سابقا ، الطبقه الاستثنائيه ، الرقم الاستدلالي : ٦٠٠.	سانسى مركاريت ماري جان ، ارملة المرحوم وكران أميدى انثوان جان الان.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٢.٠٣٤ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢٠٠٦ المؤرخة في ٦ ابريل ١٩٥١.	فاتح يونيو ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٨٠	٢٧.٨١٤	ال فلاحة ، المهندس الممتاز سابقا ، الطبقه الاستثنائيه ، الرقم الاستدلالي : ٤٨٠.	كرياند هاي فرناند فرجيني ، ارملة المرحوم فيليشون فرناند.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٤.٦١٤ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢١٣٦ المؤرخة في ٢ أكتوبر ١٩٥٣.	فاتح مارس ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٥٠	٢٧.٨١٥	الامن الوطنى ، المفتتش سابقا ، الطبقه ٢ ، الرتبة ٥ ، الرقم الاستدلالي : ٢٥٠.	هورنى مارسيل إيفون ، ارملة المرحوم بون اوكيست.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٤.٧١١ المنشور بالجريدة الرسمية عدد ٢١٥٠ المؤرخة في ٨ يناير ١٩٥٤.	فاتح يونيو ١٩٧٠	الأساسى ٤٪/١	٢٧.٨١٦	التربية الوطنية ، العون للخدمة سابقا ، السلم ١ ، الرتبة ٦ ، الرقم الاستدلالي : ١٢٠.	أمينة بنت الشاعفى ، ارملة المرحوم النابير يوجمعة ، رقم التاجر : ٥٤٨.٥٢٢.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٤.٦١٤ المنصور بالجريدة الرسمية عدد ٢١٣٦ المؤرخة في ٢ أكتوبر ١٩٥٣.	فاتح يونيو ١٩٧٠	الأساسى ٢٪/١	٢٧.٨١٦	التربية الوطنية ، العون للخدمة سابقا ، السلم ١ ، الرتبة ٦ ، الرقم الاستدلالي : ١٢٠.	أيمام المرحوم النابير يوجمعة ، رقم التاجر : ٥٤٨.٥٢٢.
تحويل المعاش التكميلي رقم ١٤.٧١١ المنصور بالجريدة الرسمية عدد ٢١٥٠ المؤرخة في ٨ يناير ١٩٥٤.	فاتح سبتمبر ١٩٧٨	التكبلى٪/٣٣/٨٠	٢٧.٨١٧	المالية ، المقدم سابقا ، الرتبة الاستثنائيه ، الرقم الاستدلالي : ٢٣٠.	ديكانى ماري توسانت لوسي ، ارملة المرحوم فروميان بول.
	فاتح أكتوبر ١٩٧٧	التكبلى٪/٣٣/٨٠	٢٧.٨١٨	البريد ، المراقب الممتاز ، الدرجة الاستثنائيه ، الرقم الاستدلالي : ٣٤٠.	صولا جوزفين ماري هاربيت ، ارملة المرحوم ميكال جاك آبيان.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المئوية	تاريخ الشروع في التقاعد بالمعاش	الملاحظات
لياندري هاربيت ، أرملة المرحوم ريتشارد روني جورج شارل.	العدل ، الكاتب للضبط الممتاز ، الدرجة 1 ، الرقم الاستدلالي : 390	27.819	% 2/33/71 التكميلي	فاتح ديسمبر 1977	تحويل المعاش التكميلي رقم 13.474 المنշור بالجريدة الرسمية عدد 2026 المؤرخة في 24 شتنبر 1951.
فيولا لورين ، أرملة المرحوم بلجار لويس ماريون:	الداخلية ، المراقب الممتاز ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 305	27.820	% 2/33/55 التكميلي	فاتح مارس 1978	تحويل المعاش التكميلي رقم 11.055 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 1978 المؤرخة في 22 شتنبر 1950.

معاشات مدنية سبق تحويلها

عشوشة بنت محمد ، أرملة المرحوم الحداد العلمي.	التربية الوطنية ، العون سابقا ، الطبقية 1 ، الرقم الاستدلالي : 200	24.781	% 2/59 الأساسي	فاتح مارس 1970	مفعول المراجعة ناتج أكتوبر 1978.
الزموري المعطى.	الداخلية ، العون للخدمة سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 140	25.709	% 80 الأساسي	فاتح يناير 1970	مفعول المراجعة ناتج يونيو 1978.
آيت مهني الحسين.	المالية ، العون للخدمة سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 135	25.763	% 51 الأساسي	فاتح يناير 1972	مفعول المراجعة ناتج مايو 1978.
ادرغال ادريس.	الفلحة ، الفارس سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 130	26.161	% 80 الأساسي	فاتح يناير 1971	مفعول المراجعة ناتج يونيو 1978.
باي بن يونس.	التجارة والصناعة ، العون العمومي سابقا ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 185	26.180	% 79 الأساسي	فاتح يناير 1972	مفعول المراجعة ناتج يونيو 1978.
البرك صالح.	الداخلية ، العون العمومي سابقا ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 194	26.201	% 52 الأساسي	فاتح يناير 1968	مفعول المراجعة ناتج غشت 1978.
المحجوب بوعملة.	العدل ، الرئيس الشواش سابقا ، الطبقية 2 ، الرقم الاستدلالي : 122	26.814	% 39 الأساسي	فاتح يناير 1964	مفعول المراجعة ناتج نوفمبر 1978.
بوшибسي سي السهلي.	الصحة العمومية ، المعاون للصحة سابقا ، السلم 2 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 155	26.900	% 79 الأساسي	فاتح يناير 1972	مفعول المراجعة ناتج بيرابر 1978.
الستوسي عبد الله.	الداخلية ، العون العمومي سابقا ، الصنف 2 ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 209	26.939	% 68 الأساسي	فاتح يناير 1972	مفعول المراجعة ناتج يونيو 1978.
بكار السعديبة.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 135	27.068	% 44 الأساسي	فاتح يناير 1972	مفعول المراجعة ناتج مايو 1978.
ضريف الأخضر.	الفلحة ، العون العمومي سابقا ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 235	27.518	% 57 الأساسي	فاتح يناير 1971	مفعول المراجعة ناتج نوفمبر 1977.
مولودي محمد.	الداخلية ، العون للخدمة سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 130	27.569	% 78 الأساسي	فاتح يناير 1972	مفعول المراجعة ناتج مارس 1978.
افتغان ابراهيم.	الداخلية ، العون للخدمة سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122	27.606	% 50 الأساسي	فاتح يناير 1968	مفعول المراجعة ناتج أكتوبر 1978.
بناني لميززة ، أرملة المرحوم الشرطي محمود.	الفلحة ، العون التقني سابقا ، السلم 5 ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 185	27.807	% 2/17 الأساسي	فاتح نوفمبر 1970	مفعول المراجعة ناتج أكتوبر 1978.
ائجارن عثمان.	الداخلية ، العون للخدمة سابقا ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 130	27.182	% 80 الأساسي	فاتح يناير 1971	مفعول المراجعة ناتج يوليوز 1978.
برئي محمد.	الداخلية ، الرئيس الشواش سابقا ، الرتبة 1 ، الرقم الاستدلالي : 125	22.486	% 71 الأساسي	فاتح يناير 1968	مفعول المراجعة ناتج يوليوز 1978.
الزهاني زهور ، أرملة المرحوم الرحمنى آحمد.	الداخلية ، العون العمومي سابقا ، الصنف 3 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 170	22.819	% 2/52 الأساسي	فاتح يوليوز 1967	مفعول المراجعة ناتج يوليوز 1978.
البشر عبد القاهر.	الداخلية ، العون العمومي سابقا ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 194	23.362	% 80 الأساسي	فاتح أبريل 1969	مفعول المراجعة ناتج مايو 1978.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	التسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
ميرشى أحمد.	الفلحة ، القارس سابقاً السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 116	23.999	% 54	ناتح يناير 1970	معمول المراجعة فاتح يناير 1972.
امينة بنت الشامي ، ارملة المرحوم المناير بوجهة.	التربية الوطنية ، العون للخدمة سابقاً ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	27.816	% 39	ناتح يونيو 1970	معمول المراجعة فاتح ابريل 1978.
ابنام المرحوم المناير بوجهة.	التربية الوطنية ، العون للخدمة سابقاً ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	27.816	% 39	ناتح يونيو 1970	كذلك
محظوظ الزهرة ، ارملة المرحوم يخلف همر.	الطاقة والمعادن ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 140.	26.147	% 80	ناتح يوليو 1970	المعاش المدني البنشرور بالجريدة الرسمية مدد 3141 المؤرخة فى 10 يناير 1973.
الهوارى محمد.	الامن الوطنى ، النائب للمقدم ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 153	18.928	% 64	ناتح يناير 1962	معمول المراجعة فاتح يونيو 1978.
السوهلى احمد.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، النائب للعون العمومي ، الصنف 1 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 119.	21.507	% 59	ناتح يونيو 1965	معمول المراجعة فاتح غشت 1978.
العيلى - الشخصيته ارملة المرحوم المرزوقي محمد.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، المعلم ، الطبقة 5 ، الرقم الاستدلالي : 255.	22.236	% 50	ناتح يونيو 1967	معمول المراجعة فاتح سبتمبر 1978.

استثناء

بسلا من :	الامن الوطنى ، الحارس للأمن ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 160.	21.092	% 56	ناتح يناير 1966	المعاش المدني البنشرور بالجريدة الرسمية مدد 2844 المؤرخة فى 3 مايو 1967.
اقرأ :	الامن الوطنى ، الحارس للأمن ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 160.	21.092	% 56	ناتح يناير 1966	بوسلمان ادريس ، رقم التاجر : 414820

مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية توسيع مكاتب ادارية بالصلحة الجوية للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمدينة وجدة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية الازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة).

الفصل الاول - يعلن انه من المصلحة العمومية توسيع مكاتب ادارية بالصلحة الجوية للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمدينة وجدة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية الازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة).

الفصل الثاني - تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المعلم عليها بالوان مختلفة في التصميم التجزيئي المضاف الى اصل هذا المرسوم والمبينة في الجدول الآتي بعده :

اعلانات وبلاغات

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية توسيع مكاتب ادارية بالصلحة الجوية للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمدينة وجدة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية الازمة لهذا الغرض (اقليم وجدة).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب اقليم وجدة في اوقات العمل بها وكذلك لمدة شهرين ابتداء من فاتح نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

رقم البقاعة	اسماء المالك ورقم رسم العقاري	اسم وعنوان المالك	المساحة	ملاحظات
١	الرسم العقاري رقم 1894 المسماوي « دهعة »	السيد بوعزيز شلام شارل ، الساكن شارع اريستيد بريور ، وجدة. السيد بوعزيز ليون جودة ، الساكن بزنقة برنال بليسي ، وجدة.	٥٧ هـ ٢	ارض عارية

الفصل الثالث - يفوض في حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع - يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطني والى مدير المكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية وضع قناة لجلب الماء واعداد منطقة لحماية محطة الضخ قصد تزويد الجماعة القروية لرباط الخير بالماء الصالح للشرب ابتداء من التقاطع عين اجرى وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية الازمة لهذا الغرض (اقليم تازة).

الفصل الاول - يعلن انه من المصلحة العمومية وضع قناة لجلب الماء واعداد منطقة لحماية محطة الضخ قصد تزويد الجماعة القروية لرباط الخير بالماء الصالح للشرب ابتداء من التقاطع عين اجرى.

الفصل الثاني - تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي والمرسمة بالوان مختلفة في التصميم ذي قياس ٥/٣٠ المضاف الى اصل هذا المرسوم :

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية وضع قناة لجلب الماء واعداد منطقة لحماية محطة الضخ قصد تزويد الجماعة القروية لرباط الخير ابتداء من التقاطع عين اجرى وتنزع بموجب ملكية القطعة الارضية الازمة لهذا الغرض (اقليم تازة).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب ملحقة لرباط الخير في اوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

رقم البقاعة	اسماء الاملاك ورقم رسم العقار	اسماء المالك او المفروض انهم المالك	المساحة	الملاحظات
١	غير محققة	السادة والسيدات : برحه بن عمرو ؟ ورثة عمرو او بن قسو ؟	٩ س آ	ارض مسقية
٢	كذلك	١ - محمد او قسو ، دوار عين اجرى ملحقة لرباط الخير. ٢ - ورثة سى عمار او بلقاسم ؟ بلقاسم او عمار ؟ امحمد او عمار ؟ محمد او عمار ؟ فاطمة او عمار ؟ الطاهرة عمار ؟	٦٩ ٧٩	ارض مسقية

رقم البقاع	ورقة رسم العقار	اسماء الاملاك	اسماء المالك او المفروض انهم المالك	المساحة	الملحوظات	
2 (تابع)	غير محفظة	السادة والسيدات : 3 - ورثة عبد القادر او محمد : بلقاسم ازروال ، الصندوق المغربي للتقاعد ، 9 ساحة الكنيسة ، الرباط. امحمد بن عبد القادر : صالح بن عبد القادر : ابو بكر بن عبد القادر : 4 - ورثة محمد بن عبد القادر : عبد القادر بن محمد : عبد الصادق بن محمد : احمد بن محمد : فاطمة بنت محمد : خديجة بنت عبد القادر : لعزيزه بنت عبد القادر : زبيدة بنت عبد القادر : عائشة بنت عبد القادر : زينب بنت عبد القادر : مریم بنت احمد : زهرة بنت احمد : احمد بن عبد القادر : 5 - ورثة رقية بنت عبد القادر : با سیدی بن عبد العزيز ، يمثلهم السيد بلقاسم ازروال .	79 متر مربع	ارض مسقية		
3	رسم 2735 ارض مسماة « عين عفرى »	رسم 2735 ارض مسماة « عين عفرى »	عمار او بلقاسم ؛ عبد القادر او محمد ؛ محمد او ايشن ، دوار تيفزا ، ملحقة بركن ، ساحة غازة ، يمثلهم السيد بلقاسم ازروال الصندوق المغربي للتقاعد ، 9 ساحة الكنيسة ، الرباط.	41 متر مربع	كذلك	
4	رسم 2735 ارض مسماة « عين عفرى »	رسم 2735 ارض مسماة « عين عفرى »	كذلك	31 متر مربع	كذلك	
5	رسم 2735 ارض مسماة « عين عفرى »	رسم 2735 ارض مسماة « عين عفرى »	كذلك	16 متر مربع	كذلك	

الفصل الثالث - يفوض في حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع - يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطني والى مدير المكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

II

وزارة الطاقة والمناجم

مديرية الطاقة

اعلان

سجل مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية الممثل من طرف السيد عبد المالك بنيس ، والشركة الفرنسية ايلف اكيتان الممثلة من طرف السيد فرانسيس جيرار والشركة الشريفة للبتروبل الممثلة من طرف السيد احمد بوعيid يوم 13 شوال 1399 (4 شتنبر 1979) تحت الارقام II9 ، II14 ، II5 ، II6 و II7 طلب خمسة (5) رخص للبحث عن مواد « الهيدروكاربور » مدعومة « الحمام » « ملوول » ، « اللبن » ، « امضا » ، « وادراديير البحريه » . الرخص المطلوبة تحدد كما يلى :

1 - وخصة « الحمام » :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة واحد (1) وما يليها الى النقطة عشرة (10) من احداثيات « لامبير » شمال المغرب الآتية :

Y	X	القط
300.000	585.000	1
300.000	670.000	2

وزارة الطاقة والمناجم

مديرية الطاقة

اعلان

سجل مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية الممثل من طرف السيد عبد المالك بنيس ، وشركة « او كسيدي انطال للبحث والاستغلال » الممثلة من طرف السيد « ريشار ايليوط » يوم 21 شوال 1399 (4 شتنبر 1979) تحت رقم II9 طلب رخصة للبحث عن مواد « الهيدروكاربور » مدعومة « اكادير البحريه » :

تحدد الرخصة المطلوبة كما يلى :
أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة واحد (1) وما يليها الى النقطة ستة (6) من احداثيات لامبير جنوب المغرب الآتية :

X	Y	نقطة الاحداثية X مع الساحل	نقطة الاحداثية Y مع الساحل
411.500		42.500	1
411.500		60.700	2
386.000		50.000	3
343.000		40.700	4
334.600		62.800	5
		نقطة الاحداثية X مع الساحل	6

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة ستة (6) بالنقطة واحد (1) .

Y	X	النقط
451.000	450.000	24
446.000	450.000	25
446.000	456.000	26
445.000	456.000	27
445.000	463.000	28
428.000	463.000	29
428.000	471.000	30
415.000	471.000	31
415.000	484.000	32
411.000	484.000	33
411.000	490.000	34
390.000	490.000	35
390.000	500.000	36
440.000	500.000	37
440.000	490.000	38
480.000	490.000	39
480.000	450.000	40
500.000	450.000	41
500.000	تقاطع الاحداثيات Y مع الساحل	42

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة عشرة (10) بالنقطة واحد (I).

Y	X	النقط
260.000	670.000	3
260.000	620.000	4
270.000	620.000	5
270.000	595.000	6
265.000	595.000	7
265.000	590.000	8
260.000	590.000	9
260.000	585.000	10

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة عشرة (10) بالنقطة واحد (I).

2 - رخصة «ملولو» :

بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة واحد (I) وما يليها الى النقطة ثمانية (8) من احداثيات «لامبير» شمال المغرب الآتية :

Y	X	النقط
440.000	600.000	1
440.000	703.000	2
412.500	703.000	3
412.500	681.400	4
378.500	681.400	5
378.500	653.000	6
390.000	653.000	7
390.000	600.000	8

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة ثمانية (8) بالنقطة واحد (I).

3 - رخصة «اللبن» :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة واحد (I) وما يليها الى النقطة اربعة (4) من احداثيات «لامبير» شمال المغرب الآتية :

Y	X	النقط
440.000	500.000	1
440.000	600.000	2
390.000	600.000	3
390.000	500.000	4

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة اربعة (4) بالنقطة واحد (I).

4 - رخصة «افضا» :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة واحد (I) وما يليها الى النقطة اثنى واربعين (42) من احداثيات «لامبير» شمال المغرب الآتية :

Y	X	النقط
425.000	تقاطع الاحداثيات Y مع الساحل	1
425.000	400.000	2
429.000	400.000	3
429.000	412.500	4
426.000	412.500	5
426.000	415.000	6
436.000	415.000	7
436.000	437.500	8
436.000	437.500	9
430.000	441.000	10
432.500	441.000	11
432.500	442.500	12
438.500	442.500	13
438.500	451.000	14
440.000	451.000	15
440.000	445.000	16
475.000	445.000	17
475.000	447.000	18
473.000	447.000	19
473.000	454.000	20
465.000	454.000	21
465.000	456.000	22
451.000	456.000	23

ابتدائية بالجديدة الملك
المسمى : « حيرش » الكائن
بمنطقة ضم الاراضي السقوية
بسيدى بنور اولا وثانيا
موضوع مطلب التحفظ
رقم 30663 ج الذي مساحته
14 هكتارا و 99 آرا و 70 سنتيارا
وستقع هذه المساحة بعد
تقديم عرض بالزيادة بالسدس
طبقا للفصل 479 من ق م من
طرف السيد مرزاق عبد الله
ابن ابراهيم .

يطالب بضمان للاداء .
ومن اراد الزيادة في الايضاخ
وتقديم العروض ، يمكن له
الاتصال بمكتب السيد رئيس

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بالجديدة
مكتب التبليغات والتنفيذات
القضائية
ملف حجز عقاري
رقم 35
اعلان عن بيع عقار
بعد الزيادة بالسدس
الصندوق الوطني للقرض
الفلاحى
ضد
المؤمنى الشیخ احمد بن محمد
بياع يوم السبت 10 اكتوبر
سنة 1979 على الساعة العاشرة
(10) صباحا بالمزاد العلنى
بقاعة الجلسات بالمحكمة

١ - الملف الاداري :
التصريح بالشرف في نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) ؛
شهادة القاضى لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة بنكية تقوم مقامه.

٢ - الملف التقنى :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتكنولوجية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من رجال الفن او الادارات تبين الاعمال التى انجزها المرشح تحت اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من قسم الدراسات والمراقبة بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير لوى ريو ، زنقة كالى ، الدار البيضاء.

وزارة التجهيز والانعاش الوطنى
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير
اعلان عن طلب عرض مفتوح (جلسة عامة)

سيجرى فى جلسة عامة يوم 5 نونبر 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير وذلك فتح ظروف التعهادات المتعلقة بطلب عروض بناء على عروض ائمان لانجاز الاعمال الآتية ذكرها : توسيع ثانوية اولاد برحيل قطعة رقم ٥ : الصباغة والزجاج مقدار الضمانة المؤقتة : 500 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد او تودع مقابل وصول فى مكتب الصفقات بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 5 نونبر 1979 او تسلم الى رئيس لجنة العروض فى افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ ٩ شوال ١٣٩٦ (٤) اكتوبر سنة 1976).

شهادة مسلمة من رجال الفن او الادارات تبين الاعمال التى انجزها المرشح تحت اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من قسم الدراسات والمراقبة بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير.

٤٢

وزارة التجهيز والانعاش الوطنى
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح (جلسة عامة)

سيجرى فى جلسة عامة يوم 5 نونبر 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير فتح ظروف التعهادات المتعلقة بطلب عروض بناء على عروض ائمان لانجاز الاعمال الآتية ذكرها : توسيع ثانوية اولاد برحيل قطعة رقم ٥ : الصباغة والزجاج مقدار الضمانة المؤقتة : 500 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد او تودع مقابل وصول فى مكتب الصفقات بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 5 نونبر 1979 او تسلم الى رئيس لجنة العروض فى افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ ٩ شوال ١٣٩٦ (٤) اكتوبر سنة 1976).

يشترط فى الملف الادارى :
يكون التعهد فى نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة).
شهادة القاضى لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة بنكية تقوم مقامه.

وزارة التجهيز والانعاش الوطنى
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير
اعلان عن طلب عرض مفتوح (جلسة عامة)

سيجرى فى جلسة عامة يوم 5 نونبر 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب

رئيس مقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير فتح ظروف التعهادات المتعلقة بطلب عروض بناء على عروض ائمان لانجاز الاعمال الآتية ذكرها :
ثانوية انزا ؛
ثانوية انزا ؛
ثانوية امسرنات ؛
ثانوية ادشرة.
مقدار الضمانة المؤقتة : 9.000 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد او تودع مقابل وصول فى مكتب الصفقات بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطنى باكادير وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 5 نونبر 1979 او تسلم الى رئيس لجنة العروض فى افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ ٩ شوال ١٣٩٦ (٤) اكتوبر سنة 1976).

٢ - الملف الادارى :
يكون التعهد فى نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة).
شهادة القاضى لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة بنكية تقوم مقامه.

٢ - الملف التقنى :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتكنولوجية للمرشح ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة

٢ - شهادة القاضى الذى لا يتقادم تاريخها الى اكثر من سنة والتى توضح الاعمال التى فرضت الضرائب من اجلها على المتعهد والتى تشهد انه فى حالة جبائية سوية ؛

٣ - الضمانة المؤقتة من فئة : ١.٢٠٠ درهم ؛

٤ - المراجع التقنية والادارية ، والمالية للمتعهد خصيصا :

مذكرة تشير الى الوسائل البشرية والتكنولوجية التى يملكتها المتعهد ، وكذلك المكان والتاريخ وطبيعة واهمية الاشغال التى انجازها او شارك فى انجازها ، وايضا الوظيف الذى تقلده من كل مقاولة ساهم فيها تلحق بهذه المذكرة الشهادات المسلمة من طرف الادارات المستفيدة من هذه الاشغال.

٥ - ظرف مختوم يحتوى على :

عقد التعهد ، مطابقا للنموذج الملحق بكل شهادة المواقف الخاصة ؛
جدول الاشمان المكون للتفصيل التقويمى متمم بالارقام وبالحروف مع تأشير كل الصفحات ، الكتابة باليد على الصفحة الاخيرة عبارة « قرى ووفق عليه دون شرط » مع توقيعها.

تبعد الظروف طبقا للفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ ٩ شوال ١٣٩٦ (٤) اكتوبر سنة 1976). تسحب ملفات التعهد من مديرية هندسة المياه مصلحة الصفقات ، طريق زعير الرباط.

١٤

شهادات مسلمة من رجال
الفن او الادارات تبين الاعمال
التي انجزها المرشح تحت
اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من
قسم الدراسات والمراقبة
بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش
الوطني باكادير او من المهندس
لوي ريو ، 18 ، زنقة كالسي ،
الدار البيضاء.

48

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عوممية)

سيجري في جلسة عوممية
يوم 5 نونبر 1979 على الساعة
العاشرة (10) صباحا بمكتب
رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
والانعاش الوطني باكادير فتح
ظروف التعهيدات المتعلقة بطلب
عروض بناء على عروض اثمان
لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :
توسيع ثانوية اولاد برحيل
قطعة رقم 4 : المرصدة وتركيب
الادوات الصحية.
مقدار الضمانة المؤقتة :

435 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق
البريد او تودع مقابل وصول
في مكتب الصفقات بمقاطعة
وزارة التجهيز والانعاش الوطني
باكادير وذلك قبل الساعة
العاشرة (10) صباحا يوم
5 نونبر 1979 او تسلیم الى
رئيس لجنة العروض فى
افتتاح الجلسة العمومية طبقا
للشروط المقررة في الفقرة 2
من الفصل 30 من المرسوم
رقم 2.76.479 بتاريخ
19 شوال 1396 (4 اكتوبر
سنة 1976).

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عوممية)

سيجري في جلسة عوممية
يوم 5 نونبر 1979 على الساعة
العاشرة (10) صباحا بمكتب
رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
والانعاش الوطني باكادير فتح
ظروف التعهيدات المتعلقة بطلب
عروض بناء على عروض اثمان
لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :
توسيع ثانوية اولاد برحيل
قطعة رقم 2 : النجارة الخشب
وال الحديد.
مقدار الضمانة المؤقتة :

366 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق
البريد او تودع مقابل وصول
في مكتب الصفقات بمقاطعة
وزارة التجهيز والانعاش الوطني
باكادير وذلك قبل الساعة
العاشرة (10) صباحا يوم
5 نونبر 1979 او تسلیم الى
رئيس لجنة العروض فى
افتتاح الجلسة العمومية طبقا
للشروط المقررة في الفقرة 2
من الفصل 30 من المرسوم
رقم 2.76.479 بتاريخ
19 شوال 1396 (4 اكتوبر
سنة 1976).

يكون التعهيد في غلاف
مختوم ويشفى بالملحقين التاليين :
I - الملف الاداري :
التصریح بالشرف في
شهادات مسلمة من رجال
الفن او الادارات تبين الاعمال
التي انجزها المرشح تحت
اشرافهم.
(يؤخذ النموذج من الادارة) :
شهادة القابض لم يمض على
تاريχها سنة تثبت ان المتعهد
في وضعية جبائية قانونية ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة
بنكية تقوم مقامه.

II - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل
البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من رجال
الفن او الادارات تبين الاعمال
التي انجزها المرشح تحت
اشرافهم.

ظروف التعهيدات المتعلقة بطلب
عروض بناء على عروض اثمان
لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :

توسيع ثانوية اولاد برحيل
قطعة رقم 3 : الكهرباء ،
مقدار الضمانة المؤقتة :

800 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق
البريد او تودع مقابل وصول
في مكتب الصفقات بمقاطعة
وزارة التجهيز والانعاش الوطني
باكادير وذلك قبل الساعة
العاشرة (10) صباحا يوم
5 نونبر 1979 او تسلیم الى
رئيس لجنة العروض فى
افتتاح الجلسة العمومية طبقا
للشروط المقررة في الفقرة 2
من الفصل 30 من المرسوم
رقم 2.76.479 بتاريخ
19 شوال 1396 (4 اكتوبر
سنة 1976).

يكون التعهيد في غلاف
مختوم ويشفى بالملحقين التاليين :
I - الملف الاداري :
التصریح بالشرف في
شهادات مسلمة من رجال
الفن او الادارات تبين الاعمال
التي انجزها المرشح تحت
اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من
قسم الدراسات والمراقبة
بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش
الوطني باكادير او من المهندس
لوي ريو ، 18 ، زنقة كالسي ،
الدار البيضاء.

يمكن الاطلاع على الملف من
قسم الدراسات والمراقبة
بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش
الوطني باكادير او من المهندس
لوي ريو ، 18 ، زنقة كالسي ،
الدار البيضاء.

مذكرة تتضمن الوسائل
البشرية او التقنية للمرشح :

باكادير وذلك قبل الساعة
العاشرة (10) صباحا يوم
5 نونبر 1979 او تسلیم الى
رئيس لجنة العروض فى

افتتاح الجلسة العمومية طبقا
للشروط المقررة في الفقرة 2
من الفصل 30 من المرسوم
رقم 2.76.479 بتاريخ
19 شوال 1396 (4 اكتوبر
سنة 1976).

يكون التعهيد في غلاف
مختوم ويشفى بالملحقين التاليين :
I - الملف الاداري :

التصریح بالشرف في
شهادة الشفاعة من الادارة ؛
شهادة القابض لم يمض على
تاريχها سنة تثبت ان المتعهد
في وضعية جبائية قانونية ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة
بنكية تقوم مقامه.

II - الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل
البشرية والتقنية للمرشح ؛
شهادات مسلمة من رجال
الفن او الادارات تبين الاعمال
التي انجزها المرشح تحت
اشرافهم.

46

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عوممية)

سيجري في جلسة عوممية
يوم 5 نونبر 1979 على الساعة
العاشرة (10) صباحا بمكتب
رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
والانعاش الوطني باكادير فتح

السيد صابونجي ، 77 ، زنقة
الامير مولاي عبد الله ، الدار
البيضاء. 53

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
 مديرية الطرق
 مقاطعة اكادير
 اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)
 سيجري في جلسة عمومية
 يوم 23 نوفمبر 1979 على الساعة
 العاشرة (10) صباحا بمكتب
 رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
 والانعاش الوطني باكادير فتح
 ظروف التعهدات المتعلقة بطلب
 عروض بناء على عروض ائمان
 لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :

بناءات مدرسية 1979.
 توسيع ثانوية انزا باكادير
 قطعة رقم 4 : الكهرباء.
 مقدار الضمانة المؤقتة :

1.700 درهم.

أن الظروف توجه عن طريق
 البريد او تودع مقابل وصول
 في مكتب الصفقات بمقاطعة
 وزارة التجهيز والانعاش الوطني
 باكادير وذلك قبل الساعة
 العاشرة (10) صباحا يوم
 23 نوفمبر 1979 او تسلم الى
 رئيس لجنة العروض في
 افتتاح الجلسة العمومية طبقا
 للشروط المقررة في الفقرة 2
 من الفصل 30 من المرسوم
 رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (4 أكتوبر
 سنة 1976).

يكون التعهد في غلاف
 مختوم ويشفى بالملفين التاليين :

I - الملف الإداري :
 التصريح بالشرف في نظيرين
 (يؤخذ النموذج من الادارة) :
 شهادة القاضي لم يمض على
 تاريخها سنة تثبت ان المعهود
 في وضعية جبائية قانونية؟

العاشرة (10) صباحا بمكتب
 رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
 والانعاش الوطني باكادير فتح
 ظروف التعهدات المتعلقة بطلب
 عروض بناء على عروض ائمان
 لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :
 بناءات مدرسية برنامج 1979
 توسيع ثانوية انزا باكادير
 قطعة رقم 5 : الصباغة والزجاج
 مقدار الضمانة المؤقتة :

1.090 درهم.

أن الظروف توجه عن طريق
 البريد او تودع مقابل وصول
 في مكتب الصفقات بمقاطعة
 وزارة التجهيز والانعاش الوطني
 باكادير وذلك قبل الساعة
 العاشرة (10) صباحا يوم
 23 نوفمبر 1979 او تسلم الى
 رئيس لجنة العروض في
 افتتاح الجلسة العمومية طبقا
 للشروط المقررة في الفقرة 2
 من الفصل 30 من المرسوم
 رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (4 أكتوبر
 سنة 1976).

يكون التعهد في غلاف
 مختوم ويشفى بالملفين التاليين :
 I - الملف الإداري :
 التصريح بالشرف في نظيرين
 (يؤخذ النموذج من الادارة) :
 شهادة القاضي لم يمض على
 تاريخها سنة تثبت ان المعهود
 في وضعية جبائية قانونية :
 الضمانة المؤقتة او شهادة
 بنكية تقوم مقامها.

2 - الملف التقني :
 مذكرة تتضمن الوسائل
 البشرية والتقنية للمرشح :
 شهادات مسلمة من رجال
 الفن او الادارات تبين الاعمال
 التي انجزها المرشح تحت
 اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من
 قسم الدراسات والمراقبة
 بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش
 الوطني باكادير او من مهندس
 السيد صابونجي 77 ، زنقة
 الامير مولاي عبد الله ، الدار
 البيضاء.

ان الظروف توجه عن طريق
 البريد او تودع مقابل وصول
 في مكتب الصفقات بمقاطعة
 وزارة التجهيز والانعاش الوطني
 باكادير وذلك قبل الساعة
 العاشرة (10) صباحا يوم
 23 نوفمبر 1979 او تسلم الى
 رئيس لجنة العروض في
 افتتاح الجلسة العمومية طبقا
 للشروط المقررة في الفقرة 2
 من الفصل 30 من المرسوم
 رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (4 أكتوبر
 سنة 1976).

يكون التعهد في غلاف
 مختوم ويشفى بالملفين التاليين :
 I - الملف الإداري :
 التصريح بالشرف في نظيرين
 (يؤخذ النموذج من الادارة) :
 شهادة القاضي لم يمض على
 تاريخها سنة تثبت ان المعهود
 في وضعية جبائية قانونية :
 الضمانة المؤقتة او شهادة
 بنكية تقوم مقامها.

2 - الملف التقني :
 مذكرة تتضمن الوسائل
 البشرية والتقنية للمرشح :
 شهادات مسلمة من رجال
 الفن او الادارات تبين الاعمال
 التي انجزها المرشح تحت
 اشرافهم.
 يمكن الاطلاع على الملف من
 قسم الدراسات والمراقبة
 بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش
 الوطني باكادير او من مهندس
 السيد صابونجي 77 ، زنقة
 الامير مولاي عبد الله ، الدار
 البيضاء.

يكون التعهد في غلاف
 مختوم ويشفى بالملفين التاليين :
 I - الملف الإداري :
 التصريح بالشرف في نظيرين
 (يؤخذ النموذج من الادارة) :
 شهادة القاضي لم يمض على
 تاريخها سنة تثبت ان المعهود
 في وضعية جبائية قانونية :
 الضمانة المؤقتة او شهادة
 بنكية تقوم مقامها.

2 - الملف التقني :
 مذكرة تتضمن الوسائل
 البشرية والتقنية للمرشح :
 شهادات مسلمة من رجال
 الفن او الادارات تبين الاعمال
 التي انجزها المرشح تحت
 اشرافهم :
 يمكن الاطلاع على الملف من
 قسم الدراسات والمراقبة
 بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش
 الوطني باكادير او من مهندس
 السيد لوبي ريو ، 18 ،
 زنقة كالي ، الدار البيضاء.

51

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
 مديرية الطرق
 مقاطعة اكادير
 اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)

سيجري في جلسة عمومية
 يوم 23 نوفمبر 1979 على الساعة
 العاشرة (10) صباحا بمكتب
 رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
 والانعاش الوطني باكادير فتح
 ظروف التعهدات المتعلقة بطلب
 عروض بناء على عروض ائمان
 لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :
 بناءات مدرسية برنامج 1979

توسيع ثانوية انزا باكادير
 قطعة رقم 2 : التجارة الخشب
 والحديد.

مقدار الضمانة المؤقتة :
 2.500 درهم.

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
 مديرية الطرق
 مقاطعة اكادير
 اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)
 سيجري في جلسة عمومية
 يوم 23 نوفمبر 1979 على الساعة
 العاشرة (10) صباحا بمكتب
 رئيس مقاطعة وزارة التجهيز
 والانعاش الوطني باكادير فتح
 ظروف التعهدات المتعلقة بطلب
 عروض بناء على عروض ائمان
 لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :
 بناءات مدرسية برنامج 1979

تبعد الظروف طبقاً للفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976). تسحب ملفات الاستعهاد من مديرية هندسة المياه، مصلحة الصفقات، طريق زعير، الرباط.

100

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية هندسة المياه
اعلان عن طلب عروض مفتوح
(جلسة فتح الاظرفه
غير عمومية)

من أجل ابرام صفقة طبقاً لمحطويات الفقرة 2 من الفصل 27 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر 1976) :

يتلقى مدير هندسة المياه إلى غاية الساعة الخامسة (5) مساء ل يوم الاربعاء 7 نونبر الاقتراحات من أجل :
التزويد بمرافق العربية
المعيارية المشكولة ذات الشفرة العربية - عربة 46 سم.

ان ملف الاستعهاد الذي يجب أن يقدم وفقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) يشكل كما يلى :

ظرف مختوم وبداخله :
١ - التصريح بالشرف
مؤرخ ، من نسختين ، مطابق للنموذج الملحق بكتاش المواصفات الخاصة ؛

٢ - شهادة القابض التي لا يتقادم تاريخها إلى أكثر من سنة والتي توضح الاعمال التي فرضت الضرائب من أجلها على المستعهد والتي تشهد أنه في حالة جبائية سوية ؛

٣ - الضمانة المؤقتة من فئة : 2.800 درهما.

ان ملف التعهد الذي يجب أن يقدم وفقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) يشكل كما يلى :
ظرف مختوم وبداخله :
١ - التصريح بالشرف
مؤرخ وممضى من نسختين ، مطابق للنموذج الملحق بكتاش المواصفات الخاصة ؛

٢ - شهادة القابض التي لا يتقادم تاريخها إلى أكثر من سنة والتي توضح الاشغال التي فرضت الضرائب على المستعهد والتي تشهد انه في حالة جبائية سوية.

٣ - الضمانة المؤقتة من فئة : 50.000 درهم.

٤ - المراجع التقنية
والإدارية ، والمالية للمتعهد وخصيصاً :

مذكرة تشير إلى الوسائل البشرية والتقنية التي يملكتها المستعهد ، وكذلك المكان والتاريخ وطبيعة وأهمية الاشغال التي أنجازها او شارك في إنجازها ، وأيضا الوظيف الذي تقلده من كل مقاولة ساهم فيها تلعق بهذه المذكرة الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين اشرفوا على إنجاز الاشغال او الشهادات المسلمة من طرف الادارات المستفيدة من هذه الاشغال.

٥ - ظرف مختوم يحتوى على :

عقد الاستعهاد ، مطابقاً للنموذج الملحق بكتاش المواصفات الخاصة ؛

جدول الانماط المكون للتفصيل التقويمى متضم بالارقام وبالحرف مع تأشير كل الصفحات ، والكتابة باليد على الصفحة الأخيرة عبارة « قرى ووفق عليه دون شرط » مع توقيعها.

من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976).

يكون التعهد فى غلاف مختوم ويشفع بالملفين التاليين :

١ - الملف الإدارى :
التصريح بالشرف في نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) ؛
شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المستعهد في وضعية جبائية قانونية ؛
الضمانة المؤقتة او شهادة بنكية تقوم مقامه.

٢ - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمüşح ؛
شهادات مسلمة من رجال الفن او الادارات تبين الاعمال التي انجازها المشح تح تحت اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من قسم الدراسات والمراقبة بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطني بأكادير او من المهندس السيد صابونجي ، 77 ، زنقة الامير مولاي عبد الله ، الدار البيضاء.

الضمانة المؤقتة او شهادة بنكية تقوم مقامه .

٢ - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمüşح ؛
شهادات مسلمة من رجال الفن او الادارات تبين الاعمال التي انجازها المشح تحت اشرافهم .

يمكن الاطلاع على الملف من قسم الدراسات والمراقبة بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطني بأكادير او من المهندس السيد صابونجي ، 77 ، زنقة الامير مولاي عبد الله ، الدار البيضاء.

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)
سيجري في جلسة عمومية يوم 23 نونبر 1979 على الساعة العاشرة (10) صباحاً بمكتب رئيس مقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطني بأكادير فتح طروف التعهادات المتعلقة بطبع عروض بناء على عروض ائمان لإنجاز الاعمال الآتية ذكرها :

بناءات مدرسية : برنامج 1979
توسيع ثانوية ازا بأكادير
قطعة رقم 3 : الرصاصة الصحية
مقدار الضمانة المؤقتة : 600 درهم.

أن الظروف توجه عن طريق البريد او تودع مقابل وصول في مكتب الصنفقات بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطني بأكادير وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحاً يوم 23 نونبر 1979 او تسلم الى رئيس لجنة العروض في افتتاح الجلسة العمومية طبقاً للشروط المقررة في الفقرة 2

وتنصاف إلى هذه المذكرة الشهادات التي تسلمهما الأدارات المستفيدة من الأعمال المذكورة وكذلك الوثائق التكميلية المنصوص عليها في دفتر الشروط.

ويتمكن الاطلاع على دفتر الشروط المذكورة بسكن تاربة قسم الخرائطية ، 3I ، شارع مولاي الحسن الأول بالرباط.

20

وزارة التربية الوطنية
وتكون الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناء والتجميزات
اعلان عن طلب العروض

رقم I مكرر / 1979
ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكون الاطر يستقبل إلى غاية 5 نونبر سنة 1979 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل ، العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة بالرباط وذلك بجهاز اليكترون.

وتوجه الظرفة عن طريق البريد او تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم على طلب العروض.

I - الملف الاداري :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛
وصول الضمانة المؤقتة او الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء ...

2 - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح في كل من المقاولات التي شارك فيها.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
مديرية المحافظة العقارية
والاشغال الطبغرافية
قسم الخرائطية
(جلسة غير عومية)

اعلان عن عرض ائمان مفتوح يتلقى المهندس الرئيس ، رئيس قسم الخرائط إلى غاية يوم الخميس 8 نونبر 1979 على الساعة الثانية عشرة (21) زوالا عرض ائمان تتعلق بتزويد وتركيب واستخدام آلات تقنية مخصصة لتسخير معامل الاستنساخ والطبع التابعة لقسم الخرائطية . وتعلق بالشخص التالي :
الحصة رقم I : آلة او فسيط ؛
الحصة رقم 2 : درج هوائي ؛
الحصة رقم 3 : مصباح اضاءة للطباعة .

الوثاق الواجب الادلاء بهما هي المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال عام 1396 (14 أكتوبر 1976) المتعلق بصفقات الاعمال والادوات والخدمات المبرمة لحساب الدولة وهي كالتالي :

I - الملف الاداري :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 من المرسوم المشار إليه إعادة في نظيرين :
شهادة مسلمة من طرف القابض منذ أقل من سنة ثبتت أن المزود في وضعية جبائية قانونية .

2 - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان و تاريخ و نوع و أهمية الاعمال التي انجزها او ساهم في انجازها والمنصب الذي شغله في كل من المقاولات التي شارك فيها .

الساعة العاشرة (10) صباحا آخر أجل عرض ائمان المتعلقة بتزويد وتركيب آلات التبخير لمجطة التبخير بميناء الدار البيضاء .

ويتمكن سحب دفتر الشروط الخاصة بمكتب الصفقات بمديرية البحث الزراعي شارع البصر ، الرباط .

ترسل العروض داخل غلاف مختوم الى مكتب الصفقات بمديرية البحث الزراعي يتضمن بوضوح اليوم المحدد لعرض ائمان ، موضوع الاشتغال مع اشارة كتابة التنبيه « ينبغي الا يفتحه الا رئيس الجلسة » وكذلك الادارة التي طلبت .

ويجب ان يكون كذلك محتواها على ملف تقني وعلى التعهد .
اولا) الملف الاداري :
I - التصريح بالشرف

المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين :

2 - شهادة تأدية الضرائب مسلمة من طرف القابض مؤرخة في اقل من سنة ؛

3 - شهادة بنكية ثبتت المقدرة المالية .

ثانيا) محتويات الملف التقني :

I - مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛
2 - شهادة مسلمة من طرف الادارات التي تعامل معها المرشح ؛

3 - التصريح بالشرف لصلاح الآلات بعد البيع .

يجب ان يكون الغلاف

الثاني محتواها على التعهد

محرر في ورق متين مثتمل

على قسمية تقديرية مفصلة .

4 - المراجع التقنية والإدارية ، والمالية للمستعهد وخاصيصا .

مذكرة تشير الى الوسائل البشرية والتقنية التي يملكون المستعهد ، وكذلك المikan والتاريخ وطبيعة وأهمية الاشتغال التي انجزها او شارك في انجازها ، وايضا الوظيف الذي تقلده من كل مقاولة ساهم فيها ، تلحق بهذه المذكرة الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين اشرفوا على انجاز الاشتغال ، او الشهادات المسلمة من طرف الادارات المستفيدة من هذه الاشتغال .

5 - ظرف مختوم يحتوى على :
عقد الاستعهاد ، مطابقا للنموذج الملحق بكتاش المواقف الخاصة .

جدول الائمان المكون للتفصيل التقويمي متمم بالارقام وبالحروف مع تأشيرة كل الصفحات ، والكتابة باليد على الصفحة الاخيرة عبارة : قرى وفق عليه دون شرط مع توقيعها .

تبعد الاظقة طبقا للفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) تسحب ملفات الاستعهاد من مديرية هندسة المياه ، مصلحة الصفقات ، طريق ذغير ، الرباط .

IOI

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
مديرية البحث الزراعي
اعلان عن عرض ائمان مفتوح
رقم 79/25
(جلسة غير عومية)
يتلقى مدير البحث الزراعي الى غاية 2 نونبر 1979 قبل

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط . ٨٣

وزارة الشبيبة والرياضة
مندوبيه عمالة الدار البيضاء
اعلان عن عرض ائمان مفتوح
(جلسة غير عوممية)

يتلقى مندوب وزارة الشبيبة والرياضة بعمالة الدار البيضاء (جامعة العربية) الى غاية ١٠ نونبر ١٩٧٩ على الساعة العاشرة (١٠) صباحا (موعد فتح العروض) جميع العروض المتعلقة ببناء نادى نسوى بالحي المحمدى :
الحصة رقم ٢ : النجارة والخشب والمدادة ;
الحصة رقم ٣ : الترخيص والمرافق الصحية ;
الحصة رقم ٤ : الكهرباء ;
الحصة رقم ٥ : الصباغة والزجاج ;
وقد حددت الضمانات المؤقتة على الشكل التالي :

الحصة رقم ٢ : ٤٨٠ درهم ;
الحصة رقم ٣ : ٧٧٠ درهم ;
الحصة رقم ٤ : ١٣٠ درهم ;
الحصة رقم ٥ : ٤٩٠ درهم .
ويجب أن تبعث العروض سواء على طريق البريد داخل طرف مختوم أو تودع مقابل وصل بمصلحة التخطيط وصل بمصلحة التجهيز بالعنوان الوارد اعلاه .
أما الوثائق المبررة التي يجب الإلقاء بها فهي المنصوص عليها في الفصل II من المرسوم رقم ٢٠٧٦.٤٧٩ المؤرخ في ١٩ شوال ١٣٩٦ (١٤ أكتوبر ١٩٧٦) :

أ) الملف الاداري ويتضمن : تصريح بالشروط وحسب ما هو مقرر في الفصل ٦ الفقرة ٥ (في نسختين) ;

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط . ٥٢

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابية العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناء والتجميزات
اعلان عن طلب العروض رقم ١٩٧٩/٣٦

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكون الاطر يستقبل الى غاية ١٢ نونبر سنة ١٩٧٩ حتى الساعة السادسة (٦) مساء آخر اجل ، العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة بالرباط وذلك بآدوات علمية للمخابر .
وتجهيز الظرف عن طريق البريد او تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم على طلب العروض .

٢ - الملف الاداري :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦ في نظيرين :
شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛
وصول الضمانة المؤقتة او الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء .

٢ - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح :
المعلومات والأوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاؤلة والمنصوص عليها في كتاب التحملات .

بالمقاؤلة والمنصوص عليها في كتاب التحملات .
ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط . ٨١

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابية العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناء والتجميزات
اعلان عن طلب العروض رقم ١٩٧٩/٣٤

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكون الاطر يستقبل الى غاية ١٢ نونبر سنة ١٩٧٩ حتى الساعة السادسة (٦) مساء آخر اجل ، العروض المتعلقة بتزويد كلية الحقوق بالتجهيز الصوتي .
وتجهيز الظرف عن طريق البريد او تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم على طلب العروض .

٢ - الملف الاداري :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦ في نظيرين :
شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛
وصول الضمانة المؤقتة او الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء .

٢ - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح :
المعلومات والأوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاؤلة والمنصوص عليها في كتاب التحملات .

المعلومات والأوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاؤلة والمنصوص عليها في كتاب التحملات .
ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط . ٥٩

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابية العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناء والتجميزات
اعلان عن طلب العروض رقم ١٩٧٩/٣٧

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكون الاطر يستقبل الى غاية ٥ نونبر سنة ١٩٧٩ حتى الساعة السادسة (٦) مساء آخر اجل ، العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء وذلك بآدوات ملائمة وذلك وتجهيز الظرف عن طريق البريد او تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم على طلب العروض .

٢ - الملف الاداري :
التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦ في نظيرين :
شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛
وصول الضمانة المؤقتة او الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء .

٢ - الملف التقني :
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح :
المعلومات والأوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاؤلة والمنصوص عليها في كتاب التحملات .

الساعة العاشرة (10) صباحاً
لحساب الجماعة القروية لحد
درعة ، دائرة الصويرة ، عروض
الاثمان المتعلقة بالخدمات التالية :
اصلاح الطرق واماكن وقوف
السيارات بسوق حد الدرى ،
قيادة الحشان ، دائرة
الصويرة.

وتحدد الضمانة المؤقتة
في 4.000 درهم .

يمكن سحب الملف من الكتابة
العامة لإقليم الصويرة ، قسم
البرمجة والتجهيز .

يجب ان تصل العروض
داخل طرف مختوم مصحوب
بالمستندات الفنية والمالية الى
الكتابة العامة (قسم البرمجة
والتجهيز) وذلك قبل 8 نونبر
سنة 1979 على الساعة الثانية
عشرة (12) زوالا .

١ - الملف الاداري :
التصريح بالشرف (فى
نظيرين) :

شهادة يكون قد سلمها
القاضي منذ اقل من سنة ،
تثبت ان المعهد في وضعية
ججائية قانونية .

٢ - الملف التقنى :
مذكرة تتضمن الوسائل
البشرية والتقنية للمرشح ،
وكذا الشهادات المسلمة من
طرف رجال الفن والادارات ،
تثبت انه اجز اعملا مشابهة
للاعمال المذكورة اعلاه .

يسحب ملف المشاركة من
مكتب السيد النائب الاقليمى
لللانعاش الوطنى بالكتابة العامة
لإقليم القنيطرة .

٨٨
إقليم الصويرة
قسم الجماعات المحلية
اعلان عن عرض اثمان
(جلسة غير عمومية)
يتلقى عامل اقليم الصويرة
الي غاية ١٠ نونبر ١٩٧٩ على

إقليم القنيطرة
الكتابة العامة
اعلان عن طلب عروض
(جلسة غير عمومية)
يتقبل عامل اقليم القنيطرة
الي غاية ٥ نونبر ١٩٧٩ على
الساعة الرابعة (4) مساء عروض
الاثمان لاجل شراء ادوات ومواد
البناء لاوراش الانعاش الوطنى
بإقليم القنيطرة .

ترسل الظروف الى عامل
إقليم القنيطرة وذلك بواسطة
البريد او تودع مقابل وصول
بالنيابة الاقليمية للانعاش
الوطني بالكتابة العامة لإقليم
طبقا للشروط المنصوص عليها
في الفصل ٣٠ من الفقرة ٢ من
المرسوم رقم ٤٧٦.٤٧٩.٢ بتاريخ
١٩ شوال ١٣٩٦ (١٤) أكتوبر
سنة ١٩٧٦ .

١٩
الاوراق المشبه الواجب الادلاء
بها هي نفس الوثائق المنصوص
عليها في الفصل ٢٢ من المرسوم
المشار اليه اعلاه :

شهادة ججائية مسلمة منذ
اقل من سنة من محصل
الضرائب ومبينة للنشاط الذى
من أجله تؤدى الججائية ومبرهنة
على أن صاحبها فى وضعية
قانونية ججائية عادية ؛
ضمانة مؤقتة أو شهادة
بنكية تحل محلها .

ب) الملف التقنى ويتضمن :
المراجع التقنية والوسائل
البشرية ؛
شهادات تثبت القيام باشغال
مشايخة مسلمة من طرف
ادارات عمومية ومهندسين
مختصين .

فعل الراغبين في المشاركة
أن يتصلوا بمكتب المهندسين
المعماريين الجندي . وكاكون
(٥٥) ، زفة موسى ابن نصير ،
الدار البيضاء أو بمندوبيه
الشبيبة والرياضة بعمالة
الدار البيضاء ،قصد سحب
الملفات .

62

الحالة المدنية - الأسماء العائلية

اعلان بالأشهر

إقليم أزيلال

دائرة دمنات

مكتب الحالة المدنية لجماعات : خميس ماجن ، المركز المستقل للمعافات ، تفني آيت تمليس ، تدليسى فطواكة وواولى

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المصرح
معتمد ترابى اغوليد آلواح شاهين بوغزير مرزوق الحيان اعراب	دوار تغوت نفسان دوار اغرم نبركة دوار أخشنان دوار ثلاث نرول دوار اموكش دوار اخشنان دوار تلاصدا دوار تفسولا دوار نايت متى	آيت مجطشن كرمول آيت صالح كرمول آيت مجطشن كرمول آيت صالح كرمول آيت صالح	1926 من ناطحة بنت محمد 1956 من حادة بنت سى محمد 1955 من عائشة بنت محمد 1920 من يامنة بنت لحسن 1944 من عائشة بنت المكي 1944 من ناطحة بنت محمد 1954 من اعيوش بنت احمد 1946 من رقية بنت احمد 1956 من ناطحة بنت الحاج البشير	عبد السلام بن محمد بن سى على محمد بن على بن محمد احمد بن محمد بن احمد امحمد بن المصير بن محمد احمد بن على بن احمد محمد بن عبد العزيز بن حبيب محمد بن احمد بن لحبيب الحسين بن احمد بن حمو محمد بن محمد اعراب
المعزوزى الطايعى اعراب المكيد بورأس مزوان الدرقاوى فاردي املو اوراز بوزكان الختانى والحسيني بنجمو	دمقنت قلعة السراقة وابلس اغير اواريضن اواريضن اواريضن اواريضن آيت توندين آيت توندين قطواكة قطواكة قطواكة	السلاح العسالية آيت صالح دمنات اواريضن اغري امقفلس تريكا اصفرصيد تفروت اكبس اميشك تيككين تفنى آيت موسى	1938 من اعيوش بنت الطاهر 1956 من عائشة بنت حم 1942 من ناطحة بنت محمد 1948 من ناطحة بنت احمد 1929 من هنية بنت محمد 1906 من عائشة بنت محمد 1950 من حادة بنت محمد 1951 من زهرة بنت محمد 1946 من كبيرة بنت جادى 1946 من ودة بنت محمد 1943 من ناطحة بنت ناصر 1946 من عائشة بنت عدى 1945 من جمام بنت حدو 1947 من عائشة بنت الحاج عدى	يامنة بنت عبد الله حسن بن اميبارك محمد بن محمد ايدران بوچنصر محمد بن حسن بن احمد محمد بن احمدية الحسن بن ابراهيم محمد بن الفقعن عثمان بن سى محمد محمد بن سقى محمد احمد بن هجو بن حمى احمد بن ناصر بن ناصر محمد بن ناصر بن على احمد بن لحسن بن احمد
الوحمانى وزكان الومراني مسكوري الناظر بنكرورى بنجيدة الراوى بنهاشم الوزرى الجاجى سميل	قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة قطواكة	اسمر اوراغن آيت لحسان بوغضيبة تساوت اكتاى سورن اكبر تساوت تلكونت تساوت زاوية سيدى عبد الرحمن	1916 من فاضمة بنت الحسين 1900 من شزة نمرلى 1946 من ودة بنت محمد 1939 من حادة بنت عبو 1941 من حادة بنت جادى 1894 من فاضمة بنت على 1943 من اعيوش بنت لحسن 1949 من حيرة بنت الحاج احمد	عمر بن الهاشمى بن سعيد على بن احمد بن على محمد بن احمد بن ابراهيم حسن بن محمد بن احمد عبد الرحمن بن حبيب بن محمد الحسين بن محمد بن محمد ابراهيم بن محمد بن حيدة ابراهيم بن عبد السلام بن على
		الشرفاء الدراع اكبر بوعشبوبة تساوت آيت الطالب آيت املالض جلطية لوطا	1940 من عائشة بنت حمو 1930 من مهاس بنت لحسن 1935 من يامنة بنت لحسن 1948 من عائشة بنت عدى	سن محمد بن سى الشالى بن سى محمد صالح بن اميبارك بن مسفتود ابراهيم بن على بن الحاج حسن بن احمد بن احسان

إقليم أزيلال

دائرة أزيلال

قيادتي أزيلال وأيت محمد

مكتب الحالة المدنية لجماعات : أزيلال ، اسكاط ، أيت محمد وتبانت

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الأم	اسم الممسوح
امغار وشاوي الخصائى المزبلى القطواوى اميال	دوار تفجدادمت دوار افخاخ دوار افخاخ دوار افغان دوار الزاوية دوار تمزوقت	دوار تفجدادمت آيت بركة آيت اكوديد دوار افخاخ ابراغن آيت انفركل دوار افخاخ آيت انفركل دوار افغان آيت عبد الله آيت انفركل دوار الزاوية آيت خليف آيت انفركل دوار تمزوقت آيت عبد الله آيت انفركل	1953 من فاضمة عبد الرحمن 1905 من زهرة احبيدة 1926 من تودة موح 1944 من الملبيد بنت عدي 1953 من فاضمة بنت موح 1950 من فاضمة بنت محمد	ابراهيم بن سعيد عدي بن احمد موسى بن سعيد محمد بن زايد احمد بن حمو محمد بن حدو
وكران وحسان امردار الصحي اعراب القطواوى	دوار تمزوقت دوار الزاوية ازيلال دوار تداوت دوار طلحة دوار تباشكت دوار اغيل نعمراض	دوار ازوج شنانت ابراغن آيت انفركل دوار افغان آيت ابراغن آيت انفركل دوار تداوت آيت بركة آيت اكوديد دوار طلحة آيت خليف آيت انفركل دوار تباشكت ابراغن آيت انفركل دوار اغيل نعمراض آيت عبد الله آيت انفركل	1935 من عائشة ميمون 1929 من فطومة سعيد 1900 من عائشة حمو 1945 من يطو حمو 1944 من فاضمة موح 1947 من فاضمة عدي	محمد بن موسى محمد بن ناصر موسى بن ميمون ناصر بن على حسن بن على صالح بن حسن
بنعلى وعلة بنحسين الكى مبارك يحبى ماريغ	دوار افخاخ دوار افغان دوار آيت عرقفة دوار تغروط دوار آيت عرقفة دوار تمزوقت	دوار افغان آيت عبد الله آيت انفركل دوار آيت عرقفة ابراغن آيت انفركل دوار تغروط آيت بركة آيت اكوديد دوار آيت عرقفة ابراغن آيت انفركل دوار تمزوقت آيت عبد الله آيت انفركل دوار تمزوقت آيت عبد الله آيت انفركل	1948 من تودة موح نيت بوجنوى 1952 من حادة بنت موحى 1917 من شطوى على 1939 من فاطمة على 1947 من عائشة حدو 1969 من تودة موح	محمد بن زايد الحسين بن لحبيب عدي بن على عدي بن موسى محمد بن زايد احمد بن على ابدير بن احسان
حسابين بننجا احماد الركركى المدنى	دوار ازوض دوار اسكا دوار تغروط دوار الزاوية ازيلال دوار تمزوقت	دوار ازوض آيت افزي آيت اكوديد دوار اسكا آيت افزي آيت انفركل دوار تغروط آيت بركة آيت اكوديد دوار آيت النصر شنانت آيت بركة آيت اكوديد دوار تمزوقت آيت عبد الله آيت انفركل	1942 من فاضمة موح 1934 من تودة على 1931 من عائشة احمد 1940 من حبيبة بنت محمد	احماد بن على موسى بن موسى محمد بن عبد السلام باسو بن موسى
الطالب بوتفركل السعيدى باعدى اعراب العادل المدينى عدي	دوار ازوض دوار تجزة دوار ازوض دوار ازوض دوار اسكا	دوار ازوض آيت افزي آيت اكوديد دوار تجزا ابراغن آيت انفركل دوار ازوض آيت افزي آيت اكوديد دوار ازوض آيت افزي آيت اكوديد دوار اسكا آيت افزي آيت اكوديد	1954 من رحمة بنت محمد 1947 من تودة موح 1925 من زينب بنت احمد 1900 من فاضمة احمد 1945 من عائشة بنت باسو	محمد بن احمد محمد بن باسو موح بن احمد موسى بن عدي محمد بن حمو
بوستة باعدى همتور الناوى اكوناض خليفة	آيت حزم اكلايو آيت عباس تسامرت تبركت آيت احمد تاكست تيسفريت آيت احمد تسامرت تيسفريت آيت احمد	آيت حزم اكلايو آيت عباس تسامرت تبركت آيت احمد تاكست تيسفريت ، قبيلة آيت احمد تسامرت تيسفريت آيت احمد	1940 من عائشة بنت موح 1953 من تودة بنت موح 1902 من عائشة بنت موح	عبد الله بن محمد بن محمد احسانين بن عدي بن موح احسانين بن عدي بن حمو
	تسامرت تيسفريت آيت احمد برنات تكلومست آيت احمد آيت احمر اغرين بوكمار آيت احمر زاوية المزى بوكمار آيت احمر الرباط بوكمار	تسامرت تيسفريت آيت احمد تبركت آيت احمد تكلومست آيت احمد اغرين آيت بوكمار زاوية المزى بوكمار الرباط آيت بوكمار	1938 من فاطمة باسو 1947 من تودة بنت باسو 1955 من ثلالة بنت موح 1905 من عائشة بنت موح 1915 من عائشة بنت موح 1951 من فاطمة بنت الحسين	ابراهيم بن حمو امسلى احسانين بن زايد بن موح احسانين بن ابراهيم الحسن يوسف بن حمو بن احمد طلي بن لحسن بن محمد النهامى بن خليفة بن امبارك

إقليم أزيلال
دائرة واوينزغت
مكتب الحالة المدنية لقيادة تيلوكيت

اسم العائلة المختار أو المترجع	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المتصدر
السعدي	تيلوكيت	آيت يدير نخدة آيت اسحا الشمالية	المولود سنة : 1923 من ايطو حدو	احسن اموح
المحمدي	»	آيت عيسى ايشو نخدة آيت مزيغ	1932 من ايطو احسين	سعيد احسين
بوعزيز	»	نكبت نخدة آيت مزيغ	1900 من فاضمة و خير	موسى ابراهيم
نجاح	»	آيت ابراهيم نخدة آيت مزيغ	1940 من خيرة ياسو	محمد بن موسى
سنود	»	احروياس نخدة آيت مزيغ	1923 من "ايطو موحى"	عدي اسعيد
انعموري	»	آيت ابراهيم نخدة آيت مزيغ	1920 من اثلا احمد	حمو احمد
الحمالي	»	آيت باخوش نخدة آيت مازيرغ	1947 من فاضمة صالح	سعید اموح
مجوط	»	نكبت نخدة آيت مازيرغ	1915 من خبجة نايت حسين	موسى العبد
العلوي	»	نكبت نخدة آيت مازيرغ	1930 من شطبو موحى	ميمون اباسو
الكونش	»	نكبت نخدة آيت مازيرغ	1900 من ايطو موحى	حدو احدو
مزيان	»	آيت تجووط نخدة آيت مازيرغ	1923 من خيرة وعياظ	ابراهيم وموسى
راقصي	»	آيت على ايوسف نخدة آيت اسحا الشمالية	1916 من تودة الداير	موسى الحسن اخوى
بغوس	»	آيت على اعبد الله آيت الدو تقديم	1933 من اثلا موح	علي اباسو
بركات	»	آيت على ايوسف	1929 من عائشة بنت احمد	محمد ابركة
الدائي	»	آيت عيسى نخدة آيت اسحا الشمالية	1923 من بطو حمو	حدو بن حدو
عكى	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1924 من بطو بنت لحسن	مولاي بن اسعيد
اموس	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1910 من حادة عبد الله	موسى احمو
باري	»	آيت احسين نخدة آيت الدو تقديم	1920 من شطبو سعيد	احمد بن سعيد
ناشط	»	آيت احسين نخدة آيت الدو تقديم	1933 من اثلا سعيد	علي بن حمو
مزبوي	»	آيت يدير نخدة آيت نيك تقديم	1952 من بطو اعمار	سعید احمد
الكبير	»	نكبت نخدة آيت مازيرغ	1937 من تودة موح	حمو اموح
البيوفسي	»	آيت على ايوسف نخدة آيت اسحا الشمالية	1930 من بطو ماري	احمد اموح
انعباطي	»	آيت تجووط نخدة آيت اسحا الشمالية	1933 من يامنة على	سعید الحسن
بوعلى	»	احروياس نخدة آيت مازيرغ	1915 من حادة ناصر	عدي بن اسعيد
وجكار	»	آيت تقديم	1928 من تودة بنت احمد	سعید بن حدو
الداودي	»	آيت عيسى آيت الدو تقديم	1935 من مهو بنت على	باسو احمد
مرشوس	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1927 من تودة بنت بشو	موسى بن احمد
العبدى	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1938 من عائشة بasso	موسى بن احمد
العکي	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1925 من ايطو بنت سعيد	ابراهيم بن سعيد
رشيد	»	آيت احسين نخدة آيت الدو تقديم	1949 من اعبيشة بنت حمو	علي بن موح
الفقر	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1938 من تودة موحى	سعید بن موح
صابر	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1925 من شطبو اباسو	محمد بن پشو
صابر	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1933 من اثلا بنت ابراهيم	حمو بن موح
منين	»	آيت امغار آيت اسحا الشمالية	1918 من تودة بنت موح	اخلف اسعيد
العرى	»	آيت السيمور نخدة آيت اسحا الشمالية	1928 من تودة حدو	احمد بن حدو
فانع	»	آيت تزروالت نخدة آيت اسحا الشمالية	1936 من اثلا حمو	ابراهيم بن ابراهيم
امزيان	»	تماكه نخدة آيت نيك تقديم	1923 من نجمة على	سي احمد بن موح
تقديم	»	تماكه نخدة آيت نيك تقديم	1938 من فاضمة حدو	محمد اباسو
العلادي	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1943 من بطو الحاج	حمو بن موحى
عمراوى	»	آيت خوى لحسن نخدة آيت نيك تقديم	1963 من فاضمة بنت موسى	حدو بن سعيد
الغالى	»	آيت خوى لحسن نخدة آيت نيك تقديم	1913 من ايطو بنت احمد	موسى بن ابراهيم
فانع	»	آيت تزروالت نخدة آيت اسحا الشمالية	1913 من مهو بنت على	موسى بن ابراهيم
انصبى	»	آيت اعبي نخدة آيت الدو تقديم	1908 من خيرة لحسن	موسى بن سعيد
رشيد	»	آيت احسين نخدة آيت الدو تقديم	1939 من اعبيشة بنت حمو	سعید بن موسى
رشيد	»	آيت احسين نخدة آيت الدو تقديم	1929 من عائشة يوسف	حمو بن موهى
بكى	»	تماكه نخدة آيت نيك تقديم	1946 من تودة احسين	حمو بن احمد
شرف	»	آيت ايوسف نخدة آيت اسحا الشمالية	1913 من ايطو موح	حدو اسعيد
غيروش	»	نكبت نخدة آيت مازيرغ	1936 من تودة موحى	موسى اباسو
شكراوى	»	آيت السيمور نخدة آيت اسحا الشمالية	1938 من بطو حمو	احمد بن محمد
اجموض	»	آيت تزروالت نخدة آيت نيك تقديم	1936 من عائشة بنت حمو	حمو اموسى اعڭى

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المتصفح
مرغيش الداودي	تيلوكوت	ازوالن غذة آيت البو تقدیمت آيت السیمیر فخذة آيت اسحاح الشماليّة	1943 من يطو بنت على 1934 من هدة موحى	موسى بن باسو محمد بن موحى
علا كريم العابدی المطاوی بوستة جلول	»	آيت وعلف فخذة آيت الدو تقدیمت آيت اعبي فخذة آيت الدو تقدیمت آيت ابرایم فخذة آيت مازیغ احروباس فخذة آيت مزیغ آيت تزرو البت فخذة آيت اسجاش الشماليّة	1930 من ايطو بنت داود 1953 من عائشة بنت على 1941 من فاضمة بنت ابراهيم 1933 من ايطو زايد 1900 من ايطو عدجو 1905 من رقبة عبدي	ناصر بن سعيد سعید بن لحسن خلا بن باسو هو اموج باسو احمد موحى الجسين
وخيرة جمال عبو بوشنا حازم فخاری وجکار الراجی	»	آيت بدر فخذة آيت نيك تقدیمت آيت السیمیر فخذة آيت مازیغ آيت احسین فخذة آيت الدو تقدیمت آيت اعبي فخذة آيت نيك تقدیمت آيت احسین فخذة آيت الدو تقدیمت آيت تزرو البت فخذة آيت اسجاش الشماليّة آيت تچوط لفخذة آيت نيك تقدیمت آيت تزرو البت فخذة آيت نيك تقدیمت	1927 من رقبة احمد 1930 من عائشة حدو 1930 من يطو بنت احمد 1946 من الدهو بنت سعید 1904 من عائشة بنت موح 1920 من فاضمة بنت هو 1931 من تودة احمد 1928 من عائشة موح	علي بن اجهد خلا بن باسو احمد بن جهو موحى بن احمد باسو الجسن احمد ازيد باسو وحدو ام العبد بنت يشو

إقليم أزيال
دّرّة دمنات
مكتب الحالة المدنية لجماعة تسييل فطواكة

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المتصفح
الصقلي المسكين الرسدي حمدانی قاسم الرئامي الخطو الحطيي العرائی منصور	أهـدـ الدـرـاعـ سـيـدـيـ يـعـقوـبـ آـيـتـ اـمـلاـ إـدـاـحـنـ سـيـدـيـ يـعـقوـبـ آـيـتـ اـمـلاـ بـوـعـشـيـةـ تـسـاـوـاتـ آـيـتـ نـاـمـرـ لـهـدـوـ آـيـتـ اـمـلاـ آـيـتـ وـصـحـانـ آـيـتـ نـوـرـ آـيـتـ وـصـحـانـ آـيـتـ نـاـمـرـ آـيـتـ اـمـلاـ آـيـتـ تـجـلـاـوتـ تـجـلـاـوتـ آـيـتـ نـاـصـرـ آـيـتـ اـمـلاـ	أفسـودـ سـيـدـيـ يـعـقوـبـ آـيـتـ اـمـلاـ إـدـاـحـنـ سـيـدـيـ يـعـقوـبـ آـيـتـ اـمـلاـ بـوـعـشـيـةـ تـسـاـوـاتـ آـيـتـ نـاـمـرـ لـهـدـوـ آـيـتـ اـمـلاـ آـيـتـ وـصـحـانـ آـيـتـ نـوـرـ آـيـتـ وـصـحـانـ آـيـتـ نـاـمـرـ آـيـتـ اـمـلاـ آـيـتـ تـجـلـاـوتـ تـجـلـاـوتـ آـيـتـ نـاـصـرـ آـيـتـ اـمـلاـ	1948 من ملة بنت حمو 1943 من فاضمة نايت على 1948 من حادة بنت علال 1941 من فاضمة بنت محمد 1950 من فاطمة بنت المكي 1957 من شامة بنت كحسن 1949 من فطومة بنت محمد 1910 من فاطمة بنت الجبين 1932 من حادة بنت على 1931 من حادة بنت محمد	أحمد بن ابراهيم بن الهاشمي صالح بن سعید بن محمد حلیمة بنت البزید بن المصطفی محمد بن الحسين بن الهاشمي محمد بن الحسين بن محمد حادة بنت ایلآل بن عمر ابراهيم بن الحسين بن محمد محمد بن حدوش بن محمد محمد بن محمد بن المعطی المختار بن جسین بن بوقذین

إقليم أزيال
دّرّة دمنات
مكتب الحالة المدنية لجماعة امليل

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المتصفح
خلوق حساد هوزيك بنك بلساحى بمحسن البورى يختى مشكورى	العدين امزيل آيت توررت تورنوسـت آيت امغار امزيل آيت اسـمـاعـيلـ تـورـنـوسـتـ بوـغـارـتـ اـمـزـيلـ تقـنـيـنـ اـمـزـيلـ الحـرـونـةـ اـمـزـيلـ آـيـتـ اـمـغارـ اـمـزـيلـ تـمـجـوـتـ اـمـزـيلـ	دوار العدين امزيل دوار آيت توررت تورنوسـت دوار آيت امغار امزيل دوار آيت اسماعيل دوار بوـغـارـتـ اـمـزـيلـ دوار تقـنـيـنـ اـمـزـيلـ دوار لـحـرـونـةـ اـمـزـيلـ دوار آيت امغار امزيل تـمـجـوـتـ اـمـزـيلـ	1916 من فاضمة بنت عمر 1946 من رقبة بنت مجید 1950 من فاضمة بنت محمد 1947 من حادة بنت ثور 1921 من فاضمة بنت عبد السلام 1930 من خوج بنت اجهاد 1932 من رقبة بنت ابراهيم 1940 من فاضمة بنت على 1946 من امهان بنت الحاج العربي	عبد السلام بن محمد ملود بن حميدة محمد بن محمد الحبيب بن محمد عمر بن محمد محمد بن لحسن ناطمة بنت حميدة مولاي احمد بن مولاي عبد السلام الوليد بن عبد السلام

إقليم أزيلال
دائرة دمنات
قيادة وادى
مكتب الحالة المدنية لجماعة أباشكو

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الأم	اسم المتصρح
ورشة ازروال رضوان المتاري خنان بوكريم اكلاو	دوار تكسلت ، آيت بولى دار اغور ، آيت بولى دار تملكلين ، آيت بولى. دار تفني ، آيت بولى دار تفني ، آيت بولى دار تفني ، آيت بولى دار تفني ، آيت بولى	آيت بولى آيت بولى آيت بولى آيت بولى آيت بولى آيت بولى آيت بولى	"مولود سنة : 1916 من شطوط بنت على 1942 من حادة بنت على 1928 من كلثومة بنت محمد 1948 من تودة بنت محمد 1928 من ودة بنت على 1950 من فاطمة بنت احمد 1932 من عائشة بنت محمد	محمد بن أحمد بن ابراهيم محمد بن محمد بن ابراهيم الحسين بن محمد بن الحسن على بن عمر بن على محمد بن انسرين بن على أحمد بن محمد بن على محمد بن موح بن لحسن

إقليم أزيلال
دائرة دمنات
قيادة دمنات
مكتب الحالة المدنية للمركز المستقل بدمنات

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الأم	اسم المتصρح
بخرور بوميك الهاشمى مانلال	آيت كيسون دمنات اغير دمنات دمنات	دمنات آيت ازيلال سوق النسب الصويرية	"مولود سنة : 1945 من فاطمة بنت محمد 1950 من فاضمة بنت احمد 1952 من فاطنة بنت عمر 1945 من حبيبة بنت عبد القادر	محمد بن ا晦يدة بن حمو ابراهيم بن عبد السلام بن ناصر عبد المجيد بن عبد القادر بن متور العربي بن محمد بن احمد
البالي بوزركان الفرندى قابة محسن الشكى	آيت كون القصبة الحارة تخاثت دمنات دمنات	دمنات دمنات دمنات دمنات اوريكسة لحرونة	1951 من محجوبة الفيشي 1956 من خديجة بنت محمد 1930 من زنوبي بنت المختار 1956 من زهرة بنت محمد 1908 من مينة بنت العربي 1913 من طباطم بنت محمد	محمد بن محمد بن الحسين بن محمد عمر بن على بن المحجوب مينة بنت ابراهيم بن لحسن عمر بن احمد بن بنسعيد باشة بنت جبني بن الطيب

إقليم أزيلال
دائرة دمنات
قيادة فطاوكة
مكتب الحالة المدنية لجماعة آيت تمليل

اسم العائلة المختار أو المقترن	محل السكنى	محل الولادة	تاريخ الولادة واسم الأم	اسم المتصρح
كراس مباج الغورى الجاج عزاز جابر بوليسي الخياطى الرضوانى عقبة	اندزم آيت المكون اسكفى آيت اميدوال أزيون آيت اميدس أزيون آيت اميدس تزرى نيت موسى تكسى آيت اميدس تمؤيت آيت اميدس تراخت آيت اميدوال أزabin آيت اميدوال اكوان آيت اميدوال	آيت امكون آيت اميدوال آيت اميدس آيت اميدس آيت اميدس آيت اميدس آيت اميدس آيت اميدوال آيت اميدوال	"مولود سنة : 1946 من اطوط بنت محمد 1934 من فاضمة بنت حدو 1943 من رقية بنت سعيد 1888 من رقية بنت حمو 1922 من خديجة بنت محمد 1938 من يامنة بنت محمد 1949 من فاطمة بنت احمد 1929 من ثورة بنت على 1950 من تودة بنت محمد 1948 من شطوط بنت محمد	محمد بن احمد بن ابراهيم محمد بن محمد بن حمو الحسين بن محمد بن حدو محمد بن ابراهيم بن سعيد سعيد بن محمد بن ابراهيم محمد بن صالح بن علي الحسن بن احمد بن محمد احمد بن محمد بن محمد محمد بن محمد بن محمد ابراهيم بن محمد بن العربي

إقليم أزيلال
دائرة دمنات
قيادة أولي

اقليم أزيلا
دائرة دمنات
قيادة دمنات
مكتب الحالة المدنية لجماعة تفني

اسم المولود	تاريخ الولادة واسم الام	اسم المتصدر	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلى المختار أو المقترن
محمد بن احمد بن علي	1930 من عائشة بنت حمادى	محمد بن الحسين بن المحجوب	اوبيضن	دوار اغري اوبيضن	بشرى
محمد بن احمد بن لحسن	1944 من حادة بنت على	محمد بن احمد بن لحسن	آيت شتاشن الجبل	دوار تغمر آيت شتاشن الجبل	زهدي
ابراهيم بن محمد	1910 من ناضمة بنت احمد	ابراهيم بن محمد	اوبيضن	دوار تلبيت اوبيضن	تسري
محمد بن ابراهيم بن ابراهيم	1907 من نجمة بنت ابراهيم	محمد بن ابراهيم بن ابراهيم	آيت شتاشن الجبل	دوار المسا آيت شتاشن الجبل	بنعبد الله
محمد بن فاطمة بنت احصانى	1922 من فاطمة بنت احصانى	محمد بن فاطمة بنت احصانى	آيت شتاشن لوطى	آيت على آيت شتاشن لوطى	وهيب
محمد بن فاطمة بنت محمد	1942 من فاطمة بنت محمد	محمد بن ابراهيم بن محمد	آيت توتلين	دوار شراووت آيت توتلين	اسلال
محمد بن حلية بنت الحاج	1957 من حلية بنت الحاج	عبد الله بن محمد بن محمد	اوبيضن	دوار املو اوبيضن	الحكومى
محمد بن اسعيد	1930 من ناضمة بنت محمد	محمد بن المحجوب بن اسعيد	آيت شتاشن الجبل	دوار الحارة آيت شتاشن الجبل	جبار
لحسن بن ابراهيم بن الحسن	1933 من رقية بنت حمو	لحسن بن ابراهيم بن الحسن	آيت شتاشن الجبل	دوار آيت حوى آيت شتاشن الجبل	الحارث
عمر بن محمد بن عدى	1908 من شطرو بنت صالح	عمر بن محمد بن عدى	اوبيضن	دوار تقباليوت اوبيضن	الهدانى

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « نعيمة » مطلب رقم 14811 سـ الذي ادرجت خلاصـة مطلب تحفـيـظـه بالـجـريـدـة الرـسـمـيـة عـدـد 3417 المؤرـخـة في 26 ابرـيل 1978.

بمقتضـى مطلب اصلاحـيـ مـؤـرـخـ في 8 يـانـيـر 1979 فـانـ مـسـطـرـةـ تحـفـيـظـ الملكـ المـسـمـيـ : « نـعـيمـةـ » مـطـلـبـ رقمـ 14811ـ سـ الكـائـنـ بـدوـارـ الصـوـيرـيـ جـمـاعـةـ آـيـتـ مـلـولـ الـقـرـوـيـةـ ، قـيـادـةـ آـيـتـ مـلـولـ ، دـائـرـةـ انـزـكـانـ ، اـقـلـيمـ اـكـادـيرـ سـتـتابـعـ منـ الـآنـ فـصـاعـدـاـ فيـ اـسـمـ :

1 - السيد ايـدوـ سـلامـ مـبارـكـ بـنـ سـلامـ ، المـغـرـبـيـ ، الـمـولـودـ سـنـةـ 1934ـ ، الـمـتـزـوجـ حـسـبـ الشـرـيـعـةـ الـاسـلـامـيـةـ بـالـسـيـدـ مـلـعـيـدـ بـنـ اـبـراهـيمـ ، السـاـكـنـ بـدوـارـ تـكـوـينـ جـمـاعـةـ آـيـتـ مـلـولـ الـقـرـوـيـةـ ، قـيـادـةـ آـيـتـ مـلـولـ دـائـرـةـ انـزـكـانـ :

2 - السـيـدـةـ اـمـ العـيدـ بـنـ اـبـراهـيمـ ، المـفـرـبـيـ ، الـمـولـودـ سـنـةـ 1934ـ ، الـمـتـزـوجـ حـسـبـ الشـرـيـعـةـ الـاسـلـامـيـةـ بـالـسـيـدـ اـيـدوـ سـلامـ مـبارـكـ بـنـ سـلامـ اـبـراهـيمـ ، السـاـكـنـ بـدوـارـ تـكـوـينـ اـكـادـيرـ بـصـفـتـهـمـ مـلـاـكـيـنـ عـلـىـ الشـيـعـاـنـ بـنـسـبـةـ مـتـسـاوـيـةـ بـيـهـمـاـ .

والـكـلـ حـسـبـ نفسـ الرـسـومـ الـمـوـضـوـعـةـ سـالـفـاـ اـسـتـنـادـاـ لـمـطـلـبـ التـحـفـيـظـ وـحـسـبـ :

1 - عـقدـ عـرـفـيـ مـؤـرـخـ فيـ 8 ذـيـ الـجـمـعـةـ I398 (9 نـوـنـبـرـ 1978) بـمـقـضـاهـ باـعـ السـيـدـ بـورـادـ عـبدـ اللهـ بـنـ أـحـمـدـ طـالـبـ التـحـفـيـظـ الـأـصـلـيـ الـمـذـكـورـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ أـعـلـاهـ لـلـسـيـدـ اـيـدوـ سـلامـ مـبارـكـ بـنـ سـلامـ لـنـفـسـهـ وـنـيـابـةـ عـنـ زـوـجـتـهـ السـيـدـةـ اـمـ العـيدـ بـنـ اـبـراهـيمـ كـافـةـ هـذـاـ الـمـلـكـ ؛

2 - شـهـادـةـ عـدـمـ التـجزـئـةـ مـسـلـمـةـ مـنـ طـرفـ رـئـيسـ الـجـمـاعـةـ الـقـرـوـيـةـ بـآـيـتـ مـلـولـ بـتـارـيخـ 3 مـحـرـمـ I399 (4 دـجـنـبـرـ 1978) عـدـدـ 46/78 ؛

3 - وـكـالـةـ عـرـفـيـةـ مـؤـرـخـةـ فيـ 4 دـجـنـبـرـ 1978ـ .

الـمـحـافـظـ علىـ الـاـمـلاـكـ الـعـقـارـيـةـ وـالـرهـونـ بـاـكـادـيرـ ،
مـحمدـ الـمـسـتـغـفـيـرـ .

محافظة فاس

خـلاـصـةـ اـصـلاحـيـةـ تـتـعـلـقـ بـالـمـلـكـ المـسـمـيـ : « الـجـنـانـاتـ » مـطـلـبـ رقمـ 6971ـ سـ الذيـ اـدـرـجـتـ خـلاـصـةـ مـطـلـبـ تـحـفـيـظـهـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ عـدـدـ 2062ـ المـؤـرـخـةـ فيـ 2ـ ماـيوـ 1952ـ .

بـمـقـضـاهـ الـظـهـيرـ بـمـثـابـةـ قـانـونـ رقمـ 213ـ Iـ 73ـ 2ـ المـؤـرـخـ فيـ 26ـ مـحـرـمـ عـامـ 1393ـ (2ـ مـارـسـ 1973)ـ وـالـفـرـارـ الـمـفـشـرـ رقمـ 275ـ 75ـ بـتـارـيخـ 26ـ صـفـرـ 1395ـ (10ـ مـارـسـ 1975)ـ فـانـ مـسـطـرـةـ تـحـفـيـظـ الـمـلـكـ الـمـصـفـيـ : « الـجـنـانـاتـ » مـطـلـبـ رقمـ 6971ـ Fـ ، الـكـائـنـ بـدـوـارـ تـاهـلةـ ، قـبـيلـةـ بـنـيـ بـوزـرـتـ فـرـقـةـ آـيـتـ الزـبـعـ ، تـابـعـ مـنـ الـآنـ فـصـاعـدـاـ فيـ اـسـمـ الـمـوـلـةـ (ـالـمـلـكـ الـخـاصـ)ـ الـجـاعـلـةـ مـحـلـ الـجـعـابـزـةـ مـعـهـ بـمـقـشـيـةـ الـاـمـلاـكـ الـمـخـزـنـيـةـ بـتـازـةـ .

خـلاـصـةـ اـصـلاحـيـةـ تـتـعـلـقـ بـالـمـلـكـ المـسـمـيـ : « بلـادـ الشـافـيـ يـطـوـ » مـطـلـبـ رقمـ 16102ـ Fـ الذيـ اـدـرـجـتـ خـلاـصـةـ مـطـلـبـ تـحـفـيـظـهـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ عـدـدـ 3313ـ المـؤـرـخـةـ فيـ 28ـ اـبـرـيلـ 1976ـ اـتـبـعـتـهاـ خـلاـصـةـ تـدـيلـيـةـ ثـمـ نـشـرـهـاـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ عـدـدـ 3403ـ بـتـارـيخـ 18ـ يـانـيـرـ 1978ـ .

بـمـقـضـاهـ مـطـلـبـ اـصـلاحـيـ مـؤـرـخـ فيـ 19ـ دـجـنـبـرـ فـانـ مـسـطـرـةـ تـحـفـيـظـ الـمـلـكـ المـسـمـيـ : « بلـادـ الشـافـيـ يـطـوـ » مـطـلـبـ رقمـ 16102ـ Fـ الـكـائـنـ

الاملاك العقارية

أـ - مـطـلـبـ تـحـفـيـظـ (1)

محافظة أكادير

خـلاـصـةـ اـصـلاحـيـةـ تـتـعـلـقـ بـالـمـلـكـ المـسـمـيـ : « تـبـحـيـرـةـ آـيـتـ حـمـادـ » مـطـلـبـ رقمـ 3880ـ سـ الذيـ اـدـرـجـتـ خـلاـصـةـ مـطـلـبـ تـحـفـيـظـهـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ عـدـدـ 3468ـ المـؤـرـخـةـ فيـ 12ـ يـيـاهـيرـ 1960ـ .

بـمـقـضـاهـ مـطـلـبـ اـصـلاحـيـ مـؤـرـخـ فيـ 14ـ دـجـنـبـرـ 1978ـ فـانـ مـسـطـرـةـ تـحـفـيـظـ الـمـلـكـ المـسـمـيـ : « تـبـحـيـرـةـ آـيـتـ حـمـادـ » مـطـلـبـ رقمـ 3880ـ سـ ، الـكـائـنـ بـدـوـارـ الـعـزـارـ ، قـيـادـةـ آـيـتـ مـلـولـ الـقـرـوـيـةـ ، دـائـرـةـ انـزـكـانـ ، اـقـلـيمـ اـكـادـيرـ سـتـتابـعـ مـنـ الـآنـ فـصـاعـدـاـ فيـ اـسـمـ :

1 - السـيـدـ اـبـراهـيمـ بـنـ حـمـادـ بـنـ الحاجـ اـبـراهـيمـ ؛

2 - السـيـدـ عـلـىـ بـنـ صـالـحـ بـنـ عـيـسـىـ ؛

3 - السـيـدـةـ اـيـجـةـ بـنـ صـالـحـ بـنـ عـيـسـىـ ؛

4 - السـيـدـةـ عـائـشـةـ بـنـ سـيـسـىـ بـنـ مـبـارـكـ ؛

5 - السـيـدـ مـحـمـدـ بـنـ المـفـتـارـ بـنـ حـمـادـ ؛

6 - السـيـدةـ زـيـنـةـ بـنـ المـفـتـارـ بـنـ حـمـادـ ، الـمـذـكـورـيـنـ بـخـلاـصـةـ مـطـلـبـ التـحـفـيـظـ الـمـدـرـجـةـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ أـعـلـاهـ ، بـصـفـتـهـمـ طـالـبـ التـحـفـيـظـ عـلـىـ الشـيـعـاـنـ بـنـسـبـةـ :

24ـ سـهـمـاـ مـنـ 60ـ سـهـمـاـ لـلـثـالـثـةـ ، 3ـ اـسـهـامـ مـنـ 60ـ سـهـمـاـ لـلـرـابـعـةـ I4ـ سـعـمـاـ مـنـ 60ـ سـهـمـاـ لـلـخـامـسـ ، 7ـ اـسـهـامـ مـنـ 60ـ سـهـمـاـ لـلـسـادـسـةـ .

الـكـلـ حـسـبـ الرـسـومـ الـمـوـضـوـعـةـ سـالـفـاـ اـسـتـنـادـاـ لـمـطـلـبـ وـحـسـبـ :

رـسـمـ مـيـرـاثـ عـدـلـيـ مـؤـرـخـ فيـ 20ـ جـمـادـيـ الـأـوـلـيـ I396ـ (20ـ مـايـوـ 1976ـ)ـ .

خـلاـصـةـ اـصـلاحـيـةـ تـتـعـلـقـ بـالـمـلـكـ المـسـمـيـ : « درـبـ نـاـيـتـ دـاـوـودـ » مـطـلـبـ رقمـ 14280ـ سـ الذيـ اـدـرـجـتـ خـلاـصـةـ مـطـلـبـ تـحـفـيـظـهـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ عـدـدـ 3367ـ المـؤـرـخـةـ فيـ 22ـ جـمـادـيـ الـأـوـلـيـ I397ـ (11ـ مـايـوـ 1977ـ)ـ .

بـمـقـضـاهـ مـطـلـبـ اـصـلاحـيـ مـؤـرـخـ فيـ 20ـ دـجـنـبـرـ 1978ـ فـانـ مـسـطـرـةـ تـحـفـيـظـ الـمـلـكـ المـسـمـيـ : « درـبـ نـاـيـتـ دـاـوـودـ » مـطـلـبـ رقمـ 14280ـ سـ ، الـكـائـنـ بـدـوـارـ تـرـاسـتـ ، جـمـاعـةـ آـيـتـ مـلـولـ دـائـرـةـ انـزـكـانـ ، اـقـلـيمـ اـكـادـيرـ تـتـابـعـ دـائـماـ فيـ اـسـمـ نـفـسـ طـالـبـ التـحـفـيـظـ الـأـصـلـيـيـنـ الـمـذـكـورـيـنـ بـخـلاـصـةـ مـطـلـبـ التـحـفـيـظـ الـمـدـرـجـةـ بـالـجـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ عـدـدـ 3367ـ المـؤـرـخـةـ فيـ 22ـ جـمـادـيـ الـأـوـلـيـ I397ـ (IIـ مـايـوـ 1977ـ)ـ .

وـذـكـرـ حـسـبـ نـفـسـ الرـسـومـ الـمـوـضـوـعـةـ سـالـفـاـ اـسـتـنـادـاـ لـمـطـلـبـ التـحـفـيـظـ وـحـسـبـ رـسـمـ اـسـتـمـارـ عـدـلـيـ مـؤـرـخـ فيـ 4ـ رـبـيعـ الثـانـيـ I395ـ (28ـ مـايـوـ 1975ـ)ـ .

(1) تـبيـهـ : انـ تـارـيـخـ التـحـدـيدـ تـمـلـنـ لـلـعـمـومـ فـيـ الرـقـسـ الـلـازـمـ بـواـسـطـةـ اـعـلـانـاتـ تـمـلـقـ بـمـصـلـحةـ الـمـحـافـظـةـ الـعـقـارـيـةـ وـبـمـحـكـمـةـ الـسـدـدـ وـبـمـكـتبـ الـقـائـدـ وـبـواـسـطـةـ اـشـهـارـ بـاسـتـقـارـ الـنـاحـيـةـ .

كـمـ تـرسـلـ استـدـعـاءـاتـ خـصـوصـيـةـ لـلـمـجاـهـدـينـ الـبـيـتـيـنـ اـسـمـاؤـهـمـ فـيـ مـطـلـبـ التـحـفـيـظـ ، اـمـاـ الـإـشـخـاصـ الـذـيـنـ يـرـيدـونـ مـعـرـفـةـ الـلـيـلـنـ الـعـيـنـ لـاجـرـاءـ التـحـدـيدـ فـلـهـمـ اـنـ يـضـلـوـاـ ذـلـكـ مـنـ مـصـلـحةـ الـمـحـافـظـةـ الـعـقـارـيـةـ .

طريق الثلاثاء » مطلب رقم 8565 س ، جنوباً الملك المسمى : « سعيد ». مطلب رقم 8606 س وغراً ، دوار اولاد كرين . طالبو التحفيظ : السيد امبارك بن احمد بن حماد وشركاؤه الاربعة عشر .

مطلب رقم 8617 س

اسم الملك : « البرويكة » موقعه دوار آيت اوضمان ، اولاد كرين جماعة الكيفيات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير . وقع تحديده في 6 ابريل 1972 . المساحة التي اظهرها تقرير التحديد : 50 آرا .

المجاورون :

القطعة رقم (3454) يحدها : شمالاً الملك المسمى : « ملك الحوس » مطلب رقم 8622 س ، شرقاً المكان المسميان : « ملك بوشة البرويكة » مطلب رقم 8700 س « وملك الشيخ الصغير » مطلب رقم 8709 س ، جنوباً الملك المسمى : « بيروك محمد » مطلب رقم 8584 س وغراً ، دوار اولاد تايمة اقليم اكادير . وقع تحديده في 8543 س . طالب التحفيظ : السيد لحسن بن ابراهيم بن محمد .

مطلب رقم 8621 س

اسم الملك : « البعيرة » موقعه دوار ويسكنان ، جماعة الكيفيات القروية قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير . وقع تحديده في 21 مارس 1972 .

المساحة التي اظهرها تقرير التحديد : ثلاثة هكتارات .

المجاورون : شمالاً الاملاك المسماة : « سعيد » مطلب رقم 8605 س « بيروك رقية » مطلب رقم 8588 س « بيروك ميلود » مطلب رقم 8581 س ، « فوم الدوار » مطلب رقم 8604 س و « ملك عويش الاول » مطلب رقم 8605 س ، شرقاً الملك المسمى : « المخش » مطلب رقم 8342 س ، جنوباً الملك المسمى : « اكران » مطلب رقم 8734 س وغراً ، دوار اولاد تايمة اقليم اكادير . وقع تحديده في 8734 س . المذكور .

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن عبو بن يريك وشركاؤه الشلاشون .

مطلب رقم 8625 س

اسم الملك : « ملك بيروك » موقعه دوار ويسكنان جماعة الكيفيات القروية قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير . وقع تحديده في 24 مارس 1972 .

المساحة التي اظهرها تقرير التحديد : هكتار واحد و 30 آرا .

يشتمل هذا الملك على ثلاثة قطع :

المجاورون :

القطعة الاولى يحدها : شمالاً بالملك المسمى : « ديار الفيض » مطلب رقم 8545 س ، شرقاً بالملك المسمى : « بيروك ميلود » مطلب رقم 8579 س ، جنوباً بالملك المسمى : « اوركة » مطلب رقم 7397 س وغراً بالملك المسمى : « بيروك باكة » مطلب رقم 8586 س .

القطعة الثانية يحدها : شمالاً بالملك المسمى : « ديار الفيض » مطلب رقم 8545 س ، شرقاً بالملك المسمى : « بيروك باكة »

باقليم فاس دائرة صفو وملحقة ايموزار كندر قبيلة آيت سغروشن دوار آيت ولدفل (منطقة تعتمد التحفيظ) مستتابع من الان فصاعداً في اسم السيد اجبار سعيد بن الحسين اميمون ، المغربي المولود سنة 1934 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت ادريس والساكن بدار آيت بلقاسم قبيلة آيت سغروشن ملحقة ايموزار كندر .

وذلك بموجب الرسوم المودعة سابقاً وعقد عرفى مؤرخ في 22 مايو سنة 1978 .

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس ،
بلخياط .

ب - اعلانات بانتهاء التحديد (1)**محافظة اكادير****مطلب رقم 8615 س**

اسم الملك : « ملك آيت بلا » موقعه دوار اوضمان جماعة الكيفيات القروية قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير . وقع تحديده في 23 مارس 1972 .

المساحة التي اظهرها تقرير التحديد : 10 هكتارات .
يشتمل هذا الملك على ثلاثة قطع :

المجاورون :

القطعة الاولى يحدها : شمالاً الملك المسمى « تاع صلاح وبحر طريق الثلاثاء » مطلب رقم 8565 س ، شرقاً الملك المسمى « اوركة والركبة » مطلب رقم 8407 س ، السيد الحجوب بن سليمان ثم المكان المسميان : « حماد وعرصة البعيرة البرانية » مطلب رقم 8547 س « وحماد وعبد الله » مطلب رقم 8618 س ، جنوباً السيد محمد بن عمر « بلاد حسن » مطلب رقم 8551 س « ملك حماد » مطلب رقم 8557 س « ديار اركانة » مطلب رقم 8548 س المذكورة « تاع الحسين بن علال » مطلب رقم 9967 س « بيروك ميلود » مطلب رقم 8580 س والسيد العربي بن ميلود ومن معه .

القطعة الثانية يحدها : شمالاً المكان المسميان : « فوم الدوار » مطلب رقم 8604 س ز « بيروك محمد » مطلب رقم 8585 س ، شرقاً الاملاك المسماة : « تر كيتيل امرش والسريز » مطلب رقم 8650 س « ملك عوishi الاول » مطلب رقم 8605 س و « فوم الدوار » مطلب رقم 8604 س المذكور ، جنوباً الملك المسمى : « بيروك محمد »

القطعة الثالثة يحدها : شمالاً الملك المسمى : « ملك البشير الاول »

مطلب رقم 8556 س ، شرقاً الملك المسمى : « تاع صلاح وبحر

(1) ان آخر أجل لإيداع التعرضات على مطلب التحفيظ المذكورة قدره شهرين ابتداءً من تاريخ هذا الاشعار . وقبل التعرضات بصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السد وبكتاب القائد .

والقطعتان رقم 3571 و 3570 الغير الخاضعتين لنظام التحفظ وغرباً القطعة رقم 3572 الغير الخاضعة لنظام التحفظ.

طالبو التحفظ : السيد محمد بن بيروك بن حماد وشريكه ثلاثة.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ، محمد المستغفري.

محافظة الدار البيضاء - الغربية

اعلان

ينص عليهما الفصل 10th من القانون المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظيرين جديدين لرسمين عقاريين

يترسّف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد ميمى لحلو حسن الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه 34 شارع مولاي ادريس الاول الدار البيضاء طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 693 س المؤسس للملك المدّعى : « مسعودة 2 » الكائن بالدار البيضاء شارع انفا 5 وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقاً.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسلیم ان يدلّى بتعريضه عليه قانونياً في اجل خمسة عشر يوماً ابتداء من نشر هذا الاعلان.

يترسّف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام ان السيد محمد السعدي الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بنقة الامام الغزالى الحبوس رقم 40 الدار البيضاء طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 3367 من المؤسس للملك المدّعى : « مازاناريس » الكائن بالدار البيضاء وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقاً.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسلیم ان يدلّى بتعريضه عليه قانونياً في اجل خمسة عشر يوماً ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليها المرسوم رقم 282-64-2 المؤرخ في فاتح رمضان 1384 (5 يناير 1965)

تغيير اسماء عقارية محفظة

يترسّف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان الدولة المغربية (الملك الخاص) ربة الملك المقيد الجاعلة محل اقامتها للمخابر معها بالدار البيضاء طلبت ان تعطى من الان فصاعداً للملك المدّعى : « كينمو دولة » رسمه العقاري رقم 1634 ض الكائن حي الطيران ، الاسم الآتي : ١ د رقم 1090 س د دولة »

يترسّف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان الدولة المغربية (الملك الخاص) ربة الملك المقيد الجاعلة

رقم 8586 س ، جنوباً الملك المسمى : « ملك عويشن » مطلب رقم 8550 س وغراً بالمكان المسمىان : « افرازاد » مطلب رقم 8656 س و « بيروك ميلود » مطلب رقم 8579 س.

القطعة الثالثة يحدّها : شمالاً الملك المسمى : « قبلة ويسكران » مطلب رقم 8608 س ، شرقاً السيدة فاطمة بنت الحسن ومن معها ، جنوباً السيد سعيد بن بيروك وغراً بالملك المسمى « بيروك ميلود » مطلب رقم 8580 س.

طالب التحفظ : السيد بيروك بن احمد بن بلا.

مطلوب رقم 8626 س

اسم الملك : « ملك بيروك » موقعه دوار ويسكران ، جماعة الكيفيات القروية ، قيادة دائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في 21 مارس 1972.

يشتمل هذا الملك على قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى يحدّها : شمالاً الملك المسمى : « بيروك محمد » مطلب رقم 8585 س ، شرقاً الملك المسمى : « فوم الدوار » مطلب رقم 8604 س ، جنوباً الملك المسمى « بيروك ميلود » مطلب رقم 8588 س وغراً الاملاك المسمىة : « بيروك رقيبة » مطلب رقم 8588 س ثم « سعيد » مطلب رقم 8606 س و « افرازاد » مطلب رقم 8656 س

القطعة الثانية يحدّها : شمالاً وشرقاً الملك المسمى : « بيروك رقيبة » مطلب رقم 8588 س ، جنوباً السيد سعيد بن بيروك وغراً ملك الغابة (غابة ادمين).

طالب التحفظ : السيد بيروك بن احمد بن بلا.

مطلوب رقم 8637 س

اسم الملك : « امزال » موقعه دوار افراش جماعة الكيفيات القروية ، قيادة دائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في 22 مايو 1972.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : هكتاران اثنان.

يشتمل هذا الملك على قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى يحدّها : شمالاً الملك المسمىان : « الرحالي » مطلب رقم 8667 و « امزال الصغير » مطلب رقم 8736 س ، شرقاً الملك المسمى : « البرويبة » مطلب رقم 8879 س والسيد احمد بن عبو ومن معه ، جنوباً السيد احمد بن عبو ومن معه المذكور والمكان المسميان : « ديال الخرب » مطلب رقم 8675 س و « الخرب » مطلب رقم 8868 وغراً الملك المسمى : « بل الكوط » مطلب رقم 8706 س.

القطعة الثانية يحدّها : شمالاً الملك المسمى : « ديال الدرموك » مطلب رقم 8666 س ، السيد مبارك بن احمد ومن معه والملك المسمى : « ميلودي بومراد » مطلب رقم 8696 س، شرقاً الملك المسمىان : « امزال الكبير » مطلب رقم 8737 س و « تاع الرواح » مطلب رقم 8679 س ، جنوباً الملك المسمى ازوبل مطلب رقم 8630 س

وقع تحديده في 16 شتنبر 1968 .
المساحة التي اظهرتها خريطة التحديد المؤقت : هكتاران اثنان و 55 آرا .

المجاورون : شمالا فاطنة بنت محمد بن الحاج احمد ، شرقا محبوب بن محمد ، جنوبا مريمة عرضها 2 امتار ومن ورائها مبارك ابن مختار عبد الرحمن بن مختار وزهير مبارك وغربا زهير مبارك عزوز بن الحسين وورثة محمد بن الحاج محمد حميد بن عمارة .
طالب التحفيظ : السيد زهير مبارك بن الحسين الساكن بدواو اولاد بن مبارك فرقه اولاد عيسى قبيلة غيات دائرة اسفى .

طلب رقم 26600 ج

اسم الملك : « سيدى المخفي » موقعه اقليم آسفى ، دائرة عبدة ، قبيلة غيات ، فرقه اولاد سليمان ، دوار الشلوح .

وقع تحديده في 23 يوليو 1969 .
المساحة التي اظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 77 آرا .
المجاورون : شمالا محمد بن سعيد بن حيدة احمد بن الحسن عبد القادر بن المحبوب ، شرقا عزوزة عبد الرحمن بن ميلود ، جنوبا مبارك بن محمد ، محمد بن حماد ، ورثة العجلالي بن محمد ابن عمارة وغربا ورثة عمر بن اوراكه .

طالب التحفيظ : مبارك بن الغو المرطوني السليماني ، الساكن بدواو الشلوح فرقه اولاد سليمان قبيلة غيات دائرة اسفى .

طلب رقم 26602 ج

اسم الملك : « اميلا » موقعه اقليم آسفى ، دائرة عبدة قبيلة غيات فرقه اولاد سليمان دوار الشلوح .
وقع تحديده في 23 يوليو 1969 .

المساحة التي اظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 56 آرا و 8 سنتيارات .

المجاورون : شمالا ارض جماعة دوار الشلوح ، شرقا المامون بن الضو ، جنوبا ورثة حمر بن احمد او ريكه عبوش بنت عبد الرحمن ابن ميلود وغربا عبوش بنت عبد الرحمن بن ميلود .

طالب التحفيظ : مبارك بن الضو المرطوني السليماني ، الساكن بدواو الشلوح فرقه اولاد سليمان قبيلة غيات دائرة اسفى .

طلب رقم 26604 ج

اسم الملك : « ديار لخدم » موقعه دوار اولاد يحيى ، فرقه ليضاع قبيلة الربيعة ، دائرة عبدة .
وقع تحديده في 17 أكتوبر 1966 .

المساحة التي اظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 72 آرا و 20 سنتيارات .

المجاورون : شمالا الصغير بن احمد بن خنانة ، شرقا مطلب رقم 26307 ج ، جنوبا الطريق الثانوية رقم 6512 عرضها 15 مترا وغربا بوشعيب بن محمد بن حمو ، حمو بن حمدان .

طالبة التحفيظ : السيدة زهرة بنت احمد بن عباس ، الساكنة بالقنيطرة دبور البلدية ، ركن زنقة 33 و 34 الرقم 2 .

محل اقامتها للمخابر معها بالدار البيضاء طببت ان تعطى من الان فصاعدا للملك المدعي : « سيمعون انسوري » رسمه العقاري رقم 26163 ضـ الكائن بالدار البيضاء زنقة بلي الاسم الآتى : « 1 د رقم 1082 س د الدولة » .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى استله بالاعلام للعموم ان الدولة المغربية (الملك الخاص) ربة الملك المقيد الجاعلة محل اقامتها للمخابر معها بالدار البيضاء طببت ان تعطى من الان فصاعدا للملك المدعي : « كازينوما و بلاط » الكائن بالدار البيضاء حتى بلاط رسمه العقاري رقم 40640 ضـ ، الاسم الآتى : « 1 د رقم 1087 س د دولة » .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى استله بالاعلام للعموم ان الدولة المغربية (الملك الخاص) ربة الملك المقيد الجاعلة محل اقامتها للمخابر معها بالدار البيضاء طببت ان تعطى من الان فصاعدا للملك المدعي : « نيكول » رسمة العقاري رقم 4547 ضـ ، الكائن بالدار البيضاء ، الاسم الآتى : « 1 د رقم 1002 س د الدولة » .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى استله بالاعلام للعموم ان الدولة المغربية (الملك الخاص) ربة الملك المقيد الجاعلة محل اقامتها للمخابر معها بالدار البيضاء طببت ان تعطى من الان فصاعدا للملك المدعي : « جنيرال داماد » رسمة العقاري رقم 5580 د الكائن بالدار البيضاء شارع الجنيرال داماد الاسم الآتى : « 1 د رقم 1083 س د دولة » .

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء - الغربية ، محمد بن حديدة .

محافظة الجديدة**طلب رقم 26438 ج**

اسم الملك : « سعيدة » ، موقعه بأسفي جنان اللان .
وقد تحديده في 10 يونيو 1969 .

المساحة التي اظهرها التصميم العقاري : 101 مترا مربعا .

المجاورون : شمالا وشقا طريق غير مسمى ، جنوبا محمد ابن مبارك والطيب بن منصور وامينة بنت محمد مصادد وغربا احمد بن مبارك واخته مينة بنت محمد لحاء .
طالب التحفيظ : السيد راجحة محمد بن جيلالي بن احمد الساكن بزنقة فاس رقم 28 حتى احريفات بأسفي .

طلب رقم 26596 ج

اسم الملك : « فدان جنان » ، موقعه اقليم اسفى دائرة اسفى .
جماعه اثنين غيات دوار اولاد بن مبارك .

طلب رقم 31058 ج

اسم الملك : « مدرسة الزيadianie المخزنية ٦٧/أب » موقعه اقليم أسفي ، دائرة أسفي جماعة حد احرارة دوار السويردات وقع تحديده في ١٥ ابريل ١٩٧٤.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٣٧ آرا و ٢١ سنتيارا . المجاورون : شمالا جماعة اولاد بوسون وجماعة الخاصمة ، شرقا جماعة اولاد بوسون وجماعة الخاصمة ، جنوبا جماعة اولاد بوسون وجماعة الخاصمة وغربا جماعة اولاد بوسون وجماعة الخاصمة.

طالب التحفيظ : السيد نائب المدير رئيس مصلحة الاملاك المخزنية والتسجيل نيابة عن الملك الخاص للدولة ، الم Bauer محل المخابرة معه بالرباط .

طلب رقم 31266 ج

اسم الملك : « الدريويات » موقعه دوار لعسيرات فرقه اولاد غمور قبيلة اشتوكة دائرة ازمور .

وقع تحديده في ١٤ مايو ١٩٧٤ .

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقت : هكتار ونصف . المجاورون : شمالا حليمة بنت الواعودي طالب التحفيظ ، شرقا حليمة بنت الواعودي الحاج محمد بن الحاج بوشعيب الكيرش ، جنوبا الحاج محمد بن الحاج بوشعيب الكيرش وغربا الحاج محمد ابن الحاج بوشعيب الكيرش طالب التحفيظ .

طالب التحفيظ : محمد بن محمد بن على ، ساكن بعين المكان .

طلب رقم 31398 ج

اسم الملك : « بوزرودو » موقعه دوار زمان جماعة المشرق ، قبيلة اولاد بوزراة الشمالية ، دائرة سيدى بنور .

وقع تحديده في ١٤ مارس ١٩٧٥ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٢٢ هكتار و ٥٣ آرا .

المجاورون : شمالا مريرة عمومية ومن ورائها المطلب رقم ١٧٢٥٨ ج مطلب رقم ١٨١٤٦ ج رسم ٢٣٤٣٦ ج و ٢٥٥٧٩ ج مطلب رقم ٢٣٨٣٢ ج مطلب رقم ٢٣٨٤٥ ج مطلب رقم ١٧٢٦٢ ج ورثة بن الزاوية ، شرقا مطلب رقم ١٨١٤٩ ج ورثة الحاج سعيد بن احمد بالحاج ، جنوبا بوشعيب ولد سى حمدون بوشعيب بن لحبيب احمد بن الزاوية احمد بن الطالب وعبد الله بن احمد وغربا احمد بن حمادى ، كلهم ساكنون بعين المكان .

طالب التحفيظ : السيد بلعربي احمد بن محمد ساكن ، شارع رحال ابن احمد رقم ٢٠ كلبيز مراكش .

طلب رقم 31453 ج

اسم الملك : « ارض بوكسكسو » موقعه دوار قاسين فرقه اولاد زيد قبيلة البحارة الشمالية دائرة أسفي .

وقع تحديده في ١٢ يبرابر ١٩٧٣ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و ٦٦ آرا و ٩٠ سنتيارا .

طلب رقم 26570 ج

اسم الملك : « ابيجة » موقعه مدينة أسفي حى سيدى واصل وقع تحديده في ٢٦ مايو ١٩٧٥ . المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : ٤٦ آرا و ٥٠ سنتيارا .

المجاورون :

البقعة الاولى : شمالا زنقة غير مسماة ، شرقا زنقة السوق . جنوبا ممر خاص وورثة مولاي ادريس ومن معه وغربا التهامي بن مولاي احمد بن التهامي .

البقعة الثانية : شمالا التهامي بن مولاي احمد بن الحاج التهامي ، شرقا زنقة الكوبس ، جنوبا زنقة السوق ، كلهم ساكنون بعين المكان طالب التحفيظ : كرمات محمد بن الحاج محمد ومن معه ، الساكن بأسفي زنقة موريطانيا صندوق انبريد ٦١ .

طلب رقم 26816 ج

اسم الملك : « دار منتصر » موقعه شارع عبد البكر بن الخطابي رقم ٨٥ الجديدة .

وقع تحديده في ١٥ يوليو ١٩٧٦ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٦١ سنتيارا . المجاورون : شمالا شارع عبد البكر بن الخطابي ، شرقا سى احمد لبراقى والرسم العقاري ٤٦٥٤ س ، جنوبا الملك المسمى : « نسيم ٢ » رسم عقاري رقم ٤٦٥٤ س وغربا عبد الله بن صالح .

طالب التحفيظ : السيد منتظر احمد بن ابراهيم ، ساكن بالعنوان المذكور .

طلب رقم 30913 ج

اسم الملك : « لحرش ٢ » موقعه دوار اولاد عبد الكامل ، جماعة سيدى الكرانى ملحقة جماعة اسحيم ، دائرة عيدة اقليم أسفي .

وقع تحديده في ٢٤ ابريل ١٩٦٩ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٤١ آرا و ٨١ سنتيارا . المجاورون : شمالا المطلب رقم ٣٠٩١٥ ج ، شرقا طريق عمومية عرضها ٢٠ امتار ومن ورائها هلال بن محمد ، جنوبا المطلب رقم ٣٠٩١٢ ج وغربا محمد بن الطاهر .

طالب التحفيظ : الحسن بن محمد الشهلوى ، الساكن بدوار أولاد عبد الكامل ، جماعة سيدى الكرانى ملحقة جماعة اسحيم ، دائرة عيدة .

طلب رقم 30914 ج

اسم الملك : « جنان » موقعه دوار اولاد عبد الكامل جماعة سيدى الكرانى ملحقة جماعة اسحيم ، دائرة عيدة اقليم أسفي .

وقع تحديده في ٢٤ ابريل ١٩٦٩ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري ٢٩ آرا و ٣١ سنتيارا . المجاورون : شمالا احمد بن حمو ، شرقا المطلب رقم ٣٠٩١٥ ج جنوبا محمد بن الطاهر وغربا صلاح بن محمد ورثة حمو بنت عبد الكامل امباركة بنت محمد الشهلوى ، كلهم ساكنون بعين المكان طالب التحفيظ : الحسن بن محمد الشهلوى ، الساكن بدوار أولاد عبد الكامل جماعة سيدى الكرانى ملحقة جماعة اسحيم دائرة عيدة .

المجاورون : شمالاً بوشعيب بن لمقدم وفاطنة بنت العربي ، شرقاً عبد الرحمن بن محمد ، جنوباً عين خيرة وغرباً عبد الرحمن بن محمد طالب التحفيظ : محمد بن أحمد بن العربي ، ساكن بعين المكان.

مطلب رقم 36230 ج

اسم الملك : « جنان الوردة » موقعه دوار الزيدانية جماعة حد احرارة قيادة البحاثرة الشمالية دائرة آسفى.

ووقع تحديده في 17 ابريل 1974.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 24 آراً و 70 سنتيارياً.

المجاورون : شمالاً محمد بن عبد العزيز المطلب رقم 36231 ج شرقاً طريق عمومية عرضها 5 امتار واحد بن الشاوي ، جنوباً محمد ابن لحسن عبد الرحمن بن الحسن واحد بن العكيدة وغرباً احمد ابن فاطمة ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : احمد بن حمادة بن قدور ، سكان دوار نغليمين زيدانية قبيلة البحاثرة الشمالية.

مطلب رقم 39644 ج

اسم الملك : « ملك حمامسة دحمان » موقعه دوار شبال لخريفات فرقة الخامرة قبيلة اولاد حمدان دائرة سيدى بنور.

ووقع تحديده في 27 ابريل 1973.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : II آراً و 50 سنتيارياً

المجاورون : شمالاً المطلب رقم 36257 ج ، شرقاً طريق عمومية عرضها 10 امتار من ورائها الركراكي بن امبارك ، جنوباً مسعود بن الفاطمي وغرباً كذلك ، ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد حمایمة دحمان بن حمد بن بومهدي ، الساكن بمصلحة 82 رقم II/III المكتب الشريف للفوسفاط اليوسفية

مطلب رقم 39730 ج

اسم الملك : « ملك الزهير » موقعه آسفى دائرة عبدة قيادة العامر جماعة الثلاثاء سيدى بوقدمة دوار الكواسمة.

ووقع تحديده في 3 غشت 1974.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 12 آراً

المجاورون : شمالاً المطلب رقم 16715 ج ، شرقاً احمد بن بوشعيب ساكن بعين المكان ، جنوباً طريق عمومية عرضها عشرة امتار وغرباً المطلب رقم 16705 ج.

طالبو التحفيظ : الزهيري عبد الله ومن معه ، الساكن بالعنوان المذكور أعلاه.

مطلب رقم 39773 ج

اسم الملك : « بلاد البير » موقعه بدار اولاد العيساوي جماعة اشتوكة دائرة ازمور.

ووقع تحديده في 10 مايو 1974.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 40 آراً و 60 سنتيارياً.

المجاورون : شمالاً طريق رقم 121 الرابطة الوالدية وأسفى ، شرقاً الجيلالي بن عمر ، جنوباً الجيلالي بن عمر ومحمد بن علال وغرباً محمد بن احمد بن مبارك ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : العربي بن الحسن بن الرميلي ، سكانه بدار قاسين فرقه اولاد زيد قبيلة البحاثرة الشمالية.

مطلب رقم 31604 ج

اسم الملك : « ارض انحطة » موقعه دوار اولاد الجيلالي بن الشيخ فرقه اولاد زيد قبيلة اولاد افراج دائرة سيدى اسماعيل.

ووقع تحديده في 17 مايو 1973.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقت : 2 هكتارات و 78 آراً.

المجاورون : شمالاً الشركي بن محمد وعبد الله بن محمد وبوعزاوى ابن احمد ، شرقاً عبد الله بن امجد بن زيد وعبد الله بن آحمد والتايكة بنت العيساوي ولكبيرة بنت لفقيه ، جنوباً بوعزاوى بن محمد وغرباً بوشعيب بن عباس بوعزاوى بن احمد ايشونى بن يوسف عيشة بنت الحاج لحسن ابراهيم بن الطاهر لكبيرة بنت لفقيه طالب التحفيظ : بوشعيب بن عباس بن احمد ، الساكن بعين المكان

مطلب رقم 36060 ج

اسم الملك : « التيرسة » موقعه بدار اعسیرات فرقه الغربية قبيلة اشتوكة دائرة ازمور.

ووقع تحديده في 15 مايو 1974.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقت : هكتار ونصف.

المجاورون : شمالاً ورثة بن باحو ، طلاب التحفيظ ، شرقاً طريق عمومية عرضها 5 امتار من ورائها فاطنة بنت عبد الكريم ، جنوباً محمد ابن بوشعيب وغرباً محمد بن محمد بن الرامي.

طالبو التحفيظ : العلمي بوشعيب بن محمد ومن معه ، ساكن بعين المكان.

مطلب رقم 36151 ج

اسم الملك : « لكروج » موقعه اقليم آسفى دائرة عبدة قيادة العامر جماعة سيدى محمد اشيجي دوار اولاد بوهانى.

ووقع تحديده في 19 سبتمبر 1974.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقت : 5 آرات.

المجاورون : شمالاً مبارك بن محمد الدكالي ، شرقاً محجوب بن العياشى ، جنوباً حفيظ بن عبد الرحمن وغرباً عباد بن الخنائي وادريس بن لحسين ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالبو التحفيظ : السيد عزوز بن علال ومن معه ، الساكن بالعنوان المشار اليه أعلاه.

مطلب رقم 36190 ج

اسم الملك : « البجيرة » موقعه بدار البرايرة فرقه الشرفاء قبيلة الحوزية دائرة ازمور.

ووقع تحديده في 9 مايو 1974.

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقت : 50 آراً.

مطلب رقم 40019 ج

اسم الملك : « كدية بن الطانجي I » ، موقعه دوار لعوبيات فرقة لغوالم قبيلة أولاد فرج شهب دائرة سيدى اسماعيل اقليم الجديدة . وقع تحديده في ٩ ابريل ١٩٧٤ . المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٨ هكتارات و ٥ آرا و ٥٠ سنتيارا .

المجاورون : شمالاً الرسم العقاري رقم ٤٠٨٩ ز عبد القادر بن الزمرى عبد الله بن العبارية ، شرقاً سى حميده بن حمو بن عباس جنوباً مطلب رقم ٤٠٠٢٣ ج ، محمد بن بوعصب مسعود بن مسعود ابن يزة وغرباً عبد الله بن محمد بن قباب .

طالب التحفيظ : بوعصب بن محمد بن مسعود ومن معه ، الساكن بعين المكان .

مطلب رقم 40020 ج

اسم الملك : « بلاد المكى » موقعه دوار لعوبيات فرقة لغوانم قبيلة اولاد افراج شيهب دائرة سيدى اسماعيل اقليم الجديدة . وقع تحديده في ٩ ابريل ١٩٧٤ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٥ هكتارات و ٢٩ آرا و ٢٠ سنتيارا .

المجاورون : شمالاً مسعود بن مسعود بن يزة مقبرة سيدى على شرقاً بوعصب بن محمد الهاشمى بن مامون وعبد الله بن ملال وورثة الحاج بن اسماعيل ، جنوباً سى محمد بن اسماعيل بن لفقىه وغرباً محمد بن احمد بن اسماعيل .

طالب التحفيظ : بوعصب بن محمد بن مسعود ومن معه ، الساكن بعين المكان .

مطلب رقم 40021 ج

اسم الملك : « الحمرى » موقعه دوار لعوبيات جماعة اولاد حمدان قيادة اولاد افراج دائرة سيدى اسماعيل . وقع تحديده في ١٠ ابريل ١٩٧٤ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٦ هكتارات و ٦٢ آرا و ٨٠ سنتيارا .

المجاورون : شمالاً عبد الله بن عبارية عبد الله بن الزكرابى ورثة بوعلى بن كبيب ، شرقاً ورثة بوعلى بن كبيب محمد بن عبد الله بن الطاهر عبد الله بن عباس ، جنوباً طريق عمومية عرضها ٥ امتار ومن ورائهاها محمد بن عبد الله بن انطاهر بوعصب بن على بن كبيب وغرباً بوعصب بن كبيب ومن معه .

طالب التحفيظ : السيد بوعصب بن محمد بن مسعود ومن معه ، ساكن بدور لعوبيات فرقة لغوالم كوالمة قبيلة اولاد افراج اشهب دائرة سيدى اسماعيل .

مطلب رقم 40168 ج

اسم الملك : « بلاد مسعود » موقعه مركز الثلاثاء سيدى بو كدرة وقع تحديده في ٧ مايو ١٩٧٤ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٤٢ آرا و ٢٥ سنتيارا .

المجاورون : شمالاً عبد الكبير بن الحاج المختار ، شرقاً بن عمر زهرة بن الحاج عبد السلام ، جنوباً مريعة عمومية عرضها ٥ امتار ومن

المجاورون : شمالاً طريق عمومية عرضها ٢٠ متراً ومن ورائهاها العربي ابن حمو وبولنعايم بن على والمطلب رقم ٣٤٦٩ ج ، شرقاً طريق عمومية عرضها ١٠ امتار ومن ورائهاها حليمة بنت المهدى وبولنعايم بن على واحد بان البو عزاوى ، جنوباً بوعصب بن الكبير والجلالى بن احمد وغرباً بوعصب بن ل الكبير ومحجوبة بنت محمد . طالبة التحفيظ : زينب بنت على ، ساكنة بعين المكان .

مطلب رقم 39844 ج

اسم الملك : « عايدة » موقعه رقم ٥ درب بن سليمان الجديدة . وقع تحديده في ٢٧ ابريل ١٩٧٧ .

المساحة التي أظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : ٧٥ سنتيارا . المجاوروون : شمالاً مجداوي بن محمد بن محمد ، جنوباً زنة وغرباً عبد الله بن علي شرقاً موسى بن الجلالى بن محمد ، جنوباً زنة وغرباً عبد الله بن علي كلهم ساكنون بعين المكان .

طالب التحفيظ : السيد عدل الحاج محمد بن مبارك ، الساكن بالدار رقم ٢٦ رقم ٢١ زنة بنى مكيل الدار البيضاء .

مطلب رقم 39863 ج

اسم الملك : « ددان السبع » موقعه بدور اولاد الحاج جماعة اشتوكة دائرة أزمور .

ووقع تحديده في ٣ ماي ١٩٧٤ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٣ هكتارات و ٧٢ آرا و ٦٢ سنتيارا .

المجاوروون :

البقعة الاولى : شمالاً ورثة الطاهر ، شرقاً ورثة محمد بن بوعزة ، جنوباً طريق عرضها ١٠ امتار ومن ورائهاها بوعصب بن يوسف وورثة ابن عباس وغرباً خديجة بنت حمان .

البقعة الثانية : شمالاً طريق عرضها ١٠ امتار ومن ورائهاها الرسم العقاري رقم ١٦٤٦ س ، شرقاً الحاج الرداد ، جنوباً بوعزة بن عبد القادر وغرباً خديجة بنت حمان .

البقعة الثالثة : شمالاً ورثة عبد الله بن العرصنة والواعدودى بن محمد ، شرقاً عبد الله بن الحاج محمد ، جنوباً المطلب رقم ٢٨١٧ ز وغرباً عبد الله بن الحاج محمد .

البقعة الرابعة : شمالاً عبد الله بن الحاج محمد ، شرقاً محمد بن احمد ، جنوباً عبد الله بن احمد وغرباً المطلب رقم ٢٨١٧ ز .

طالب التحفيظ : بنعیدى محمد بن حمان ٢٤ شارع كاميل دى مولاي الدار البيضاء .

مطلب رقم 39967 ج

اسم الملك : « بلاد زييات » موقعه بسبت اكرولة دائرة اقليم آسفى وقع تحديده في ١٢ مارس ١٩٧٤ .

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : ٢٥ آرا و ٢٥ سنتيارا .

المجاوروون : شمالاً المطلب رقم ٣٦١٢٧ ج وورثة محمد بن عمر ، شرقاً ، جنوباً وغرباً المطلب رقم ٣٦١٢٧ ج وورثة محمد بن عمر .

طالب التحفيظ : السيد خلوة بن سلام بن وكراكي ومن معه ، الساكن بدور الصويره رقم ١٤ سبت اكرولة .

طلب رقم 26253 ج

الملك المسمى « مطران بن عامر » الكائن بدوران الصديقات ، فرقا البكاشة ، قبيلة اولاد غمور ، دائرة الخميس الزمامرة.
طالب التحفيظ : السيد احمد بن عامر بن سالم.
وقد التحديد في 24 اكتوبر 1963.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية
عدد 2934 المؤرخة في 22 يناير 1967.

طلب رقم 31320 ج

الملك المسمى : « ارض العائط » الكائن بأولاد بوعزيز الجنوبية.
طالب التحفيظ : السيد الرامي احمد بن عباد ومن معه.
وقد التحديد في II غشت 1969.
ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية
عدد 2910 المؤرخة في 7 غشت 1968.

طلب رقم 31321 ج

الملك المسمى : « ارض الصفحة » الكائن بأولاد بوعزيز الجنوبية.
طالب التحفيظ : السيد الرامي احمد بن عباد.
وقد التحديد في II غشت 1979.
ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية
عدد 2910 المؤرخة في 7 غشت 1968.
المحاط على الاملاك العقارية والرهون بالجديدة ،
احمد حسين.

محافظة القنيطرة**طلب رقم 30599 ره**

اسم الملك : « بلاد العربي بن العربي » موقعه دائرة سيدى سليمان
قيادة بوعزيز ، قبيلة اولاد يحيى ، فرقا اولاد احمد ، دوار العوابد.
وقد تحدده في 24 اكتوبر 1973.
المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي هي : هكتارا واحدا
و 36 آرا تقريبا .
ومشتمل على قطعتين :
القطعة الاولى : مساحتها 56 آرا تقريبا .

المجاورون : شمالا الرسم العقاري رقم 30279 ره ، شرقا الطريق
العمومية رقم 205 (ملك عمومي) ، جنوبا الرسم العقاري رقم 18969 ره
وغربا وادي بمت (ملك عمومي) .

القطعة الثانية : مساحتها 80 آرا تقريبا .
المجاورون : شمالا طريق (ملك عمومي) ، شرقا الرسم العقاري
رقم III32 ره ، جنوبا الرسم العقاري رقم 18977 ره وغربا الرسم
العقاري رقم 19110 ره .
طالب التحفيظ : السيد الجعفرى العربي بن بناصر بن العربي ومن معه

ورائها عبد الكبير بن الحاج المختار وغربا مريدة عمومية عرضها
10 أمتار ومن ورائها البقعة الثالثة للمطلب رقم 10581 ج وعبد الكبير بن
الحاج المختار ، كلهم ساكنون بعين المكان.
طالب التحفيظ : بن عمر احمد بن الحاج عبد السلام ، الساكن
بثلاثة سيدى بو كدرة رقم II2 .

طلب رقم 40231 ج

اسم الملك « فندق » موقعه اقليل آسفى دائرة أسفى سبت كزولة
المحل المدعي سبت جزولة .
وقد تحدده في 27 يوليو 1974 .
المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 3 آرات و 70 سنتيارا .
المجاورون : شمالا طريق رقم 8 عرضها 30 مترا ، شرقا مبارك بن
الطاير ، جنوبا حسن بن محمد وغربا نجمي كبور بن ملكي ، كلهم
ساكنون بعين المكان .
طالب التحفيظ : المحجوب بن المكي بن امارة ، الساكن بالعنوان
المذكور اعلاه .

طلب رقم 40257 ج

اسم الملك : « ارض الرميقى » موقعه وسط سيدى بنور .
وقد تحدده في I4 يوليه 1974 .
المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 13 آرات 73 سنتيارا .
المجاورون : شمالا المطلب رقم 31538 ج طريق عمومية عرضها
10 أمتار ومن ورائها محمد بن الوادى ، شرقا الطريق المذكورة
والفقرة موينة بنت الرادى ، جنوبا الفقرة موينة بنت الرادى وغربا
المطلب رقم 31538 ج .
طالب التحفيظ : السيد الرميقى محمد بن احمد ، القاطن بالقيادة
العليا للدرك الملكى بخريبكة .

اعلانات جديدة بانتهاء التحديد**طلب رقم 14493 ج**

الملك المسمى : « الفايت » الكائن بدوران اولاد على بن الشيف .
طالب التحفيظ : السيد الفقيه احمد بن بوجمعة العوني .
وقد التحديد في 21 يناير 1965 .
ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية
عدد 2890 المؤرخة في 20 مارس 1968 .

طلب رقم 16619 ج

الملك المسمى : « بلاد النواالة » الكائن بدوران اولاد داود
الساحل فرقه الصوالح قبيلة الشياطنة دائرة ا Zimmerman .
طالب التحفيظ : المسيدة كمرة بنت احمد بن الجلال ومن معها
وقد التحديد في I3 يناير 1936 .
ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية
عدد 1896 المؤرخة في 25 يناير 1949 .

المجاورون: شمالاً الرسم العقاري رقم ٢٧٠٩٤ ره، والصادرة ورثة ادريس بن جمو، شرقاً طريق عمومية (ملك عمومي)، جنوباً السيد احمدية بن ابراهيم بن قدور وغرباً السيدة ورثة خشان بالحاج. طالبو التحفيظ: السيد قايس بن احمد بن بوعزة ومن معه.

مطلب رقم ٣١٣٠٢ ره

اسم الملك: «المرجة والحفار» موقعه قبيلة المناصرة، فرقة اصبيح، دوار الغزاره. وقع تحديده في ٢٧ أكتوبر ١٩٧٣.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي هي: ٨٧ آرا و ٥٠ سنتياراً تقريباً ومشتمل على قطعتين:

القطعة الاولى: مساحتها ٦٢ آرا و ٥٠ سنتياراً تقريباً.

المجاورون: شمالاً وشرقاً الرسم العقاري رقم ١٧٦٧٩ ره (البقعة I) جنوباً وغرباً الرسم العقاري رقم ٢١٨٨٢ ره (البقعة II).

القطعة الثانية: مساحتها ٢٥ آرا تقريباً.

المجاورون: شمالاً الرسم العقاري رقم ٢٥٣٣٤ ره (البقعة I)، شرقاً الطريق العمومية الذاهبة من القنيطرة الى سوق الاحد، جنوباً ملتقي الطريقان المذكوران وغرباً الطريق العمومية رقم ٢٠٦ الذاهبة من القنيطرة الى للقاضي.

طالبو التحفيظ: السيد منصور التهامي بن بوسليمان ومن معه.

مطلب رقم ٣٢٧٠٨ ره
اسم الملك: «جرف الملح» موقعه دائرة احد كورت، قيادة الخنيشات، قبيلة بنى مالك، فرقة سيف الغول، دوار بنى بايط. وقع تحديده في ١٦ أبريل ١٩٧٨.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي هي: هكتارا واحداً و ٧٥ آرا تقريباً.

المجاورون: شمالاً المطلب رقم ١٣٦٨٠ ره (البقعة ٢)، شرقاً السلس التهامي بن على، والسيد محمد بن التهامي، جنوباً طريق عمومية (ملك عمومي) وغرباً السيد محمد بن التهامي والسيد بوغيشة ابن علال القطبى.

طالبو التحفيظ: السيد بورجي جوزيف ومن معه.

مطلب رقم ٣٢٦٢٢ ره

اسم الملك: «اولاد بودشيش»، موقعه دائرة احد كورت، قيادة الخنيشات، مجموعة جرف الملح، فرقة الروايد، دوار اولاد بودشيش.

ووقع تحديده في ٢٤ أكتوبر ١٩٧٤.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي هي: ٩٠ هكتاراً تقريباً.

المجاورون: شمالاً طالبو التحفيظ السيدة حبيبة بنت العربي والسيدة الحاجة يامنة بنت عبد المولى طالب التحفيظ السيد جلول ابن الخمار والسيد شاكر بن محفوظ، شرقاً السيد نعاش أحمد بن العياشي ومن معه، جنوباً السيد نعاش أحمد بن العياشي ومن معه السيدة فاطنة بنت الشيخ العياشي، السيد شاكر بن محفوظ وواد عراب (ملك عمومي) وغرباً واد عراب (ملك عمومي) والصادرة ورثة احمد بن النكار.

طالب التحفيظ: السيد عبد القادر بن العربي بن محمد بن خبي

مطلب رقم ٣٢٦٩٠ ره

اسم الملك: «دھس» موقعه دائرة سيدى سليمان، قيادة بومعيز قبيلة اولاد يحيى، دوار اولاد بوطنات.

ووقع تحديده في ٢٤ أكتوبر ١٩٧٤.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي هي: هكتاران اثنان تقريباً ومشتمل على قطعتين:

القطعة الاولى: مساحتها ٢٥ آرا تقريباً.

المجاورون: شمالاً المطلب رقم ٢٤١٨٦ ره، شرقاً السادة ورثة محمد بن الجيلالي والمطلب رقم ٣٠٥١٠ ره، جنوباً السيد حميده بن ابراهيم بن قدور وغرباً طريق عمومية (ملك عمومي).

القطعة الثانية: مساحتها هكتارا واحداً و ٧٥ آرا تقريباً.

محافظة مراكش**اعلانات**

ينص عليها المفصل ١٠١ من الظهير المذرخ في ٩ رمضان ١٣٣٢ (١٩١٣ غشت ١٩١٣)

تسليم نظائر جديدة لرسوم عقارية

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية المختصة اسفله بالاملاك للعموم ان اتحاد العقاري الفرنسي الساكن والجاعل محل اقامته

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدللي بتعريضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
محمد السلمي بن الحاج .

محافظة الرباط

اعلان

ينص عليهما الفصل 101 من الطهير المؤرخ في 9 رمضان 1332 (12 غشت 1913)

تسليم نظيرين جديدين لرسمين عقاريين

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد مصطفى النجاعي الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه اجل خمسة عشر يوما طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 4613 ر المؤسس للملك المدعي : « ليفلور II (الورود II) » الكائن بالرباط حى أكدال وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد ببير اجالك ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه عند السيد فرانسوا مرى جاك أمائى ، 19 زنقة جبل بوابلان بالرباط ، طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 16960 ر المؤسس للملك المدعي : « دى مر كريت » الكائن بتمارة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
بدر الدين دينية .

محافظة سطات

اعلان

ينص عليهما الفصل 101 من الطهير المؤرخ في 9 رمضان 1332 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد لرسم عقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد سلامى محمد الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بسطات 44 زنقة القاضى عياض طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 6470 د الكائن بجماعة اولاد بوذيرى قبيلة زروالة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه السيد على بن البهلو .

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،
محمد ابريكى .

للمخابرة معه بمراكتش كيليز زنقة الحرية عمارة مولاي يوسف طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 85 م وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان اتحاد العقاري الفرنسي الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بمراكتش كيليز زنقة الحرية عمارة مولاي يوسف طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 1561 م وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد ابوالبال عمر والجاعل محل اقامته للمخابرة بمدرسة عبد المؤمن I - 7 زنقة اميان الدار البيضاء طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 3054 الكائن بمراكتش حى القصبة زنقة التوارك وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .
المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمراكتش ،
محمد جبارى .

محافظة وجدة

اعلان

ينص عليهما الفصل 101 من الطهير المؤرخ في 9 رمضان 1332 (12 غشت 1913)

تسليم نظيرين جديدين لرسمين عقاريين

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد فايراك لويس بيرنان لوسيا ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بوجدة ، شارع القاضى عياض طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 2592 و المؤسس للملك المدعي : « تجزئة طوبول 4 » الكائن بوجدة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .

وفي امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدللي بتعريضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية .

* *

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد عبد القادر بن عبد الله بن الطيب الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بوجدة ، حى اولاد القاضى ، زنقة ميدى زيان طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 4990 و المؤسس للملك المدعي : « وادى القمچ » الكائن بقيادة وحدة ، جماعة سيدى يحيى القروية ، قبيلة انجاد وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا .